

السَّاحِبُ الْمَكَلَّلُ

قَوَائِدُ دُرُوسٍ لِلدِّانِ الْعَالِمَةِ قَبْلُ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

تأليف

أبي عاف

حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعِمْرَانِيُّ الْحَاطِي الْيَافِي

تقديم

فضيلة الشيخ العلامة

يحيى بن علي الحجوري

طبعة جديدة منقحة فيها زياوات وتنبيهات

دار كنز الفروق
للنشر والتوزيع

مكتبة العبد السلفي
إب

حَقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الثانية

١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م

مَكَّةُ الْعِلْمِ وَالسَّلَافِيَّةِ

اليمن - إب - أبلان - جوار مركز الفاروق

ت: ٠٤٨٤٩٠٥٥ -

٧٧٧٤٢٧٢٥٨ - ٧٧٢٦٤٩٢٤٧

مقدمة الشيخ يحيى بن علي الحجوري

الحمد لله كما يحب ربنا ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، لا معطي لما منع، ولا مانع لما أعطى، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى.

أما بعد:

فقد طالعت جُلَّ كتاب «التاج المكلل» فوائد من دروس والدنا العلامة مقبل، لأخينا المفضل الداعي إلى الله، صاحب الخلق الرشيد، والوعظ المفيد، حسين بن محمود الخطيبي حفظه الله، فرأيت أنه اعتنى بما جمعه من فوائد شيخنا الإمام مقبل الوادعي **رَحْمَةُ اللَّهِ**، عناية طيبة، وعزاها إلى مصادرها، ورتبها ترتيبًا حسنًا، تضمنت علمًا غزيرًا، وترجمة جميلة لشيخنا **رَحْمَةُ اللَّهِ**، فجزى الله أخانا الجليل حسين الخطيبي خيرًا، وكثر الرجال الصالحين من أمثاله.

كتبه

يحيى بن علي الحجوري

في مستهل شهر محرم (١٤٣٠هـ)

الْمُقَدِّمَةُ

إن الحمد لله، نحمده تعالى، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].
أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

نحمد الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** الذي يسر لنا طلب العلم، وهياً لنا أسبابه في هذا الزمن الذي عزف أهله عن العلم والتعليم -إلا من رحم الله- وأصبحوا يتكالبون على الدنيا، والسعيد عندهم من حاز شيئاً كثيراً من ملذات الدنيا ومتاعها، وصدق النبي ﷺ حيث قال: «لكل أمة فتنة، وفتنة أمتي المال». رواه الترمذي عن كعب بن عياض، وهو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» لشيخنا الوادعي **رَحِمَهُ اللَّهُ** تعالى.

ألا وإن من سلك سبيل العلم، وتعلمه، والدعوة إلى الله؛ أتته العراقيل من

ذات اليمين، وذات الشمال، والموفق من وفقه الله تعالى، فنسأل الله **عَزَّجَلَّ** أن يرزقنا العلم النافع، والعمل الصالح، وأن يتوفانا على الإسلام والسنة، إنه سميع قريب مجيب الدعوات.

لقد كنت من أول ما عرفت السنة وأهلها تشوقت لطلب العلم الشرعي، والرحلة إلى دور الحديث، ومراكز السنة، فيسر الله لي المجيء إلى دار الحديث بدماج -حرسها الله- في مطلع عام ألف وأربعمائة وسبع عشرة للهجرة، في زمن والدنا، ومعلمنا، حامل لواء السنة، الإمام، المحدث، القدوة، مقبل بن هادي الوادعي **رَحِمَهُ اللهُ**، وأسكنه فسيح جناته.

ويا لها من سعادة كما قال أيوب السَّخْتِيَانِي **رَحِمَهُ اللهُ**: إِنَّ من سعادة الحَدَث، أو الأعجمي أن يوفق لعالم سنة من أول وهلة.

فإن من لزوم علماء السنة، وفَرَّوا عليه المشوار، واستفاد من وقته بأخذ الحق عن طريقهم، وعدم التخبط يمينة ويسرة.

ورحم الله الإمام أحمد حيث قال -وهو يصف أهل الحديث-: الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل، بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدع، وأطلقوا عقول الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجتمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله، وفي الله، وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن

المضلين. اهـ^(١)

فرحم الله أهل الحديث من مات منهم، وحفظ الله أحياءهم؛ فإنهم حُرَّاس العقيدة، وحفظة العلم، وأوعيته.

ألا وإن منهم شيخنا رَحِمَهُ اللهُ، فقد كان آية من آيات الله في هذا العصر، فكم أحيا الله به من السنن،^(٢) وكم أخذ الله به من بدعٍ، خرج إلى اليمن من المملكة العربية السعودية، واليمنيون بين عاميٍّ، أو مبتدعٍ، إمَّا صوفيٍّ، أو شيعيٍّ، أو غير ذلك، والنادر من يعرف السنة.

فصبر وصابر، وجاهد في سبيل نشر العلم، فأقبل الله بقلوب العباد إليه من شتى مناطق اليمن، بل ومن خارج اليمن، يتعلمون العلم النافع، بل صارت في أيامنا الدعوة السلفية في اليمن هي السائدة، وهي المقبولة، دعوة صافية، نقية، بعيدة عن قاذورات الحزبية، والتهافت على حطام الدنيا اللذان هما من أعظم أسباب تدهور الدعوات الإسلامية في الساحة، فرحم الله شيخنا، كيف حرص على تصفية الدعوة من أول أمرها من شوائب البدع والمخالفات.

لقد عشنا مع الشيخ قريباً من أربع سنوات، تعلمنا منه فيها آداباً جمَّة، وخصالاً حميدة لو جُمِعت ل جاءت في كراريس عديدة، وقد ألف في ترجمته كثيرٌ من تلامذته، ولكن أردنا الإشارة إلى شيء من ذلك في هذه المقدمة.

كان شيخنا رَحِمَهُ اللهُ من الصادعين بالحق، الثابتين عليه مهما كثر المخالفون، تعلمنا منه ذلك.

* استفدنا منه الصبر على تحصيل العلم والاجتهاد فيه، فما أكثر ما كان

(١) «الرد على الجهمية» (٥٢) ط/ دار المنهاج.

(٢) وقد ألف بعض إخواننا رسالة فيها أحياء الإمام الوادعي من السنن، وهي مطبوعة.

يتكلم في هذا الجانب.

* تعلمنا منه أهمية الثقة بالله، والتوكل عليه، فكم كان يكرر هذه العبارة في دروسه، ومحاضراته، وهو يتكلم عن الخير الحاصل: (ليس بفصاحتنا ولا بشجاعتنا، ولا بكثرة علمنا، ولا بحولنا ولا بقوتنا، ولكن شيء أراد الله عز وجل)، وصدق **رَحْمَةُ اللَّهِ**؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿هُوَ الَّذِي يُسِيرُكُمُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [يونس: ٢٢]، ويقول سبحانه: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]، ويقول سبحانه: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمَلِكَ مَنَ شَاءَ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّنْ شَاءَ وَتُعِزُّ مَنَ شَاءَ وَتُذِلُّ مَنَ شَاءَ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ٢٦].

* تعلمنا منه **رَحْمَةُ اللَّهِ** الأخلاق الفاضلة، فقد كان يوقر الكبير، ويحترم الصغير، وكم أتذكر حين يأتيه الأطفال إلى كرسیه فيرحب بهم، ويتشبهش في وجوههم، ويجلسهم على كرسیه، فيسألهم، ويحادثهم، ويتركهم يقرؤون ما أرادوا، ولقد ذكرني هذا بقول النبي ﷺ حين مر على أخي أنس بن مالك، فقال له: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النَّغِيرُ؟»، والنقير: طائر صغير كان يلعب به ذلك الغلام، فمات عليه، فحزن، فقال له النبي ﷺ ذلك.

* وتعلمنا منه **رَحْمَةُ اللَّهِ** العدل، والإنصاف مع القريب والبعيد، مع العدو والصديق، وإذا أراد أن يبين عَوَارِ بعض الزائغين بدأ بذكر الآيات التي تحث على العدل والإنصاف، كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥].

* تعلمنا منه **رَحْمَةُ اللَّهِ** البعد عن أهل الهوى، فكم صاح في كتبه، وأشرطته، ودروسه في التحذير من المبتدعة، والحزبيين، فكان فعله ذلك

بفضل الله سبباً لتمييز الدعوة السلفية في اليمن، وبعدها عن الشهوات، والشبهات.

قال ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: لا تجالسوا أهل الأهواء؛ فإن مجالستهم ممرضة. ويقول أبو قلابة الجرمي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: لا تجالسوا أهل الأهواء؛ فإني أخشى عليكم أن يغمسوكم في البدعة، أو أن يلبسوا عليكم دينكم.

* تعلمنا منه **رَحِمَهُ اللَّهُ** إجلال أهل السنة والأثر، وإكرامهم، فقد كان حاله مع إخوانه من أهل السنة الذي يفدون عليه من أهل العلم وغيرهم كما قال الشاعر:

أهلاً وسهلاً بالذين نحبههم ونودهم في الله ذي الآلاء
أهلاً بقوم صالحين ذوي تقى غرّ الوجوه وزين كل ملاء
يسعون في طلب الحديث بعفة وتوقر وسكينة وحياء
لهم المهابة والجلالة والنهي وفضائل جلّت عن الإحصاء
ومداد ما تجري بهم أعلامهم أزكى وأفضل من دم الشهداء
يا طالبي علم النبي محمدٍ ما أنتم وسواكم بسواءٍ^(١)

* تعلمنا منه **رَحِمَهُ اللَّهُ** العفة، والزهد، فكم عرضت عليه الدنيا فرفضها، ويقول: العلم عندنا أرفع من الكراسي والمناصب.

* تعلمنا منه **رَحِمَهُ اللَّهُ** محبة الدليل، والبرهان، وشدة الاستمسك به، ونبذ الآراء المخالفة له، وإن قال بها من قال؛ عملاً بقوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٣١).

* تعلمنا منه رَحْمَةُ اللَّهِ محبة الحديث وعلومه، فلقد أُشْرِبَ قلبه حب الحديث وعلومه، فتجده يذاكر طلابه وإخوانه فيه، في السفر والحضر، والصحة والمرض، بل يتذاكر الحديث وهو يتناول طعامه، وكثيرًا ما كان يسأل عن بعض الأحاديث فيقول: (من صحابي، ومن أخرجه، وما حاله؟) وهذا هو العلم.

قال الشافعي رَحْمَةُ اللَّهِ: من حفظ الحديث قويت حجته.

* تعلمنا منه رَحْمَةُ اللَّهِ إنكار المنكر أيًا كان فاعله؛ عملاً بقول النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده؛ فإن لم يستطع فبلسانه؛ فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فقد كان رَحْمَةُ اللَّهِ ما إن يرى منكراً في الساحة إلا وقام بإنكاره، وتبين ضرره للمجتمع، فكم علا صوته بالتحذير من الانتخابات والديمقراطية، في حين يشيد الحزبيون بها من على المنابر، وكم حذر المسلمين من الحزبية المقيتة التي فرقت الأمة، وأشرطته وكتبه شاهدة بذلك.

وكم حذر من الدعوة إلى تحرير المرأة، وهي في الحقيقة دعوة إلى تحطيم المرأة، لا تحريرها، وإلا فشرعنا أعطاها كامل حقوقها، وأكرمها غاية الإكرام، ولم يجعلها في سجن حتى يأتي أحفاد القردة والخنازير ومن تعاون معهم من بيّاعي الذمم، فيحررونها.

* وتعلمنا منه رَحْمَةُ اللَّهِ العمل بالسنة في كل ما يستطيعه، فلقد كان رَحْمَةُ اللَّهِ عاملاً بعلمه؛ ولهذا رفعه الله، وأعز قدره، وأحبه القاصي والداني من أهل الخير والصالح.

لقد كانت دروس شيخنا رَحْمَةُ اللَّهِ لذيدة جداً، يستفيد منا المبتدئ، والمتنهي،

يكرر العبارات حتى تُفهم عنه، ويتعاهد طلابه بالأسئلة، وكان لا يرتاح إلا بذلك، ولم تذهب من ذهني عبارته: (عندي سؤال من صاحبه؟ فليقل: أنا. وإذا لم يرفع أحد يده، يزيد قائلاً: (البطل سيقول أنا) كان كثيرًا ما ينزل عن كرسيه ويتعاهد المتأخرين، والجالسين خلف السواري، وكان يضحك مع طلابه، ويأتيهم بالطرائف التي تنشطهم، فلا يمل أحدٌ من دروسه.

وكانت إجاباته مرصعة بالأدلة والبراهين من القرآن والسنة، لا يحجب برأي، ولا هوى، ف **رَحْمَةُ اللَّهِ**، وأكرم مثواه.

في قرابة العشرين عامًا انتشرت الدعوة السلفية في اليمن وفي غيرها، وهذا يدل على صدق الشيخ وإخلاصه **رَحْمَةُ اللَّهِ**.

ولما مات **رَحْمَةُ اللَّهِ** ظن أعداء الدعوة أنَّ دار الحديث بدماج ستنتهي، فنشروا الدعايات، وأثاروا الزوابع، ولكن باءوا بالخسران، فما كان لله دام واتصل، وما كان لغيره انقطع وانفصل، قام ضد أهل السنة بعد موت الشيخ بعض من كان يتسبب إليها، وكما قال الشاعر:

وظلم ذوي القربى أشد مضاضةً على النفس من وقع الحسام المهند

قام خويدم الحزبيين أبو الحسن المصري بثورة على أهل السنة، ولكن شيخنا **رَحْمَةُ اللَّهِ** لم يترك دار الحديث هملاً؛ فإنه ربَّى رجالاً يحملون هم هذه الدعوة، ويدفعون عنها كيد الكائدين، ومنهم شيخنا الناصح الأمين/ يحيى بن علي الحجوري الذي اختاره شيخنا مقبل **رَحْمَةُ اللَّهِ** لتولي التدريس من بعده، فقام به خير قيام، فثبت في وجه فتنة أبي الحسن ثبوت الجبال، في حين يخذله المخذلون من بعض أهل السنة، وبحمد الله زال الستار، وظهرت بوائق أبي الحسن، ونُبذ من بين أهل السنة كما تُنبذ الميتة من البحر، ولم يبق معه إلا عبدة الدينار والدرهم، ومن طغت عليه الشبهات، فالتبس عليه الحق بالباطل.

ثم ظهر بعد هذا المشاغب المغرور، والحسود المسعور المسمى بصالح البكري، الذي يصلح أن يكون منفراً عن السنة، لا داعياً إليها. ولا أقول هذا عن هوى، ولكن من خلال معاشتي له سابقاً، كنا نحبه، ونجالسه حين كان طالباً في دماج على عجره وبجره، فلما أظهر ما أظهر من التكرار لأهل السنة والطعن في أهل العلم، والتحذير من مراكزهم، وخصوصاً دار الحديث بدماج؛ قلوبنا وأبغضناه.

يا قوم مالكم ولدماج التي رضعتم من لبنها، وتطيبتم من ريحانها، منكم من جاءها وهو لا يعرف أين الله، فإلى منكري المعروف: إِنَّ الكلب إذا أطعمته عرف لك حقك، ولم ينس هذا الإحسان، فدار تعلمتم فيها العقيدة، عرفتم فيها كيف تعبدون الله، تعلمتم فيها الخطابة، والكتابة، تعلمتم فيها الأخلاق والآداب الإسلامية.

أهكذا يكون رد المعروف؟!!!

إِنَّ البكري ما إن أظهر فكره إلا ونالته سهام أهل السنة؛ فوقع صريعاً، وليس الأسف عليه، ولكن على شباب ضيعهم قد كانوا على خير، وها هم الآن منهم من يلتحق بالإخوان المسلمين، ومنهم من يلتحق بأصحاب أبي الحسن، والله أعلم إلى أي شيء هم صائرون بعدها.

وصدق الله إذ يقول: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعَلِمَ أَنَّهَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٩]، وإن ممن وقف في فتنة البكري وصددها هو شيخنا أبو عبدالرحمن يحيى بن علي الحجوري حفظه الله، الذي ما من فتنة تهجم على أهل السنة إلا ويبصره الله بها، وهو توفيق من الله، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

لَمَّا رَأَى النَّاسُ ثَبَاتَهُ، وَحِرْصَهُ عَلَى الْعِلْمِ؛ تَوَافَدُوا إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ وَصُوبٍ، فَصَارَتْ دَارُ الْحَدِيثِ الْيَوْمَ تَكْتَضُ بِطُلَّابِ الْعِلْمِ مِنْ أَنْحَاءِ الْعَالَمِ، الْآلَافَ الَّذِينَ يَتَنَافَسُونَ عَلَى اخْتِذَا الْعُلُومِ، وَإِنَّمَا يَجْلِسُ الْمَرْءُ حَيْثُ يَسْتَفِيدُ.

فَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَحْفَظَ دَارَ الْحَدِيثِ بِدِمَاجٍ، وَسَائِرِ مَرَكَزِ أَهْلِ السَّنَةِ، وَأَنْ يَحْفَظَ شَيْخَنَا يَحْيَى، وَأَنْ يَسُدَّهُ، وَيُوفِّقَهُ وَسَائِرَ عُلَمَاءِ السَّنَةِ، وَأَنْ يَدْفَعَ عَنْهُمْ كُلَّ سُوءٍ وَمَكْرُوهٍ، وَأَنْ يَمُدَّ فِي أَعْمَارِهِمْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

وَبَعْدَ هَذِهِ الْمَقْدِمَةِ؛ فَإِنِّي جَمَعْتُ بَعْضَ الْفَوَائِدِ الْمُنَوَّعَةِ الَّتِي كُنْتُ أَكْتُبُهَا مِنْ دُرُوسِ شَيْخِنَا مَقْبَلِ بْنِ هَادِي الْوَادِعِيِّ **رَحِمَهُ اللَّهُ**، فَرَتَّبْتُهَا، وَهَذَبْتُهَا، وَأَسَمَيْتُهَا: «التَّاجُ الْمُكَلَّلُ»: فَوَائِدُ مِنْ دُرُوسِ وَالِدِنَا الْعَلَامَةِ مَقْبَلٍ وَقَدْ جَعَلْتُهَا أَبْوَابًا كَالآتِي:

- ١ - باب العقيدة والتوحيد.
- ٢ - باب الفقه وأصوله.
- ٣ - باب مصطلح الحديث وعلومه.
- ٤ - باب الفوائد العامة.
- ٥ - باب الآثار.
- ٦ - باب أقوال الشيخ.
- ٧ - باب الأحاديث.
- ٨ - باب الطُّرْفِ والفكاهات والنوادر.
- ٩ - باب الجرح والتعديل.
- ١٠ - باب الأشعار.

هَذَا وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلِي خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يُلْهِمَنِي رَشْدِي،

ويقيني شر نفسي، وأن يغفر لي ولوالدي ولسائر المسلمين، إنه جواد كريم،
والحمد لله رب العالمين.

كتبه: أبو معاذ/ حسين بن محمود العمراني الخطيبي اليافعي.

دار الحديث بدماج حرسها الله.

عصر الاثنين (٢٩/ شوال/ ١٤٢٧هـ).



كَلِمَةُ شُكْرٍ وَتَنْبِيْهِ

أشكر الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** الذي هداني لهذا، ووفقني لطلب العلم، ثم أشكر لمشائخي، ووالدي، وإخواني، وكل من أعانني على طلب العلم، كذا أشكر أئحانا الفاضل الشيخ أبا عمرو الحجوري على مراجعته هذه الرسالة، وعلى توجيهاته، وتنبيهاته تجاه هذه الرسالة.

كذا أشكر لشيخني أبي عبدالرحمن يحيى بن علي الحجوري على مراجعته الرسالة، وإبدائه بعض التوجيهات، وقد أشار عليّ - حفظه الله - أن أعزّو هذه الفوائد إلى مصادرها من كتب الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**، ومن كتب أهل العلم؛ فقامت بذلك إلا في النادر، ولم أكثّر من المراجع، والعبرة بالفائدة. وإنّ المراجع التي أذكرها ربما توجد فيها الفائدة بنصّها، أو بمعناها، أو تكون الفائدة في مسألة خلافية، فأعزو إلى موضع الخلاف؛ للوقوف على المسألة، وهكذا أكتب مرجع بعض الأحاديث التي ضعفها الشيخ؛ للوقوف على من وافقه، أو من خالفه.

هذا والكتب التي عزوت إليها من كتب الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** كالآتي:

«الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين»، «الجامع الصحيح في القدر»، «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين»، «الصحيح المسند من دلائل النبوة»، «الصحيح المسند من أسباب النزول»، «الشفاعة»، «غارة الأشرطة»، «قمع المعاند»، «الفواكه الجنيّة»، «تحفة المجيب»، «مجموعة رسائل علمية»، «الأجوبة السديدة في فتاوى العقيدة»، «إرشاد ذوي الفطن»، «صعقة الزلزال»، «أحاديث معلة»، «تحقيق التفسير»، «المخرج من الفتنة»، «المصارعة»، «رياض الجنة»، «تحقيق المستدرک»، «رجال الحاكم في المستدرک»، «شرح اختصار علوم الحديث المسمى بالسير الحثيث» فرّغه من الأشرطة عبدالله بن محمد الحمادي، «إسكات الكلب العاوي يوسف القرضاوي»، «حكم تصوير ذوات الأرواح»، وغير ذلك.

بَابُ الْعَقِيدَةِ وَالتَّوْحِيدِ

مسائل العقيدة والتوحيد من أهم المسائل التي لا تثبت إلا بالأدلة الصحيحة الناصعة، والبراهين الساطعة، لا بالأراء والقياسات.

فكم تكلم الناس في هذا الجانب معتمدين على أدلة ضعيفة؛ فكانت أقوالهم هَشَّةً، مردودة، أمَّا أهل الحديث - ومنهم شيخنا رَحْمَةُ اللَّهِ - فهم أصحاب الحجة الدامغة من كتاب الله، وسنة خير خلق الله على فهم سلف الأمة.

وخاب وخسر من اتهم الشيخ بأنه كان لا يهتم بالعقيدة، ولا يدرسها، أو أنها لا تُدرَّس في دار الحديث؛ فإنَّ دروس الشيخ، وكتبه ترد قولهم: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥].

ونقول لهم: هل قرأتم كتابه «الشفاعة»؟

هل قرأتم كتابه «الجامع الصحيح في القدر»؟

هل حضرتم دروسه حتى تحكموا بهذا الحكم الجائر؟

إن الدروس في دار الحديث بدماج ليس لها نظير في العالم، فأى جامعة، وأي معهد يُدرَّس فيه ما يدرس في دار الحديث من كتب العقيدة؟ فإنه يدرس فيه أمثال كتب شيخ الإسلام، كـ«الواسطية»، و«التدمرية»، و«الحموية»، وكتب الإمام محمد بن عبد الوهاب كـ«كتاب التوحيد»، و«كشف الشبهات»، و«الأصول الثلاثة»، و«نواقض الإسلام»، وغيرها من الكتب، كـ«العقيدة الطحاوية»، و«فتح المجيد»، و«تطهير الاعتقاد»، و«الدر النضيد».

وهذه الدروس ليست أسبوعية، بل يومية، متواصلة، والفضل في هذا لله، وكان الواجب أن من رأى تقصيرًا أن يتعاون على الخير.

وإن تجد عيباً فسد الخلّ جلّ من لا عيب فيه وعلا
ولكن كما قال بعضهم:

وعين الرّضى عن كل عيب كليلّةٌ كما أن عين السخط تُبدي المساوئ
وما ستره في هذا الباب هو قليل من كثير، وقطرةٌ من مطرةٍ، وقد جمع
بعضهم فتاوى الشيخ في العقيدة من كتبه، وأشرطته في كتاب مستقل، والله الحمد
والمنة.

فَصْلٌ فِي الرُّبُوبِيَّةِ وَالْأُلُوهِيَّةِ

مسألة [١]: حكم من سبَّ الله ورسوله ﷺ

يُنْظَرُ فِي حَالِ السَّابِّ؛ فَإِنْ كَانَ غَيْرَ عَاقِلٍ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ»، وَمِنْهُمْ: «الْمَجْنُونُ حَتَّى يَعْقِلَ»^(١)، وَإِنْ كَانَ عَاقِلًا؛ فَهُوَ كَافِرٌ، وَلَوْ لَمْ يَسْتَحِلْ، أَوْ أَصْبَحَ دِيدَنَهُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: ٦٥].^(٢)

مسألة [٢]: هل يُصَلِّيَ خَلْفَ مَنْ يَذْبَحُ لغير الله؟

لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ مَنْ يَذْبَحُ لغير الله، أَوْ يَعْتَقِدُ فِي الْأَوْلِيَاءِ؛ لِأَنَّهُ مُشْرِكٌ؛ فَإِنْ اسْتَطَاعَ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَبْنُوا لَهُمْ مَسْجِدًا، وَيُصَلِّيَ بِهِمْ سَنِيًّا فَعَلُوا؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِيعُوا؛ ذَهَبُوا إِلَى مَسْجِدٍ آخَرَ يَصَلِّيَ فِيهِ إِمَامٌ مُسْلِمٌ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِيعُوا فَيَنْتَظِرُونَ هَذَا الْإِمَامَ حَتَّى يَنْتَهِيَ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ يَصَلُّونَ جَمَاعَةً أُخْرَى، وَلَا يَصَلُّونَ خَلْفَهُ.^(٣)

مسألة [٣]: دعاء الجن.

مَنْ قَالَ: يَا جَنَاهُ؛ فَإِنْ كَانَ يَعْتَقِدُ بِدَعَائِهِ أَنَّهُمْ يَنْفَعُونَ، أَوْ يَضُرُّونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ فَهَذَا شِرْكٌ، وَإِنْ كَانَتْ عِبَارَةٌ عَنْ كَلِمَةٍ لَيْسَ فِيهَا هَذَا الْإِعْتِقَادُ؛ فَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ رَبِّ اعْوِذْ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ [المؤمنون: ٩٧]، وَلَكِنْ

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا.

قال الشيخ رحمه الله في «الصحیح المسند» (٨٨/٢): له حكم الرفع.

(٢) انظر: «الصارم المسلول على شاتم الرسول» لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (١٢/٤٠٩) ط/دار الحديث - القاهرة.

(٣) انظر «تحفة المجيب» (٨٤-٨٥)، و«غارة الأشرطة» (١٨٨/٢) للشيخ رحمه الله.

لا يصل إلى حد الشرك.^(١)

مسألة [٤]: سَابِ الرَّبِّ جَاهِلًا.

سَابِ الرَّبِّ يَكْفُرُ، سَوَاءٌ كَانَ عَالِمًا، أَوْ جَاهِلًا.^(٢)

مسألة [٥]: الْحَلْفُ بِغَيْرِ اللَّهِ.

الحلف بغير الله شركٌ أصغر، وقد يصل إلى الشرك الأكبر على حسب تعظيم المحلوف عليه، ومع هذا فالذين يُحْذَرُونَ الحلف بغير الله عندهم شبهة، وأدلة منها:

(١) حديث: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»، وهذه اللفظة شذَّ بها: إسماعيل بن جعفر كما قال ابن عبد البر وغيره، وهناك توجيهات أخرى على فرض ثبوتها.

(٢) ما جاء في القرآن ﴿لَعَمْرُكَ﴾، وهذا يُحْمَلُ على أنه من الله، وأيضًا هذا جارٍ على ألسنة العرب.

(٣) حديث: «أَمَّا وَأَبِيكَ لَتُنْبَأَنَّ»، وهذا شذ به: محمد بن فضيل بن غزوان.

(٤) حديث: «لَعَمْرِي لِمَنْ أَكَلَ بَرْقِيَّةً بَاطِلًا؛ فَقَدْ أَكَلَتْ بَرْقِيَّةً حَقًّا»، وهو حديث رواه الحاكم من طريق: خارجة بن الصلت، وهو مجهول حال.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ وَضَحَّهَا﴾ [الشمس: ١]، وهذا ليس فيه دليل؛ فإن الله يُقَسِّمُ بما شاء من مخلوقاته.^(٣)

(١) انظر «غارة الأشرطة» (٢/ ٢٢٨)، و«تحفة المجيب» (٣٧٤).

(٢) انظر «الصارم المسلول» (ص ٣٨٣) وما بعدها.

(٣) انظر «الأجوبة السديدة في فتاوى العقيدة» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (٤٥)، جمع بعض الطلاب، و«غارة الأشرطة» (٢/ ٨٠-٨١).

مسألة [٦]: العذر بالجهل.

الآباء، والأجداد الذين كانوا يذبّحون لغير الله، ويدعون غير الله، ويقعون في الشراكيات، والبدع، لم تبلغهم الدعوة الصحيحة؛ فهم معذورون بجهلهم إن شاء الله تعالى.^(١)

مسألة [٧]: قتل الساحر.

يجوز قتل الساحر إن كان الحاكم لا يقوم بتطبيق الحدود، وتؤكد أنه ساحر، ولكن إذا علم عدم حصول فتنة، ويكون ذلك بعد النصيح، والدعوة، والصبر عليه، وكذلك إذا كان ضرره عظيم.^(٢)

مسألة [٨]: من ذبح لغير الله، وادّعى أنه جاهل.

قوله هذا يدل على أنه لا يجهل هذا الحكم، فمن كان جاهلاً؛ يُعذر، وأما المعرض -مثلاً- يسمع الخطباء، والوعاظ، والعلماء، ويقول: دعوهم؛ فإنهم وهابيون. فهذا ليس بجاهل.^(٣)

مسألة [٩]: الحلف بالقرآن.

يجوز الحلف بالقرآن؛ لأنه صفة من صفات الله عزَّ وجلَّ.^(٤)

(١) انظر «أضواء البيان» عند قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، و«الأجوبة السديدة» للشيخ (١٨٨)، و«فتاوى أركان الإسلام» للعثيمين رَحِمَهُمُ اللَّهُ (٩٩-١٠٦) ط/ دار المنهاج.

(٢) انظر «قمع المعاند» (١٧١)، «المصارعة» (٣٠٣) للشيخ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، و«غارة الأشرطة» (١/٤٢٦) (٢/١١٦)، ففيها جواز اغتيال الكافر إذا أُمِنَت الفتنة، و«إجابة السائل» (٣٧٢) (٤٢٠) (٥٩٧)، ففيه جواز اغتيال الشيوعي إذا أُمِنَت الفتنة.

(٣) انظر «غارة الأشرطة» (٢/٢٩٦)، و«المخرج من الفتنة» (١١٨-١٢٠) الطبعة الخامسة.

(٤) انظر الحلف بالمصحف في «قمع المعاند» (٢٤)، وانظر «المناهي اللفظية» للعثيمين رَحِمَهُمُ اللَّهُ (١٥) ط/ دار ابن الجوزي.

مسألة [١٠]: أشد أنواع السحر.

هو ما يُفعل للرجل الصالح من أجل صلاحه^(١)؛ للحديث القدسي: «من عادى لي ولياً؛ فقد آذنته بالحرب» الحديث، رواه البخاري^(٢) عن أبي هريرة^(٣).

مسألة [١١]: القباب على القبور.

- أحسن من تكلم على تحريم وضع القباب على القبور:
- (١) الشوكاني في «شرح الصدر» في تحريم رفع القبور.
 - (٢) عبدالرحمن بن حسن في «فتح المجيد».
 - (٣) الشيخ الألباني في «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد».

مسألة [١٢]: الاعتماد على الأسباب وتركها.

يقول شيخ الإسلام **رَحْمَةُ اللَّهِ**: الاعتماد على الأسباب شرك، وترك الأسباب قدح في الشريعة^(٤).

مسألة [١٣]: هل الشرك الأصغر تحت المشيئة؟

قال الله **عَزَّجَلَّ**: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨-١١٦]، وهذه الآية المراد بها الشرك الأكبر؛ فإن صاحب الشرك الأصغر

(١) قال ابن القيم في «الطب النبوي» ص ١٢٢: وذلك أشد ما يكون من السحر . قاله بعد ذكر حديث عائشة في سحر اليهود للنبي ﷺ.

(٢) برقم (٦٥٠٢)، وانظر «صحيح البخاري» حديث رقم (٥٧٦٥) [باب: هل يستخرج السحر].

(٣) قال ابن القيم في الطب النبوي ص ١٢٢: وذلك أشد ما يكون من السحر . قاله بعد ذكر حديث عائشة في سحر اليهود للنبي ﷺ.

(٤) انظر «المصارعة» (٧١)، و«الفواكه الجنيّة» للشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** (٢٢٠)، و«مجموع الفتاوى» (١٠٤/٨) ط/دار الوفاء.

تحت المشيئة، إن شاء الله غفر له، وإن شاء عذبه. (١)

فَصْلٌ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

مسألة [١]: صفة اليبدين.

لله سبحانه يدان تليق به **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وأدلتها كثيرة، منها:

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧].

وقول النبي ﷺ: «إن الله يبسط يده بالليل؛ ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار؛ ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها» رواه مسلم عن أبي موسى الأشعري، وغير ذلك من أدلة الكتاب والسنة. (٢)

مسألة [٢]: صفة الأصابع.

أهل السنة والجماعة يثبتون لله الأصابع؛ لحديث ابن مسعود في «الصحيحين»، أن النبي ﷺ جاءه خبرٌ من أhabar اليهود فقال: يا محمد، إننا نجد أن الله عز وجل يجعل السموات على إصبع، والأرضين على إصبع، والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلق على إصبع، فيقول: أنا الملك. فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه؛ تصديقاً لقول الخبر، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَمَا

(١) انظر «شرح كشف الشبهات» للشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٧-٢٨) ط/ مكتبة الهدي المحمدي.

(٢) انظر «التوحيد» لابن خزيمة (٥٣-٧٦) ط/ الكتب العلمية، و«الجامع الصحيح» (٦/٣٩٦) للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، و«صعقة الزلزال» (١/٤١٠)، و«إرشاد ذوي الفطن لإبعاد غلاة الروافض من اليمن» (٢٠٥) له رَحِمَهُ اللَّهُ.

قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرَهُ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ، يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّتٌ بِيَمِينِهِ، سُبْحَنَهُ، وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿[الزمر: ٦٧]﴾.^(١)

مسألة [٣]: صفة الملل.

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» متفق عليه، فمنه نثبت أَنَّ اللَّهَ يَمَلُّ مَلًّا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ، وَلَا يَكُونُ مِنْ بَابِ الْمَشَاكِلَةِ، كَمَا أَنَّا نَثْبِتُ لِلَّهِ صِفَةَ السَّامَةِ الَّتِي تَلِيقُ بِاللَّهِ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ، كَمَا فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَسْأَمُ حَتَّى تَسْأَمُوا»، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ مَنْدَةَ فِي «التَّوْحِيدِ».^(٢)

مسألة [٤]: هل نثبت لله روح؟

ليس هناك دليل في إثبات الروح لله عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾ [الحجر: ٢٩، ص ٧٢]، أَي: مِمَّا عِنْدِي مِنَ الْأَرْوَاحِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْتِسُّوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رُوحِ اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٧]، أَي: مِنْ رَحْمَتِهِ.^(٣)

مسألة [٥]: الجسم.

مسألة أثبات الجسم لله لَا يَتَكَلَّمُ فِيهَا، وَالتَّكَلُّمُ فِيهَا بَدْعَةٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَثْبِتْهُ لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يَنْفِهِ، وَكَذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي هَذَا هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ الرَّافِضِي.^(٤)

مسألة [٦]: هل يثبت لله البداء أم لا؟

جاء في حديث الأقرع، والأبرص، والأعمى في بعض طرقه: «إِنْ ثَلَاثَةٌ مِنْ

(١) انظر «التوحيد» لابن خزيمة (ص ٧٩)، و«الجامع الصحيح» (٦/ ٣٩٩).

(٢) انظر «الأجوبة السديدة في فتاوى العقيدة» (١١٤).

(٣) انظر «الروح» لابن القيم (٣٤١-٣٤٥ ط/ دار إحياء العلوم).

(٤) انظر «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٩١ ط/ دار الوفاء، و«شرح الواسطية» للعثيمين (١/ ٣٩٣-٣٩٤ ط/ دار ابن الجوزي).

بني إسرائيل، أقرع، وأبرص، وأعمى، بدا لله أن يختبرهم...» الحديث، وهذه الرواية تخالف ما في «الصحيحين».

قال الشيخ الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ**: إِنَّ البداء مستحيل لله، وهذا الحديث ربما رُوي بالمعنى، بل هي رواية شاذة.^(١)

مسألة [٧]: صفة العينين.

الله **عَزَّوَجَلَّ** عيان تليق بجلاله، وكماله؛ لأدلة كثيرة في الباب، منها: حديث: «إن ربكم ليس بأعور» متفق عليه عن ابن عمر، ولكن أصرح حديث في إثبات هذه الصفة هو حديث: «إذا صلى أحدكم؛ فهو بين عيني الله»، وهو ضعيف، فيه: أبو صالح الخوزي، وهو متروك.^(٢)

مسألة [٨]: المَرْكِيُّ.

يوصف الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** بالمركي؛ لقول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُرَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يَظْلُمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩]، وحديث أبي هريرة في «مسلم»^(٣)، أَنَّ النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولا ينظر إليهم...» الحديث.

مسألة [٩]: صفة النزول.

نقول: إن الله ينزل إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر نزولاً يليق بجلاله، ولا نقول: يخلو من العرش، أو لا يخلو، وَلَأَن نَعْتَرَفَ بِالْجَهْلِ أَهْوَنُ مِنْ

(١) انظر «فتح الباري» تحت حديث (٣٤٦٤) ط/دار السلام، و«صحيح الجامع» برقم (٢٠٥٢)، «حاشية الألباني على مختصر البخاري» (٤٤٦/٢).

(٢) انظر «الجامع الصحيح» (٤٠٢/٦)، وانظر «الأحاديث الضعاف والموضوعات في الأسماء والصفات» (٥٨) لتركيبا الباكستاني.

(٣) برقم (١٠٧).

(٤) برقم (٢٧٣٩)، وانظر «الجامع الصحيح» (٦ / ٣٨٤).

اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ ﴿[الأنفال: ٣٠]﴾، في هذه الآيات أن الله يمكر بأعدائه، وبمن يمكر بأوليائه، ولا يقال: بأن الله مكر. فإنَّ هذه صفة مقابلة. ^(١)

مسألة [١٤]: هل تُثَبَّتْ صفة الجنب لله؟

لا تُثَبَّتْ لله صفة الجنب، وأمَّا قوله تعالى: ﴿عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٦]، فمعناه: على ما فرطت في حق الله، كما قال المفسرون. ^(٢)

(١) انظر «شرح القواعد المثلى» للعثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ (٣١ ط/ دار الآثار.

(٢) انظر «فتح القدير»، و«تفسير السعدي» عند الآية، و«معالم التنزيل» للبيغوي عند الآية.

فَصْلٌ فِي مَسَائِلَ مُتَفَرِّقَةٍ فِي الْعَقِيدَةِ

مسألة [١]: ما يجوز من ال(لو).

يجوز قول (لو) التي فيها تأسف على الخير، كحديث: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت...»، وأمّا التي فيها اعتراض على القدر؛ فلا تجوز.^(١)

مسألة [٢]: الخروج على الحاكم.

يجوز الخروج على الحاكم الكافر إذا أُمِنَتِ الفتنة، بحيث لا يتضرر المسلمون بعد الخروج، ويكون لديهم العدة، والقوة الكافية لغلبة هذا الحاكم، ويكون لديهم الاستغناء الذاتي؛ لقول النبي ﷺ: «إلا أن تروا كفرًا بواحا عندكم فيه من الله برهان».^(٢)

مسألة [٣]: الفرق بين الكرامة، والمعجزة.

المعجزة: هي التي يتحدى بها الشخص في كل وقت، مثل تحدي الرسول ﷺ الكفار أن يأتوا بقرآن آخر، وتحدي موسى للسحرة. والكرامة: هي التي يكتمها صاحبها، وتأتي بدون تكلف، وإن تكلف؛ أصبحت ذمًا فيه، كزعماء الصوفية الذين يدعون الكرامات.^(٣)

مسألة [٤]: الملائكة.

الملائكة ليسوا على شكل واحد، وهم لا يأكلون؛ لقوله تعالى: ﴿فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمُ﴾

(١) انظر «فتح الباري» (١٣/ ٢٨٠ ط) دار السلام، و«القول المفيد في شرح كتاب التوحيد» للعثيمين (٢/ ٩٤٨-٩٤٩).

(٢) رواه البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩) عن عبادة بن الصامت، وانظر «غارة الأشرطة» (١/ ٤٣٦)، و«تحفة المجيب» (١٦٤)، «إجابة السائل» (٢٩١).

(٣) انظر «مجموع الفتاوى» (١١/ ١٧٢-١٧٦)، و«الفتح» (٦/ ٧١١ ط) دار السلام، و«دلائل النبوة» للشيخ رحمه الله (١٥)، و«شرح الواسطية» هراس (٢٥١-٢٥٢).

قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿[الذاريات: ٢٧]﴾، وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَحْفَ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ لُوطٍ﴾ ﴿هود: ٧٠﴾، ولكل منهم أعمال يقوم بها، وهم لا يوصفون بالذكورة ولا بالأنوثة، وأفضل الملائكة الذين شهدوا بدرًا؛ لحديث رفاعة بن رافع في «صحيح البخاري»^(١).

مسألة [٥]: عرش الرحمن.

هو في السماء، حتى نقل ابن أبي العز عن أبي حنيفة أنه قال: من قال: إن العرش ليس في السماء. فقد كفر.^(٢)

مسألة [٦]: الاستثناء في الإيمان.

هذه المسألة فيها تفصيل؛ فإن كان المستثنى شك في أصل إيمانه؛ فلا يجوز الاستثناء، أي: أن يقول: (أنا مؤمن إن شاء الله)، وإن كان يريد الخاتمة، أن يختم له بالإيمان، أو تجري عليه أحكام وأدلة الإيمان؛ فله أن يستثنى.^(٣)

مسألة [٧]: الرؤية.

أولاً رؤية الله في الدنيا في المنام ليس هناك ما يمنع من وقوعها، وقد ذكر عن الإمام أحمد أنه رأى ربه في المنام، والله أعلم بصحته عنه.^(٤)

وأما رؤية الله في الآخرة، فأصرح دليل في إثباتها حديث جرير بن عبد الله في

(١) ولفظه: قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ، فقال: «ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين»، أو كلمة نحوها، قال: «كذلك من شهد بدرًا من الملائكة»، وانظر «الفتح» (٦/ ٣٦٩).

(٢) انظر «شرح الطحاوية» (٢٨٨) تحقيق الألباني رَحِمَهُ اللهُ، وانظر «كتاب العرش» للذهبي رَحِمَهُ اللهُ (٥٢) ط/ دار ابن حزم.

(٣) انظر «مجموع الفتاوى» (٧/ ٢٦٥-٢٧١)، و«شرح الطحاوية» (٣٥١-٣٥٢) تحقيق الألباني.

(٤) أمّا رؤية الله في المنام فقد نقل القاضي عن الأكثرين جوازها، وانظر «شرح مسلم» للنووي تحت حديث (٢٩٦)، و«مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٤١)، و«شرح الطحاوية» (١٩٦-١٩٧).

«الصحيحين»، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر...» الحديث، قال وكيع: من رد حديث إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم، عن جرير في الرؤية؛ فهو جهمي.

وأفضل كتاب في الرؤية هو «كتاب الرؤية» للدارقطني، ثم «حادي الأرواح» لابن القيم.^(١)

مسألة [٨]: حكم من لعن وسب صحابة النبي ﷺ.

من لعن أبا بكر، وعمر، وعثمان؛ فهو كافر، وقد ذكر عبدالله بن أحمد في «السنة» عن جمع من العلماء تكفير الرافضة دون تفصيل.

ومن كان مقلداً يلتحق بمن يكفر، وأمره إلى الله إن عذره بجهله.^(٢)

مسألة [٩]: نفاة الأفعال.

كان علماؤنا المتقدمون يسمون الجبرية بهذا الاسم.^(٣)

مسألة [١٠]: الحوض والصراط.

اختلف أهل العلم أيهما أول في عرصات القيامة: الحوض، أم الصراط؟ والصحيح أن الحوض قبل الصراط.^(٤)

(١) انظر «الجامع الصحيح» (٣٧٣/٦)، و«غارة الأشرطة» (١٧٣/١)، و«تحفة المجيب» (ص ٦٨)، و«الأجوبة السديدة» (١١٣).

(٢) انظر «الصارم المسلول على شاتم الرسول» (٤٣٧).

(٣) انظر «الملل والنحل» للشهرستاني (ص ٥٥ ط/ دار ابن حزم، و«إرشاد ذوي الفطن» (ص ٢٦٧).

(٤) وهو الذي رجحه القرطبي رَحِمَهُ اللهُ في «التذكرة» (ص ٢٩٧ ط/ مكتبة أبي بكر الصديق، وانظر «الجامع الصحيح» (٤٢٣/١)، و«قمع المعاند» (٣١٢) للشيخ رَحِمَهُ اللهُ.

مسألة [١١]: ضمة القبر.

لا ينجو منها أحد، حتى الطفل الصغير.^(١)

مسألة [١٢]: تعريف الجاهلية.

قال ابن القيم: هي كل ما خالف الكتاب والسنة.^(٢)

مسألة [١٣]: أحاديث المهدي.

أحاديث المهدي كثيرة وثابتة، أنكرها ابن خلدون، ولعله أول من أنكرها، فرد عليه العلماء وجادلوه، فأجاب عن بعض الأحاديث، ولم يستطع أن يجيب عن البعض الآخر، فسكت.

وابن خلدون من أهل السنة، وقد تابعه من أهل البدع حسن البناء، وشيبة الحمد، وآخرون.^(٣)

مسألة [١٤]: من قال بخلق القرآن.

من قال بخلق القرآن؛ يُعتبر ضالاً مُضِلًّا، ولا يخرج عن دين الإسلام، فيجوز السلام عليه، وكان الإمام أحمد في زمنه المعتصم، والوائق، والمأمون وهم يقولون بخلق القرآن، ومع هذا لم يكفرهم، مع أنه كان يقول: من قال: (القرآن مخلوق)؛ فهو كافر. يعني على العموم.^(٤)

(١) لحديث عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن للقبر ضغطة لو كان أحدًا ناجيًا منها؛ نجا سعد بن معاذ»، أخرجه أحمد، وهو في «صحيح الجامع» (٢١٨٠)، وانظر «التذكرة» (٩٩).

(٢) انظر «الفوائد» (ص ١٦٤) بترتيب الحلبي.

(٣) انظر كتاب «المهدي» (١٥٤-١٥٩) للمقدم، ط/الدار العلمية، و«قمع المعاند» (٥٤٣)، و«شرح السفارينية» (٤٥٧-٤٥٩) للعثيمين.

(٤) انظر «شرح اختصار علوم الحديث» للشيخ رَحِمَهُ اللهُ شريط (٩) وجه (أ)، و«تحفة المجيب» (٨٨)، و«غارة الأشرطة» (٢٩٦/١) (٣٠٦/١)، وانظر «الإيمان الأوسط» لشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ (ص ٤٤-٤٥) ط/دار ابن حزم.

مسألة [١٥]: السلف وتكفير الحكام.

سؤال: هل يوجد أحد من السلف كفر الحكام؟

الجواب: لا يقارن بين حكام السلف، وحكام زماننا، فأولئك ربما يكون أحدهم يشرب الخمر، ويسمع القينات، وإذا اعتدى الكفار على المسلمين، وثب مثل الأسد، وربما باشر القتال بنفسه، أما حكام زماننا فهم خاضعون لأمريكا، بين مستقل ومستكثر، ولا نعلم أحداً كفر أحداً من الحكام في عهد السلف، بل اختلفوا في يزيد بن معاوية، فمنهم من كفره، ومنهم من لم يكفره، فالذهبي لا يكفره، والإمام أحمد يقول: لا نحبه، ولا نسبه. وكذلك الحجاج بن يوسف كان الحسن البصري يكفره، وابن سيرين يقول: هو فاسق.^(١)

مسألة [١٦]: الخروج عن السلفية.

يخرج الرجل من السلفية إذا كان يقيم البدع، أو يدافع عنها، أو كان ديمقراطياً يقلد أعداء الإسلام، أو يشارك في الانتخابات الطاغوتية، ويدافع عنها، وكذلك المقلد في دينه ليس بسلفي.^(٢)

مسألة [١٧]: فناء النار.

من معتقد أهل السنة أن الجنة والنار لا تفتيان أبداً، ولا تبيدان، ومن قال بفناء النار؛ فليس معه دليل صحيح، وما صح عندهم؛ فليس بصريح في الاستدلال، ومنهم ابن القيم.

والرد عليهم: بقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧]،

(١) انظر «تحفة المجيب» (٩١، ٢١٢)، «المصارعة» (١٣١)، «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (٢٥٤/٣ ط/ دار الوفاء).

(٢) انظر «تحفة المجيب» (٨٥)، «غارة الأشرطة» (١/ ١٥٦-١٥٧).

وقوله سبحانه: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٥٦]، وقوله سبحانه في أهل النار: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾، وقوله سبحانه: ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوتُوا وَلَا يَخَفُفَ عَنْهُمْ مِّنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ﴾ [فاطر: ٣٦]، وغيرها من الأدلة. ^(١)

مسألة [١٨]: الانتساب إلى السلفية.

هذا أمرٌ مشروع، وقد وُجد في تراجم بعض المحدثين، وهذا موجود في «الأنساب» للسمعاني. ^(٢)

مسألة [١٩]: قبول كلام العلماء في الرواة والمبتدعة.

هذا ليس من باب التقليد.

وقد قال المبتدعة: هو تقليد. فرد عليهم الصنعاني في كتابه «إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد» ^(٣)، وقال: هذا ليس بتقليد، وإنما هو من باب قبول خبر الثقة، والله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِمِجْهَلَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيْهِمْ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، ومفهوم الآية: إن جاءنا الخبر من ثقة،

(١) انظر «تحفة المجيب» (١٠٥)، ورسالة «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار» لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني بتحقيق الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) كان الشيخ لا يرى التَّسَمِّيَ بالسلفية، قال: لا نرغب في هذا، وإن كنا إن شاء الله ممن يقتدي بالسلف في فهم شرع الله، بل دعوتنا دعوة سلفية، ولكني كرهت تكثير الجماعات. «المخرج من الفتنة» (١١٦-١١٧).

ثم رجع الشيخ عن هذا كما ترى. انظر «غارة الأشرطة» (١/٢١٩)، و«قمع المعاند» (٧١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: لا عيب على من أظهر مذهب السلف، وانتسب إليه، واعتزى إليه، بل يجب قبول ذلك منه بالاتفاق؛ فإنَّ مذهب السلف لا يكون إلا حقاً. اهـ من «مجموع الفتاوى» (٩١/٤) ط/دار الوفاء.

(٣) (٣١-٨٣) ط/الدار السلفية.

أو عدل قبلناه. ^(١)

مسألة [٢٠]: الأعراف والأسلاف.

تنتقد الأعراف والأسلاف من حيث:

- (١) إيواء المجرم.
 - (٢) تحكيم غير شرع الله.
 - (٣) الحماية الجاهلية.
 - (٤) اختلاس أموال الضعفاء.
 - (٥) الذبح لغير الله؛ حل الخلاف.
 - (٦) الاختلاط في الأعراس، والأعياد، وغيرها.
- وما كان من الأعراف مخالفاً للشرع؛ فهو باطل، وما كان منها موافقاً للشرع؛ فهو مشروع، وما لم يرد فيه دليل؛ فهو مباح، وبعض الأعراف لها أصل في الشرع. ^(٢)

مسألة [٢١]: الاستماع للخطيب يوم الجمعة.

قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩]

فإن كان الخطيب يتكلم بغير ذكر الله؛ فيجوز للمصلين أن يسبحوا، أو يهللوا، أو يكبروا، وقد كان بعض التابعين في عهد بني أمية إذا تكلم الخطيب في أهل البيت أخذوا يسبحون، ويهللون، ويكبرون.

(١) انظر «المقترح» (١٦٠) للشيخ رحمه الله.

(٢) انظر كلاماً طيباً للشيخ في التحاكم إلى الأسلاف في «صعقة الزلزال» (٢/ ٤٤٥-٤٥١).

كذلك من دعا إلى حزبية، أو إلى انتخابات، أو إلى غير ذلك؛ فلا يسمع له، وقد ورد عن أبي بردة أنه كان يتكلم والصحف تُقرأ يوم الجمعة، وكان الشعبي لا يرى به بأساً.

وقد ورد عن عمر بن عبدالعزيز أنه كان يكلم أحد المصلين يوم الجمعة، وسليمان بن عبد الملك يقرأ الصحف، وانظر «مصنف ابن أبي شيبة»^(١).

مسألة [٢٢]: منكر ونكير.

منكر ونكير اسمان للملكين اللذين يسألان الميت في قبره، وقد ثبت الحديث في ذلك.^(٢)

مسألة [٢٣]: متى يُهجر الشخص؟

هذا بحسب المصلحة، والفائدة المرجوة من هجره، والمصلحة العائدة على الإسلام والمسلمين.^(٣)

مسألة [٢٤]: القدر.

أحسن كتاب أُلّف في القدر هو: «شفاء العليل» لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ.

مسألة [٢٥]: الحافظ ابن حجر.

الحافظ ابن حجر عدّه بعضهم سلفياً، ومنهم من عدّه أشعرياً، والصحيح أنه سلفي في بعض المواضع، وفي بعض المواضع كالصفات أشعري، وكذلك النووي، والقاتل: (تُحَرَّقُ كتبهما)، لولا أن النبي ﷺ قال: «لا يعذب بالنار إلا رب

(١) انظر «فتح الباري» (٢/ ٥٣٣) ط/ دار السلام، وانظر «أحكام الجمعة وبدعها» لشيخنا الحجوري (٢٢٤-٢٢٥) ط/ دار شرقين.

(٢) رواه الترمذي عن أبي هريرة رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ، وهو في «الصحيحة» للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (١٣٩١).

(٣) «غارة الأشرطة» (٢/ ٨٧-٨٨)، و«الأجوبة السديدة» (١٦٨).

النار»^(١)؛ لاستحق هذا القائل أن يُحَرَّقَ هو بالنار.^(٢)

مسألة [٢٦]: سيلان ابن حزم في العقيدة.

ذكر ابن كثير في «البداية والنهاية» في ترجمة ابن حزم أنه تأول في باب الصفات، ثم قال: والعجب كل العجب منه أنه كان ظاهريًا، حائرًا في الفروع، لا يقول بشيء من القياس، لا الجلي ولا غيره...، وكان مع هذا من أشد الناس تأويلًا في الأصول، وآيات الصفات، وأحاديث الصفات.^(٣)

مسألة [٢٧]: أعلام النبوة.

هي كل ما أخبر به النبي ﷺ، ووقع في عصره، ورآه الناس، أو وقع بعد ذلك، لكن رآه الناس، فربما يكون هناك علم من أعلام النبوة لبعض السلف، وليس علمًا لنا، وربما يكون علمًا لمن بعدنا، وليس علمًا لنا، وقد يكون علمًا لنا، وليس علمًا لمن بعدنا، وهكذا.

مسألة [٢٨]: الشورى والديمقراطية.

بين الشورى والديمقراطية فروق كثيرة، منها:

- (١) أن الشورى ليست ملزمة، بخلاف الديمقراطية.
- (٢) الشورى من شرع الله، والديمقراطية من الكفار.
- (٣) الشورى لأهل الحل والعقد، والديمقراطية لجميع الناس، صالحهم وفاسدهم.

(١) رواه أبو داود برقم (٢٦٧٥) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وروى البخاري برقم (١٠٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نحوه.

(٢) انظر «غارة الأشرطة» (١/١٧٣).

(٣) انظر «البداية والنهاية» (١٢/١٠٠) ط/دار الحديث القاهرة، و«تحفة المجيب» (٢١٣)، و«غارة الأشرطة» (١/٢٧٦).

٤) الشورى تكون في المسائل الاجتهادية التي ليس فيها نص، بينما الديمقراطية تكون في جميع الأمور، سواء كان فيها أدلة أم لا. (١)

مسألة [٢٩]: اعتزال الفتن.

من اعتزل الفتنة بين علي ومعاوية: ابن عمر، وابن عمرو، وأسامة بن زيد، ومحمد بن مسلمة، وآخرون. (٢)

مسألة [٣٠]: تفسير ابن حبان لحديث الصور.

حديث: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة» (٣) حمله ابن حبان على زمن النبي ﷺ، وزمن الوحي، وهو مخطئ، وقال في حديث «لا تصحب الملائكة رفقة معهم جرس»: رفقة فيها رسول الله ﷺ.

وقد تعجب الحافظ ابن حجر من هذا التفسير، وحُقق له أن يتعجب. (٤)

مسألة [٣١]: مساعدة الجن للإنس.

الجن المؤمنون قد يساعدون الإنس المؤمنين، فقد روى أحمد عن ابن عباس أنَّ رجلاً خرج من خير، فلحقه جنَّان يريدان أن يبطشا به، فتبعهما جنِّي ثالث، فقال: ارجعا، ارجعا. ثم تبع ذلك الرجل وأخبره بالجنين، وقال له: أبلغ الرسول ﷺ السلام، وقل له: إنَّا نجمع صدقاتنا، ولو كانت تصلح له؛ لبعثنا بها إليه. (٥)

(١) انظر «تحفة المجيب» (٢٢٣)، وانظر كتاب «تنوير الظلمات في مفسدات الانتخابات» للشيخ محمد بن عبد الله الإمام حفظه الله.

(٢) انظر «الفواكه الجنيّة» (١٨٥)، و«إرشاد ذوي الفطن» (١٢١).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٣٢٢٥)، ومسلم (٢١٠٦) عن أبي طلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) انظر «فتح الباري» (٤٦٩/١٠) تحت حديث (٥٩٤٩).

(٥) الحديث في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (٤٦٨/١)، وانظر «تحفة المجيب» (٣٧١)، و«غارة الأشرطة» (٣٦٩/١).

مسألة [٣٢]: دعاء النبي ﷺ.

الأكثر في دعاء النبي ﷺ أنه مُستجاب، وإلا فالنبي ﷺ دعا على قريش، ولم يستجب له، وأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨].^(١)

مسألة [٣٣]: تعريف البركة.

هي ثبوت الخير الإلهي في الشيء.^(٢)

مسألة [٣٤]: تمثال الهول.

هو تمثال لأسد في مصر من زمن فرعون، ويشكل على هذا أنه مرَّت عليه عصور، وفتحت مصر، ولم يهدم، مع وجود أدلة تحريم الصور، والتماثيل. ولكن يُجاب عن هذا بأجوبة:

- (١) أن الذين فتحوا مصر لم يكونوا من كبار الصحابة، كعمرو بن العاص، وعقبة بن نافع، فلعلهم خفي عليهم هذا الحكم.
- (٢) أو لعلهم كانوا مهتمين بالفتوحات.
- (٣) أو لعل البلدة التي فيها التمثال لم تكن مسكونة.
- (٤) قال بعضهم: كان هذا التمثال مدفوناً في الرمال حتى أخرجه نابليون الغربي مؤخراً، فإذا صح هذا؛ فهو أحسن جواب.

(١) سبب نزول هذه الآية في «البخاري» عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وانظر «فتح الباري» (١١/١١٦) تحت حديث (٦٣٠٤).

(٢) «النهاية في غريب الحديث» (١/١٢٠ ط/ دار الكتب العلمية، و«تحفة المجيب» (١٠٤).

بَابُ الْفِقْهِ

أقوال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في هذا مسددة وموفقة، يعتمد على الأدلة الصحيحة، وَيَنْبِذُ التقليد، مع الاستفادة من فهم السلف؛ فكانت فتاويه محل ثقة الناس؛ لشدة تحريه للصواب.

ولقد طعن فيه أغمار بأنه ليس بفقيه، فنقول لهم:

أَقْلُوا عَلَيْهِمْ لَا أَبَا لَبِيبِكُمْ من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا
انظروا إلى «جامعه» المبارك تجدون فقهاً عميقاً، وفي تلك التبويبات التي تشبه
تبويبات البخاري في «صحيحه»، ولكن أهل الباطل حالهم كما قيل:

يا رب عبس لا تبارك في أحد في قائم منهم ولا فيمن قعد
إلا الذي قاموا بأطراف المسد

وفعلهم هذا، وقولهم أسوتهم فيه المنافقون حين غمزوا المتصدقين، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٧٩].

ومنهم من يقول هذا عن تقليد، أو لِمَا يسمعه من كلام المغرضين.
فيقال له:

يا ابن الكرام ألا تدنو فتبصر ما قد حدثوك فما راء كمن سمع
هل حضرت دروس الشيخ حتى تحكم بهذا الحكم الجائر؟ هل قرأت كتبه
حتى تقول ما تقول؟ تلك إذا قسمة ضيزى، ولا حول ولا قوة إلا بالله.
وإليك بعض الفوائد الفقهية التي تُشَدُّ لها الرحال مما سطره قلمي من فم

الشيخ رَحِمَهُ اللهُ، وما لم يُسَطَّرْ أضعاف، أضعاف، نسأل الله أن يرزقنا رد الجميل، وشكر المعروف، إنه جواد كريم.

فَصْلٌ فِي الطَّهَّارَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا

مسألة [١]: كيفية التيمم.

الصحيح أنه ضربة واحدة يمسح بها وجهه وكفيه، ومن قال: (إنه يمسح يديه إلى المرفقين) فقد استدل بحديث ابن عمر، وهو ضعيف.^(١)

مسألة [٢]: ختان المرأة.

الصحيح أن ختان المرأة واجب؛ لحديث: «الفطرة خمس...»، وذكر منها الختان، متفق عليه عن أبي هريرة، وحديث عائشة في مسلم مرفوعاً: «إذا جلس بين شعبها الأربع، ومس الختانُ الختانَ؛ فقد وجب الغسل».^(٢)

مسألة [٣]: ذلك أعضاء الوضوء.

ذلك أعضاء الوضوء ليس شرطاً، ولا واجباً في الوضوء؛ لعدم ثبوت دليل في ذلك.^(٣)

مسألة [٤]: من صلى بغير طهارة.

من صلى بغير طهارة، ثم ذكر؛ فإن كان الوقت باقياً؛ يعيد الصلاة؛ فإن خرج الوقت؛ فليس عليه إعادة؛ لأنَّ القضاء يكون من النوم، والنسيان فقط.^(٤)

(١) انظر «تفسير ابن كثير» (١/٦٢٥) ط/ دار الفكر، «فتح الباري» تحت حديث (٣٣٩)، «التلخيص الحبير» (١/٤٠٣) ط/ دار الكتب العلمية.

(٢) كان الشيخ يقول بالسنية، ثم صرح بالوجوب، والوجوب هو رواية عن أحمد، انظر «تحفة المودود» لابن القيم (١٣٢) ط/ مكتبة الفرقان، و«قمع المعاند» (٣٤٨).

(٣) انظر «توضيح الأحكام» للبيسام (١/٢٢٣) ط/ مكتبة الأسدي.

(٤) انظر «مجموع الفتاوى» (٢٢/٦٢).

مسألة [٥]: متى يأتي أهله إن كانت حائضاً؟

الصحيح أنه لا يجوز للرجل أن يأتي امرأته إذا طهرت حتى تغتسل؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ومن أتاها قبل أن تغتسل؛ فعليه التوبة. ^(١)

مسألة [٦]: إذا طهرت الحائض قبل المغرب؟

إذا طهرت المرأة قبل المغرب، وبقي وقت يتسع للظهر والعصر؛ فيلزمها أن تصلي الظهر والعصر، وقد جمع النبي ﷺ في المدينة من غير خوف، ولا مطر، ^(٢) وهذا عام، وحديث: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس؛ فقد أدرك العصر». ^(٣)

مسألة [٧]: استعمال غائط الإنسان سماً؟

بيع غائط الإنسان، واستعماله سماً فيه خلاف بين العلماء، والأولى أن يتعد عن هذا؛ لأن الغائط نجس. ^(٤)

وأما اللجنة الدائمة فيقولون بالقضاء في الحالين، انظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (١٩٤-١٩٧) ط/دار أولي النهى.

(١) انظر «تفسير ابن كثير» عند الآية، و«إجابة السائل» (٧٠٤).

(٢) رواه مسلم برقم (٧٠٥) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) متفق عليه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وهذا قول جماعة من السلف، فقد روي عن عبدالرحمن بن عوف، وابن عباس، وطاووس، ومجاهد، والنخعي، والزهري، وربيعة، ومالك، والليث، والشافعي، وإسحاق، وأبي ثور، وآخرين.

انظر «المغني» (١/٤٩٨) ط/دار الحديث-القاهرة، و«الشرح الممتع» للعثيمين (٢/١٢٩-١٣١) ط/مؤسسة آسام.

(٤) الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ يرى تحريم بيعه، انظر «الشرح الممتع» (٨/١٢٢) ط/دار ابن الجوزي.

مسألة [٨]: بول الكلاب.

بول الكلاب نجس، والدليل حديث أن النبي ﷺ نضح مكان الجرو الذي كان تحت السرير في بيته.^(١)

وأما حديث ابن عمر في دخول الكلاب المسجد، قال ابن عمر: ولم يكونوا يرشون شيئاً.^(٢) فهذا يحتمل أن يكون أول الإسلام.^(٣)

مسألة [٩]: طهارة الثياب.

اختلف أهل العلم هل طهارة الثياب شرطٌ للصلاة، أو واجب مستقل؟ والذي يظهر أنه واجب مستقل، فالله يقول: ﴿وَيَا بَنِي إِسْرَءِيلَ فَطَهِّرُوا﴾ [المدثر: ٤]، فهذا واجبٌ مستقل، وصلى النبي ﷺ في نعلين فيهما قذر^(٤)، وقد تكون نجاسة، وكذلك وضع المشركون سلى الجزور على ظهر النبي ﷺ، فاستمر في صلاته^(٥)، فمن عرف بالنجاسة بعدما صلى؛ فلا شيء عليه، ومن تعمد أن يصلي وعليه نجاسة؛ فهو آثم.^(٦)

مسألة [١٠]: التيمم بالجدران.

يجوز التيمم بالجدار إن كان فيه غبار، وقوله تعالى: ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦]، ف(من) هنا تبعية؛ فيكون الغبار يلصق بيده،

(١) رواه مسلم برقم (٢١٠٥) عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) رواه البخاري برقم (١٧٤).

(٣) انظر «مجموع الفتاوى» (٣٥٠ / ٢١).

(٤) رواه الترمذي عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو في «الصحيح المسند» (٣٠٠ / ١).

(٥) متفق عليه عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) انظر «نيل الأوطار» (١ / ٥٩٩-٦٠٢) ط/ دار الوفاء، «قمع المعاند» (٣٠٤).

وكذلك من كان مربوطاً بسارية، ولا يستطيع البعث عن الماء؛ فله أن يتيتم بها. ^(١)

مسألة [١١]: خروج الرطوبة من فرج المرأة الحامل.

هذه الرطوبة إن كانت من محل الولد؛ فهي طاهرة، وإن كانت من محل البول؛ فهي نجسة. ^(٢)

مسألة [١٢]: مس الذكر عند البول.

مس الذكر عند البول باليمين مكروه، والاستطابة باليد مباشرة محرّم؛ لحديث أبي قتادة في «الصحيحين، أن النبي ﷺ قال: «لا يمسن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول...» الحديث. ^(٣)

مسألة [١٣]: هل تُغسل المرأة الرجل إذا مات والعكس؟

إذا مات رجلٌ ولا يوجد رجال يغسلونه، ووجدت نسوة؛ فإنهن ييممنه، مع أنه يمكن أن يصب عليه الماء صبّاً، كذلك المرأة إذا ماتت وليس عندها إلا رجال أجنب. ^(٤)

مسألة [١٤]: لمس المرأة هل ينقض الوضوء؟

الصحيح من أقوال أهل العلم أنه لا ينقض الوضوء، وأما قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَسْخُمْ أَلَيْسَ﴾ [النساء: ٤٣/ المائدة: ٦]، فالمراد به الجماع، كما قال ابن عباس

(١) انظر «مجموع الفتاوى» (٢١/ ٢٠٨)، و«نيل الأوطار» (١/ ٣٦٧-٣٦٨).

(٢) وبهذا قال الشيخ العثيمين رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشرح الممتع» (١/ ٢٧٠ ط/ دار الحديث-القاهرة).

(٣) «البخاري» رقم (١٥٣)، «مسلم» رقم (٢٦٧)، وانظر «الفتح» تحت الحديث.

(٤) انظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (٨/ ٣٦٤).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. (١)

مسألة [١٥]: قراءة الحائض والجنب للقرآن.

كان ابن عباس لا يرى بأساً بقراءة الجنب للقرآن كما في «صحيح البخاري»^(٢)، ولم يأت دليل صحيح يمنع من ذلك، بل قال النبي ﷺ لعائشة حين حاضت: «افعلي ما يفعل الحاج غير ألا تطوفي بالبيت حتى تطهري»، متفق عليه.

(١) انظر «قمع المعاند» (ص ٤٨٩)، «إجابة السائل» (٣٢).

(٢) وجاء عن إبراهيم النخعي أنه قال: لا بأس أن تقرأ الآية، أي: الحائض. انظر «الفتح» (٥٢٨/١)، و«قمع المعاند» (٤١٥، ٣٤٢)، و«نصائح وفصائح» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (٨٣).

فَصْلٌ فِي الْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ وَمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ

مسألة [١]: حكم تحية المسجد.

الصحيح في تحية المسجد أنها واجبة، وقد جاء في وجوبها أحاديث منها: حديث أبي قتادة، أَنَّ النبي ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» متفق عليه.

وحديث جابر، أَنَّ النبي ﷺ قال له حين دخل المسجد: «صَلِّ ركعتين». وحديث أبي سعيد الخدري، وفيه: أَنَّ رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ يخطب، فقال: «صَلِّ ركعتين»، رواه الترمذي^(١).

مسألة [٢]: أذان المرأة.

المرأة لا تؤذن للصلاة^(٢)، ومن أهل العلم من قال: يصلح أن تؤذن. كالشوكاني، والصنعاني، وغيرهما^(٣).

مسألة [٣]: إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج.

من قال للمصلين: (استووا؛ فإن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج)، وهو يعلم أن الحديث لا أصل له، ويستمر على ذلك؛ فقد وقع في البدعة.

مسألة [٤]: الصلاة في مسجد أرضه مغتصبة.

الأفضل تجنب الصلاة فيه، وإلا فالصلاة صحيحة، والإثم على من اغتصبه^(٤).

(١) انظر «نيل الأوطار» (٢/٣٣٣) ط/ دار الوفاء، و«الجامع الصحيح» (٨/٢).

(٢) وبهذا قالت اللجنة الدائمة (٦/٨٦) من «الفتاوى».

(٣) كابن حزم في «المحلى» مسألة رقم (٣٢٠)، وانظر «تحفة المجيب» (١٣٩).

(٤) رجح ابن حزم تحريم الصلاة في الأرض المغصوبة، ورد على من خالفه. «المحلى» مسألة (٣٩٤).

مسألة [٥]: ثوب المرأة الذي تصلي فيه.

يجوز للمرأة أن تصلي في الثوب الأبيض؛ ما لم يكن فيه تشبه بالرجال، وكان خاصاً بالنساء.^(١)

مسألة [٦]: صلوا في رحالكم.

هذه العبارة يقولها المؤذن عند المطر الغزير، وكذلك المطر اليسير، وكذلك إذا حصل الوحل، وكذلك لو كانت في الليل رياحٌ شديدة، وجو بارد يشق على المصلين إتيان المسجد.^(٢)

مسألة [٧]: صلاة المرأة وعلى رأسها الحناء.

إذا كان على رأس المرأة حناء، وأرادت أن تصلي، فتضع على رأسها خماراً، ثم تمسح عليه؛ فإن النبي ﷺ قد جاء عنه أنه مسح على الخمار.^(٣)

مسألة [٨]: حكم السترة.

الصحيح أنها واجبة على الإمام والمنفرد؛ لأن النبي ﷺ قال: «إذا صلى أحدكم؛ فليصل إلى سترة، وليدن منها»، وغيره من الأحاديث.^(٤)

مسألة [٩]: صلاة الرجال والنساء في الحرم.

يصلي الرجال مع النساء مختلطين في الحرم، وهذا خطأ؛ فإن النبي ﷺ يقول: «خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وشر صفوف النساء أولها، وخيرها

(١) انظر كتاب «فقه الشيخ ابن عثيمين» (٢٠٦/١) ط/ مكتبة الإمام الألباني.

(٢) نقل ابن بطال الإجماع على هذا، كما في «الفتح» (١٤٩/٢)، وانظر «الجامع الصحيح» (٦٦/٢).

(٣) رواه مسلم عن بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ برقم (٢٧٥)، وانظر «فتاوى ورسائل ابن عثيمين» (١٧١/١١) ط/ دار

ابن القيم.

(٤) انظر «نبيل الأوطار» (٢٤٣/٢) ط/ دار الوفاء، و«إجابة السائل» (٥١٥).

آخرها»^(١)، وإن كانت الصلاة صحيحة.^(٢)

مسألة [١٠]: موضع المرأة إذا أمتت النساء.

جاء عن عائشة، وأم سلمة أنها أمتتا النساء، فوقفتا وسط الصف، لكن النبي ﷺ يقول: «اتموا بي، وليأتكم بكم من بعدكم»^(٣)، والأصل عموم التشريع؛ فالذي يظهر أن المرأة تتقدم كما يتقدم الرجل.^(٤)

مسألة [١١]: المحراب.

المحراب في المسجد ليس من السنة، بل يعتبر بدعة، ومسجد النبي ﷺ لم يكن فيه محراب؛ لحديث سهل بن سعد في «البخاري» قال: رأيت النبي ﷺ يصلي وبينه وبين المنبر ممر شاة. فالمحراب إنما صنعه بعض الملوك.^(٥)

مسألة [١٢]: التسبيح بدلا من الفاتحة.

من لم يستطع قراءة الفاتحة في الصلاة؛ كأن يكون قريب عهد بإسلام، أي: في أول إسلامه، فقد قال بعضهم -منهم أبو حنيفة، والنخعي، والشيخ الألباني، وآخرون-: يقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر. بدلا من الفاتحة، لكن هذا الحديث ضعيف، وهذا الفعل بدعة، ولا يجوز.^(٦)

(١) رواه مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ورواه البزار عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو في «الصحيح المسند» مما ليس في الصحيحين.

(٢) انظر «نيل الأوطار» للشوكاني (٢/٤٧٦)، فقد نقل صحة الصلاة عن الجمهور.

(٣) رواه مسلم برقم (٤٣٨) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) انظر «المحلى» مسألة (٣١٩)، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (٧/٣٩٤)، و«إجابة السائل» (٤٦٥).

(٥) انظر «الضعيفة» للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (١/٦٤٥-٦٤٧)، وهناك رسالة لشيخنا يحيى الحجوري حفظه الله في هذا الصدد.

(٦) انظر «المحلى» لابن حزم مسألة (٣٦٥)، و«إرواء الغليل» للألباني (٢/١٢).

مسألة [١٣]: حديث المسيء في صلاته.

يؤخذ منه أركان الصلاة. ^(١)

مسألة [١٤]: من صلى لغير القبلة جاهلاً.

لو صلى رجل لغير القبلة، وهو لا يعلم، ثم علم؛ فإن كان الوقت لا يزال باقياً؛ فيجب عليه إعادة الصلاة، وإن خرج الوقت؛ فلا إعادة عليه. ^(٢)

مسألة [١٥]: كيفية الهوي إلى السجود.

الصحيح أن الهوي إلى السجود يكون على اليدين؛ لحديث أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا سجد أحدكم فلا يسجد كما يسجد البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه»، وإن كان البخاري قد غمز بالضعف؛ فهو أصح من حديث وائل بن حجر في السجود على الركبتين. ^(٣)

مسألة [١٦]: هل تدرك الركعة بإدراك الركوع؟

هذه مسألة خلافية، والراجح أنه لا يكون مدركاً للركعة ^(٤)، ومن الأدلة على ذلك:

(١) حديث: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» رواه الشيخان عن عبادة بن الصامت.

(١) هو حديث أبي هريرة رَوَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي «الصَّحِيحِينَ»، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ...» الْحَدِيثُ، وَانْظُرْ «تَوْضِيحُ الْأَحْكَامِ» لِلْبِسَامِ (٢/١٥٠) ط/مكتبة الأسدي.

(٢) انظر «فتح الباري» (١/٦٥٤) تحت حديث (٤٠٢).

(٣) القول بأن السجود على اليدين أولى هو قول: مالك، والأوزاعي، ورواية عن أحمد. انظر «مجموع الفتاوى» (٢٢/٢٦٢)، و«زاد المعاد» (١/٢٢٢) ط/مؤسسة الرسالة، و«الفتح» (٢/٣٧٦) ط/دار السلام، «صفة الصلاة» للألباني (١٠٧) ط/المكتب الإسلامي.

(٤) انظر «إجابة السائل عن أهم المسائل» (٧١) (٥٨٤)، (٦٩٠).

(٢) حديث: «من لم يقرأ بفاتحة الكتاب؛ فصلاته خداج...» الحديث، رواه مسلم عن أبي هريرة.

(٣) حديث: «لعلكم تقرأون خلف إمامكم؟» قالوا: نعم، قال: «لا تفعلوا؛ إلا بأم القرآن»، رواه أحمد عن عائشة، وأبو يعلى عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) حديث: «... فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا» الحديث، متفق عليه عن أبي هريرة.

ومن أدلة القائلين بإدراك الركعة، وهم الجمهور:

(١) حديث أبي بكرة في «البخاري»، أنه ركع دون الصف، وتقدم إليه، فقال له النبي ﷺ: «زادك الله حرصاً، ولا تعد».

(٢) حديث: «إذا أتيتم ونحن سجد؛ فلا تعدوه، وإذا أتيتم ونحن ركوع؛ فعده»، وهو حديث ضعيف، رواه أبو داود عن أبي هريرة، وفيه: يحيى بن أبي سليمان، ضعيف.

(٣) حديث: «من أدرك الإمام رакعاً قبل أن يقيم صلبه؛ فقد أدرك الركعة»، وهو ضعيف، في سنده: يحيى بن حميد، وهو ضعيف.

جاء عن ابن مسعود، وابن الزبير أنها كانا يدركان الإمام رакعاً، فيركعان دون الصف، ثم يسعيان إليه، وقالوا: هذا من السنة. ^(١)

مسألة [١٧]: حكم القراءة من المصحف في الصلاة.

هذا الفعل في صلاة التراويح يصل إلى حد الكراهة ^(٢)؛ لأنه يُذهب الخشوع،

(١) انظر «توضيح الأحكام» (٢/ ٥٠٤) للبسام.

(٢) ومن قال بالكراهة: مجاهد، وسفيان، وإبراهيم. انظر «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» للشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ (١١٧/ ١١) ط/ دار أسدء المجتمع، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (٧/ ٢٠٣-٢٠٥) ط/ دار أولي النهي.

والطمأنينة، والنبي ﷺ يقول: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشَغْلًا»، رواه البخاري، ومسلم^(١)،
وأما ابن حزم فيقول ببطالان الصلاة.^(٢)

مسألة [١٨]: عورة المرأة في الصلاة.

إذا صلت المرأة أمام الرجال، فتستر جميع بدنها؛ لأنها عورة، وإن كانت بين
النساء فتستر، وإن ظهرت أقدامها، أو شيء من رأسها مع الوجه، والكفين؛ فلا
يضر.^(٣)

مسألة [١٩]: حكم التلفظ بالنية في العبادات.

النية محلها القلب، والتلفظ بها بدعة من البدع، وما جاء أَنَّ الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ
جَوَّزَهَا؛ فغير صحيح، وإنما جوزها بعض متأخري الشافعية.
وقد ذكروا أَنَّ رجلاً شافعيًا دخل يصلي في المسجد، وعلى باب المسجد
مسكين، فقال الرجل: (نويت أن أصلي مائة ركعة)، من أجل أن يذهب المسكين،
فقال المسكين: وأنا نويت أن أجلس عند الباب حتى تخرج.^(٤)

مسألة [٢٠]: صلاة الكسوف.

جاء في الأحاديث لها كيفيات متعددة، والصحيح منها ما جاء في حديث
عائشة، وابن عباس في «الصحيحين» أنها ركعتان في كل ركعة ركوعان، وما عدا
ذلك فشاؤ، أو منكرٌ معلول، كما أبان ذلك الأئمة الحفاظ، كابن القيم وغيره؛ لأنَّ

(١) «البخاري» (٣٨٧٥)، و«مسلم» (٥٣٨) عن ابن مسعود.

(٢) ونقل ابن حزم البطالان عن جماعة من السلف، كشعبة، وسعيد بن المسيب، وأبي حنيفة، انظر «المحلى»
مسألة (٤٠١)، و«فتح الباري» (٢/٢٣٩)، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (٦/٣٩٨).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٢/٧٠-٧١)، «فتاوى اللجنة الدائمة» (٦/١٧٧-١٧٨).

(٤) انظر «مجموع الفتاوى» (٢٢/١٤٣)، و«زاد المعاد» (١/١٩٤) ط/ مؤسسة الرسالة، و«إجابة السائل»

الكسوف إنما حصل في عهد النبي ﷺ مرة واحدة. (١)

مسألة [٢١]: هل يقصر الصلاة من سجن في غير بلده؟

إن حُدِّدَ سجنه بأكثر من عشرين يومًا؛ فيتم الصلاة، وإن لم يُحَدِّدَ سجنه ولا يدري متى يخرج، وهو يأمل أن يخرج في اليوم الثاني؛ فحكمه حكم المتردد، فله أن يقصر، وإن طالت المدة. (٢)

مسألة [٢٢]: الجهر في صلاة السر.

من جهر في صلاة سرية؛ فإنه يُعَدُّ مخالفًا للسنة، وأمّا إن قصد التلاعب، والعناد؛ فقد يأثم. (٣)

مسألة [٢٣]: بكم تصح الجمعة؟

اختلف أهل العلم في هذا، فمنهم من قال: لا تصح إلا بأربعين فصاعدًا، ومنهم من قال: لا تصح إلا من اثني عشر رجلًا. وقيل غير ذلك. والصحيح أن الجمعة تنعقد بخطيب ومستمع؛ لحديث مالك بن الحويرث في «الصحيحين»، أن النبي ﷺ قال: «إذا حضرت الصلاة؛ فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم». (٤)

(١) انظر «زاد المعاد» (١/٤٣٦-٤٣٩) ط/ مؤسسة الرسالة.

(٢) انظر «المحلى» مسألة (٥١٥).

(٣) انظر «المجموع للنووي» (٣/٣٥٧) ط/ دار إحياء التراث، وانظر «الفتح» (٢/٣١٧)، و«مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١١/١٢٣) لابن باز، وعلى هذا فتوى اللجنة الدائمة (٦/٣٩٤).

(٤) وهذا ترجيح الصنعاني، والشوكاني، والألباني، وانظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (٨/١٧٨)، وانظر «أحكام الجمعة وبدعها» لشيخنا يحيى الحجوري حفظه الله (٤٨-٥٠) ط/ دار شرقين.

مسألة [٢٤]: وجوب صلاة الجماعة.

الصحيح أن صلاة الجماعة واجبة^(١) على من سمع الأذان، ومن لم يسمعه ممن كان قريباً من المسجد؛ لحديث: «لقد هممت أن أمر بالصلاة، فتقام، ثم أمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أنطلق برجال معهم حزم حطب إلى أقوام لا يشهدون الصلاة، فأحرّق عليهم بيوتهم بالنار».^(٢)

مسألة [٢٥]: النظر إلى الساعة في الصلاة.

الذي ينظر إلى الساعة وهو يصلي متعمداً بغير أن يتلفظ بشيء، لا نستطيع أن نحكم على صلاته بالبطلان، ولكنه آثم، ولعاب؛ لقول النبي ﷺ: «إن في الصلاة لشغلاً» متفق عليه عن ابن مسعود.

مسألة [٢٦]: الجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء في الحضر.

من كان يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، وكان هذا ديدنه كما تفعل الشيعة، فيخشى عليه أن يدخل في قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ﴾ (١) فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ أَلْيَتَهُ (٢) وَلَا يَحْضُرُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ (٣) فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ (٤) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (٥) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ (٦) وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ (٧) [الماعون: ١-٧]، وقوله تعالى: ﴿خَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَةَ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾ [مريم: ٥٩].^(٣)

(١) وهذا قول عطاء، والأوزاعي، وأحمد، وأبي ثور، وابن خزيمة، وابن المنذر، ورجحه شيخ الإسلام، واللجنة الدائمة.

انظر «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ١٣١-١٣٧)، و«سبل السلام» (٢/ ٥٥٢ ط/ دار الفكر، «فتاوى اللجنة الدائمة» (٧/ ٢٨٤-٢٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٧)، ومسلم (٦٥١) عن أبي هريرة.

(٣) انظر «إجابة السائل» (٥٩٨)، و«قمع المعاند» (١٧٤)، وانظر تحقيق الشيخ لـ «تفسير ابن كثير» عند

مسألة [٢٧]: أين يضع المصلي يديه في الصلاة؟

من وضع يديه على صدره فلا بأس، ولو وضعها على السرة، أو تحت قليلاً، فكذا لا بأس، وقد جاء عن الإمام أحمد أن الأمر واسع في هذا؛ لعدم ثبوت وضعها على الصدر عن النبي ﷺ. ^(١)

مسألة [٢٨]: رفع اليدين في قنوت الوتر.

لم يثبت دليل في رفع اليدين في قنوت الوتر؛ فلا يشرع رفعهما، وأما حديث: «إن الله حي كريم يستحي من العبد إذا رفع يديه أن يردهما صفراً» رواه الترمذي وغيره عن سلمان ^(٢)، فهو حديث عام، لكن خارج الصلاة، أما الصلاة فهي توقيفية. ^(٣)

مسألة [٢٩]: متابعة الإمام في الركعة الخامسة.

إذا قام الإمام إلى الركعة الخامسة في الصلاة الرباعية؛ فلا يجوز متابعتها؛ لأنَّ النبي ﷺ لم يزد على أربع ركعات في الصلوات الخمس، وقال: «صلوا كما رأيتموني أصلي». ^(٤)

وأما حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ صلى خمساً، فتابعه الصحابة. وهو في «الصحيحين»، فهذا يحمل على أن الشرع في وقت النبي ﷺ قد ينسخ، ويحصل له تغيير. ^(٥)

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣].

(١) انظر «رياض الجنة في الرد على أعداء السنة» (١١٣-١١٤).

(٢) رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وهو في «صحيح الجامع» برقم (١٧٥٧).

(٣) انظر «تحفة المجيب» (١٣٨)، و«غارة الأشرطة» (٦٩/٢).

(٤) رواه البخاري (٧٢٤٦) عن مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) انظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (١٣٧/٧)، و«الشرح الممتع» للعثيمين (٣/٣٤٧-٣٤٩) ط/دار ابن

مسألة [٣٠]: صلاة الاستسقاء.

الخطبة في صلاة الاستسقاء تكون قبل الصلاة على الصحيح^(١)، وقلب الرداء فيها يكون للإمام والمأمومين^(٢).

مسألة [٣١]: رفع اليدين في صلاة الجنابة.

جاء في هذا أثر موقوف على ابن عمر، وجاء مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وهو شاذ، شذ به عمر بن شبة، وقد خالف من هو أوثق منه، فلم يثبت شيء مرفوع إلى النبي ﷺ في رفع اليدين في صلاة الجنابة.

وقول الشيخ ابن باز -حفظه الله تعالى-: (هي زيادة ثقة مقبولة)، غير صحيح؛ فإنها مقبولة إن لم يخالف من هو أوثق منه^(٣).

مسألة [٣٢]: إطباق الشفتين في الصلاة.

الذي يصلي وهو مطبق لشفتيه، ولا يحركهما؛ فصلاته باطلة^(٤).

مسألة [٣٣]: السجود على العمامة.

يجوز السجود على العمامة؛ لحديث ابن عباس في «الصحيحين»، وفيه: أُمِرْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ، وَلَا نَكْفُ شَعْرًا، وَلَا ثَوْبًا.

وبوب البخاري في «صحيحه»^(٥): [باب السجود على الثوب في شدة الحر]،

الجوزي.

(١) وهذا مروى عن عمر، وابن الزبير، وأبان بن عثمان، وقال به الليث، وابن المنذر، وآخرون، انظر «المغني» (٣/ ١٧٠) ط/ دار الحديث.

(٢) وعلى هذا أكثر العلماء، انظر «المغني» (٣/ ١٧٢).

(٣) انظر «الفتح» (٣/ ٢٤٤) مع حاشية الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ، و«إجابة السائل» (٨٣).

(٤) انظر كتاب «الأذكار» للنووي (ص ٨٩، ١٠٠) ط/ دار الفكر.

(٥) «البخاري مع الفتح» (١/ ٦٣٨).

وقال الحسن: كان القوم يسجدون على العمامة، والقلنسوة، ويدها في كفه.
وقوله: (القوم) يريد الصحابة، وذكر حديث أنس في وضع طرف الثوب في موضع السجود من شدة الحر، وهو متفق عليه.^(١)

مسألة [٣٤]: التأمين بعد الإمام في قنوت النوازل.

يجوز هذا، وقد ورد فيه حديث حسن عند أبي داود، وابن خزيمة.^(٢)

مسألة [٣٥]: وضع اليدين بعد الرفع من الركوع.

اختلف أهل العلم في هذا، فقال بعضهم: (وضع اليدين على الصدر بعد القيام من الركوع يعتبر بدعة)، وهذا غير صحيح، وأحسن من تكلم على هذه المسألة الإمام أحمد حيث قال: هذا جائز، وهذا جائز، وليس هناك دليل صريح لأحد القولين. أي: وضع اليدين على الصدر، أو إرسالهما، فلا ينبغي لأهل السنة أن يختلفوا في هذا.

قلت: والذي كان يعمل به الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** هو الإرسال.^(٣)

مسألة [٣٦]: قنوت النوازل.

يجوز قنوت النوازل أكثر من شهر، لكن التطويل فيه لم يرد عن النبي **ﷺ**، بل ثبت عنه أنه قنت، فقال: «اللهم انج الوليد بن الوليد، اللهم انج سلمة بن هشام...» الحديث^(٤)، ونحو هذه الألفاظ قال حين قتل القُرَّاء.

(١) انظر «مجموع الفتاوى» (٣٥٠ / ٢١).

(٢) الحديث عن ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، وانظر «رياض الجنة» (٧٣).

(٣) انظر «إجابة السائل» (ص ٥٠٠)، و«غارة الأشرطة» (١ / ٤٣٩).

(٤) رواه البخاري (٦٢٠٠) ومسلم (٦٧٥) عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، وانظر «زاد المعاد» (١ / ٢٦٤)، و«الفواكه الجنيّة في الخطب السنّة» (٤٨) للشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى**.

مسألة [٣٧]: الاستصحاء.

هو عكس الاستسقاء، وهو طلب الصحو، وكف المطر، وهو مشروع؛ لقول

النبي ﷺ: «اللهم حوالينا ولا علينا» متفق عليه عن أنس بن مالك.^(١)

(١) انظر «فتح الباري» (٢/٦٥٦) تحت حديث (١٠١٧).

فَصْلٌ فِي الزَّكَاةِ وَالصَّيَامِ وَالْحَجِّ وَمَا يَتَّبَعُ ذَلِكَ

مسألة [١]: زكاة المال المشترك.

لو اشترك تاجران في مالٍ، وحال عليه الحول وقد بلغ النصاب؛ ففيه زكاة، أما المال المُعَدُّ لِلإِنْفَاقِ في وجوه الخير، كالمال الذي يجمع لطلبة العلم؛ فليس فيه زكاة. ^(١)

مسألة [٢]: هل في العسل زكاة؟

الصحيح أن العسل ليس فيه زكاة، وما جاء أن رجلاً ألزم نفسه أن يعطي العُشْرَ في زكاة العسل؛ فعلى تقدير ثبوته فلم يلزمه النبي ﷺ، مع أن الحديث ضعيفٌ، وإن قال به الشافعي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى. ^(٢)

مسألة [٣]: زكاة الثمار.

ما يخرج من الأرض من الثمار لا يُشترط أن يحول عليه الحول، بل تُؤدَّى زكاته عند حصاده؛ لقول الله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١] الآية، وقد نقل النووي على هذا الاتفاق، كذلك من أدى زكاته، ثم بقي عنده فترة، وحال عليه الحول؛ فليس عليه زكاة إلا ما أخرجه عند الحصاد، ولم يخالف إلا الحسن البصري. ^(٣)

(١) ونحو هذا تقول اللجنة الدائمة في «الفتاوى» (٢٩٤ / ٩).

(٢) انظر «زاد المعاد» (٢ / ١١ - ١٥)، و«إجابة السائل» (ص ١٢٤).

(٣) انظر «أضواء البيان» (١ / ٣٨٤ ط / دار إحياء التراث، و«الفواكه الجنيّة» (ص ٤٥).

مسألة [٤]: زكاة الذرة.

ليس في الذرة زكاة؛ لعدم ثبوت دليل في ذلك. ^(١)

مسألة [٥]: عروض التجارة.

الصحيح أنَّ عروض التجارة ليس فيها زكاة؛ لعدم ثبوت دليل في ذلك، والأصل في أموال المسلمين الحرمة. ^(٢)

مسألة [٦]: الصيام عن الميت.

قال النبي ﷺ: «من مات وعليه صوم؛ صام عنه وليه». ^(٣)

هذا يُعتبر واجباً في حقهم، لكن يجوز لهم أن يتعاونوا، ويقتسموا الصيام فيما بينهم، والحديث عامٌّ في النذر وفي غيره، وامرأة الميت الذي يظهر أنها أجنبية، لكن يجوز لها أن تشارك. ^(٤)

مسألة [٧]: هل يُحجُّ عن قاتل نفسه؟

إن كان مستحلاً للقتل؛ فلا يحج عنه، وإن لم يكن مستحلاً؛ فلا بأس.

مسألة [٨]: الإحرام من قبل الميقات.

من أحرم من قبل الميقات؛ فيخشى عليه من الفتنة، وقد سأل رجلُ الإمام مالك عن الإحرام من قبل الميقات؟ فقال: أخشى عليك من الفتنة.

(١) انظر «إجابة السائل» (ص ١٢٠).

(٢) انظر «إجابة السائل» (ص ١١٩)، و«الروضة النديّة» (١/٥٠٣-٥٠٦) ط/ دار ابن عفان، و«تمام المنة» (٣٦٣-٣٦٨).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٥٢)، ومسلم (١١٤٧) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٤) انظر «الفتح» (٤/٢٤٦)، «الشرح الممتع» (٣/٨٩) ط/ مركز فجر للطباعة، «السبل» (٢/٨٩٥)، «الروضة النديّة» (٢/٢٥)، و«توضيح الأحكام» (٣/٥٢٥)، و«النيل» (٣/٣٨٠)، و«شرح مسلم» (٨/٢١٤).

فقال: وأي فتنة في خطوات أزيدها؟!

فقال: ألم تسمع قول الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

أما الجمهور، فيقولون بجواز ذلك، ولكن استدلوا بأدلة ضعيفة.^(١)

مسألة [٩]: السبيل في الحج.

لم يثبت عن النبي ﷺ أن السبيل هو الزاد والراحلة، فمن استطاع أن يحج، ولو ماشياً؛ فيجب عليه الحج.^(٢)

مسألة [١٠]: الانتساب إلى قبيلة غير قبيلته لأجل الحج.

لا يجوز للرجل أن ينتسب إلى غير قبيلته لأجل الحج أو غيره؛ فإن هذا كذب، ولا خير في عبادة تبتدئ بالكذب، ولكن لو حج بهذه الطريقة؛ فهو آثم، وحجه صحيح.^(٣)

مسألة [١١]: أيهما يقدم الحج، أو الدين؟

مثلاً لو أن رجلاً توفي وترك مالا، وعليه ديون، ولم يكن قد حج، فهل يُقضى دينه، أم يُحج عنه، وخصوصاً إن كان المال لا يكفي إلا لأحدهما؟
الصحيح أنه يقدم قضاء الدين؛ لأن ديون الآدميين مبنية على المشاحة، وديون الله مبنية على المساحة.^(٤)

(١) انظر «الفتح» (٤٨٣/٣) تحت حديث (١٥٢٢).

(٢) هذا ظاهر اختيار البخاري، وعزاه الشنقيطي للمالك، ورجحه. انظر «الفتح» (٤٧٨/٣)، و«أضواء البيان» (٢٠٥-٢١٤).

(٣) انظر «فتح الباري» (٦٧/١٢) تحت حديث (٦٧٦٦).

(٤) وهذا قول المالكية، والحنفية، وانظر «المحلى» مسألة (١٧١٠)، و«التحقيقات المرضية» للفرزاني (ص ٢٦ ط/ مكتبة المعارف).

مسألة [١٢]: الدماء في الحج.

الصحيح أن الفدية تلزم الحاج إذا فعل واحد من هذه الخمسة الأشياء الآتية، وما عداها فليس عليها دليل في وجوب الفدية:

(١) التمتع؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٦٩].

(٢) المريض، ومن به أذى من رأسه، فارتكب محظوراً؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٦٩].

(٣) المحصر؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٦٩].

(٤) جزاء الصيد؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِّذَوْقِ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَنْمَا لَخَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ [المائدة: ٩٥].

(٥) الجماع، وهذا عليه آثار كثيرة.^(١)

مسألة [١٣]: الوصال في الصوم عند ابن الزبير.

كان عبدالله بن الزبير يواصل الصيام لمدة خمسة عشر يوماً.^(٢)

(١) انظر «إجابة السائل» (ص ١٥٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة، ويحمل على أنه ما بلغه النهي، أو كان اجتهداً منه، أو أنه ظن أن النهي للتنزيه، وإلا فالواصل لا يجوز إلا إلى السحر، ومن وافق ابن الزبير على الوصال جماعة منهم: عبدالرحمن بن أبي نعيم، وعامر بن عبدالله بن الزبير، وإبراهيم التيمي، وأبو الجوزاء. وانظر «فتح الباري» (٤/ ٢٦٠) تحت حديث (١٩٦١).

فَصْلُ فِي الْبَيْعِ وَالْمُعَامَلَاتِ

مسألة [١]: الرشوة.

الذي يعطي بعض ماله؛ ليفتدي ماله، مثلاً: لا تخرج أمواله من الجمارك إلا عن طريق الرشوة، فهذا لا شيء عليه، والذي يأخذ المال هو الملعون والآثم.^(١)

مسألة [٢]: تحويل الوقف.

مثلاً: لو كان هناك مسجد وفيه مصاحف قد استغني عنها، وهي زائدة لا يحتاج إليها هذا المسجد؛ فيجوز تحويلها إلى مسجد آخر. كذلك مسجد تعطلت مصالحه، وبني مسجد جديد قريباً منه؛ فيجوز نقل حجارة المسجد القديم للاستفادة منها في المسجد الجديد إن رضي أهل المسجد القديم، وإلا فلا.^(٢)

مسألة [٣]: تحويل الوصية.

من وصّى بشيء وقد تعطلت مصالح تلك الوصية؛ فيجوز تحويلها إلى شيء آخر غير الذي وصى به.^(٣)

مسألة [٤]: مسألة الظفر.

وصورته: أن يخون شخصٌ آخر، فيأخذ عليه شيئاً من بيته مثلاً، ثم يذهب الآخر إلى بيت الذي سرق عليه أشياءه، فيجدها أمامه، فقد ظفر بحقه، فهل له أن يأخذها، أم لا؟

(١) «إجابة السائل» (ص ٤٥٣، ٥٣٢)، وترجمة أبي عبد الرحمن (ص ١٧) ط/ دار الآثار.

(٢) «قمع المعاند» (ص ٣٠٩)، و«إجابة السائل» (ص ٥٧٨)، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (١٦/ ٣٧-٤١) ط/ دار أولي النهى.

(٣) «فتاوى اللجنة الدائمة» (١٦/ ٤١٤).

الصحيح أنه يأخذه مادام قد ظفر به. ^(١)

مسألة [٥]: معالجة المرأة للرجل الأجنبي.

يجوز للمرأة أن تعالج الرجل الأجنبي للضرورة؛ إن لم يوجد رجال أطباء؛ لأنَّ بعض نساء الصحابة كُنَّ يخرجن في بعض الغزوات يسقين الجرحى، ويداوين المرضى، ولكن يجب أن يأمن الرجل على نفسه من أن يفتن، أو يُفتن. ^(٢)

مسألة [٦]: الأخذ من رجلٍ مالا وهو يعمل في المحرمات.

لو احتاج الولد أن يأخذ من مال أبيه، وأبوه الغالب على ماله أنه حرام، أو رجل أعطى آخر صدقة، أو هدية مال، وهو يعمل في الحرام؛ فله أن يأخذ من هذا؛ فإن النبي ﷺ كان يتعامل مع اليهود وهم يتعاملون بالربا، وكان يقبل منهم الهدايا مع أنه لو ترك؛ لكان أحوط له. ^(٣)

مسألة [٧]: الغش في الامتحانات.

هذا أمرٌ لا يجوز؛ إلا أن تكون هناك مادة فُرِضَتْ عليه، وسيتعطل في دراسته، مثل الإنجليزي؛ فلا بأس.

مسألة [٨]: الوصية الجائرة.

لو أوصى شخصٌ أن يُقرأ عليه ختمة إذا مات، ويُعطى القارئ مالا، فهذه وصية باطلة، والمال يقسم على الورثة، أو يجعلونه في مشروع خيري. ^(٤)

(١) انظر «المحلى» مسألة (١٢٨٢)، (١٢٨٣)، (١٢٨٤)، و«مجموع الفتاوى» (٣٠ / ٢٠١-٢٠٢) ط/ دار الوفاء.

(٢) «غارة الأشرطة» (١ / ٩٩).

(٣) «تحفة المجيب» (ص ٥٧)، و«غارة الأشرطة» (١ / ٤٠١).

(٤) انظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (١٦ / ٣٣٤).

مسألة [٩]: أخذ الضمان من المتخاصمين.

يؤخذ من المتخاصمين لحل الخصام ضمان كالسلاح، والمال ونحوه، وهذا ما أنزل الله به من سلطان، وربما هذا الضمان قد يحمل الفقير على ترك حقه؛ لأنه لا يجد ما يتركه ضماناً؛ فالواجب على المسؤول أن يحكم بين المتخاصمين بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ويأخذ على يد الظالم.

مسألة [١٠]: راتب الميت لمن يكون؟

لو مات شخص وله راتب؛ فالذي يظهر أن راتبه يقسم للمحتاجين من أهله؛ فإن لم يكونوا محتاجين قسم بينهم بحسب الموارث. ^(١)

مسألة [١١]: التشريع في حكم الإسلام.

تشريح جثة المقتول لمعرفة القاتل لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ قال: «على المدعي البينة، واليمين على من أنكر» ^(٢)، وكذلك تشريح الأطباء لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ قال: «لأن يجلس أحدكم على جمرة، فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جلده؛ خير له من أن يجلس على قبر» ^(٣)، فكيف بمن يشرحه.

مسألة [١٢]: قتل الصغير.

الصغير الذي لم يبلغ إذا قتل عمداً، أو خطأ؛ فإنه لا يقتل؛ لقول النبي ﷺ: «رُفِعَ القلم عن ثلاثة...»، ومنهم: «الصغير حتى يبلغ» الحديث، ولكن تلزمه، وتلزم أهله الدية. ^(٤)

(١) انظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (١٦/ ٤٧٤).

(٢) رواه البخاري (٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) رواه مسلم (٩٧١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وانظر «غارة الشرطة» (١/ ١٤٦)، أما اللجنة الدائمة فيفصلون، وانظر «الفتاوى» (٥/ ٢٩٤-٢٩٥).

(٤) انظر «موسوعة الأعمال الكاملة» لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ (٦/ ٣٣٨) ط/ دار الوفاء.

مسألة [١٣]: بيع العربون.

الصحيح أن بيع العربون من البيوع المنهي عنها، وقد روى مالك في «الموطأ»
بلاغاً عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ نهى عن بيع
العربون. (١)

قال الشوكاني: هذا الحديث له طرق، لكن إن اختصم شخصان في هذا؛ فلا
بأس أن يُعطى البائع شيئاً؛ من باب الصلح، مع رضى الطرفين بذلك. (٢)

مسألة [١٤]: الاستفادة من الرهن.

الأصل أنه لا يجوز الاستفادة من الرهن، مثلاً: يرهّن رجلٌ عند آخر بيتاً، أو
أرضاً؛ فلا يجوز أن يستفيد منها، ولكن له أن يستخدمها بالإيجار إن كانت بيتاً،
وإن كانت أرضاً فيرجع إلى العُرف؛ فإن تعارف الناس أنهم يعطون صاحب
الرهن مثلاً النصف؛ فيزرعها ويعطيه.

وهناك صورة يجوز فيها الاستفادة من الرهن، وهي ما قاله النبي ﷺ: «الظهر
يركب، ويحلب بنفقته» (٣)، فالرجل الذي عنده مثلاً بعير مرهون، فيركبه، ويعمل
عليه من أجل أن يطعمه، وكذلك يشرب من لبن البقرة المرهونة عنده من أجل أن
ينفق عليها، ويطعمها. (٤)

مسألة [١٥]: التحويلات النقدية.

تحويل المال من بلد إلى آخر، مثلاً: إذا أرسلت المال بعملة، واستلمت بعملة
أخرى؛ فهذا لا يجوز؛ لحصول الصرافة بدون تقابض، والنبي ﷺ قال: «الذهب

(١) رواه أحمد، والنسائي، وأبو داود، وابن ماجه، وهو في «ضعيف ابن ماجه» للألباني برقم (٤٧٥).

(٢) انظر «نيل الأوطار» للشوكاني (٤/ ٢١) ط/ دار الوفاء.

(٣) رواه البخاري برقم (٢٥١٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) «إجابة السائل» (٢٨٧).

بالذهب ربا إلا هاء وهاء...» الحديث.^(١)

مسألة [١٦]: التفرق في البيع.

قال النبي ﷺ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ؛ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا».^(٢)

فقلت الحنفية: المراد بالتفرق في الحديث تفرق أقوال. وقال الجمهور -وهو الصحيح-: المراد بالتفرق تفرق أبدان، وقد كان ابن عمر إذا اشترى شيئاً وأعجبه يقوم من مكانه، وينتقل إلى مكان آخر.^(٣)

مسألة [١٧]: بيع الأجل.

هو ما يسمى التقسيط، مثلاً: يأتي رجل إلى تاجر، فيشتري منه سلعة بعشرين ألفاً نقداً، أو بخمسة وعشرين إلى أجل، فهذا البيع الصحيح أنه محرم، وإن قال بجوازه جمهور العلماء.^(٤)

مسألة [١٨]: من استقام وعنده مال في البنوك الربوية.

في هذه الحال لا يجوز له إلا أن يأخذ أمواله فقط، ولا يأخذ الزيادة، وما يسمى بالأرباح.^(٥)

(١) «البخاري» برقم (٢١٣٤)، و«مسلم» (١٥٨٦) عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (٤٤٨/١٣).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٢١١٠)، و«مسلم» برقم (١٥٣٢) عن حكيم بن حزام، ونحوه فيها عن ابن عمر.

(٣) انظر «فتح الباري»، و«شرح مسلم» تحت الحديث المشار إليه.

(٤) «إجابة السائل» (٦٣٢)، و«قمع المعاند» (٣٦٢-٣٦٥)، «الصحيحة» للألباني (٤٢٢-٤٢٦).

(٥) «قمع المعاند» (٢٩٠)، و«تحفة المجيب» (٢٦٧).

فَصْلٌ فِي النِّكَاحِ وَمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ

مسألة [١]: عقد النكاح.

يتم عقد النكاح بإلقاء العاقد خطبة الحاجة، ثم يقول ولي المرأة للزوج: زوجتك. فيقول الزوج: قبلت. ولا بد أن يسألها هل اتفقا على المهر، والشروط الأخرى؟ ويسأل المرأة هل هي راضية؟ وكذلك يلزم وجود شاهدين.^(١)

مسألة [٢]: الخلو بالبنات من الزنى.

مثاله: رجل زنى بامرأة، فأنجبت له بنتاً، فهل يجوز له أن يختلي بتلك البنت، أم لا؟

الجواب: لا يختلي بها؛ لأنه لا يدري أهي منه، أو من رجل آخر.^(٢)

مسألة [٣]: إطلاق لفظ الحرام من الزوج.

إذا قال الرجل لزوجته: أنت عليّ حرام. فإن قصد الطلاق، فيقع طلاقه واحدة، وإن لم يقصد الطلاق؛ فهو آثم.^(٣)

مسألة [٤]: هل يلزم الأب تزويج ولده؟

إن كان الوالد ثرياً فيلزمه؛ لقوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَّا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٧]، والزواج يدخل تحت النفقة، وحديث: «كلكم راع، وكلكم مسؤول

(١) انظر «السييل الجرار» للشوكاني (٣٦٠-٣٦٤) ط/ دار ابن حزم، «الروضة الندية» مع تعليقات الألباني (١٥٥-١٦٢) ط/ دار ابن عثان.

(٢) انظر «المغني» (٢٩٢/٩) ط/ دار الحديث، «مجموع الفتاوى» (٨٦/٣٢-٩٠)، «وبل الغمام» للشوكاني (١٧/٢) مكتبة ابن تيمية، «مناقب الشافعي» للرازي (٥٣٢-٥٣٥) ط/ مكتبة الكليات الأزهرية.

(٣) انظر «مجموع الفتاوى» (٩٧/٣٣)، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (٩٤/٢٠)، و«إجابة السائل» (ص ٥٣٦).

عن رعيته»، وفيه: «والرجل راعٍ في أهل بيته، ومسؤول عن رعيته»^(١) الحديث؛ فإن لم يزوجه فيصبر، ويصوم، ولا يُحدث مشاكل مع أبيه.^(٢)

مسألة [٥]: عدة المطلقة.

المطلقة أقسام:

(١) الحامل: عدتها حتى تضع حملها.

(٢) الصغيرة واليائسة: عدتها ثلاثة أشهر.

(٣) التي تحيض: عدتها ثلاثة قروء.

(٤) غير المدخول بها: ليس لها عدة.^(٣)

مسألة [٦]: إتيان الأمة.

يجوز للرجل أن يأتي أمته بدون عقد، ولا مهر؛ ما لم تتزوج؛ فإن تزوجت؛ فلا يحل له أن يأتيها، وهذا قول جمهور العلماء.^(٤)

مسألة [٧]: طلاق المكره.

الصحيح أن طلاق المكره لا يقع، وحصل أن رجلاً نزل على حبلٍ ليأخذ عسلًا، والمرأة تمسك به، فلما نزل قالت: إمّا أن تطلقني، وإلا ألقيت الحبل. فطلقها، فتحاكما إلى عمر، فلم يعد ذلك الطلاق بشيء.^(٥)

مسألة [٨]: الزنى بالمحرم.

(١) أخرجه البخاري (٨٩٣)، ومسلم (١٤٦٠) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) انظر «فتح الباري» (٩/٦٢٠).

(٣) انظر «الدراري» للشوكاني (٣١/٢) ط/ مكتبة الإرشاد.

(٤) انظر «إعلام الموقعين» (٣/٣٩٩-٤٠١).

(٥) وعلى هذا قول الجمهور، انظر «مجموع الفتاوى» (٦٥/٣٣)، و«الفتح» (٩/٤٨٣).

وأثر عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «السنن الصغرى» للبيهقي (٢/١٢٣).

من زنى ببعض محارمه؛ فإنه يزداد في تعزيره مع الحد؛ لأنه لم يثبت عن النبي ﷺ فيمن يزني بمحرم غير حد الزنى. (١)

مسألة [٩]: متى يجب على المرأة أن تتزوج؟

يجب على المرأة الزواج إن خافت على نفسها الوقوع في الفاحشة؛ لعموم قول النبي ﷺ: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة؛ فليتزوج...» الحديث متفق عليه عن ابن مسعود، وحديث: «فمن رغب عن سنتي؛ فليس مني» متفق عليه عن أنس، فهي تعرض نفسها على الرجل الصالح. (٢)

مسألة [١٠]: ضرب الدف للرجال.

الذي يظهر أنه يجوز للرجال والنساء جميعاً؛ لعموم الأدلة، منها: قوله ﷺ: «اعلنوا النكاح، واضربوا عليه بالدف» (٣)، وهكذا يجوز أخذ الأجرة على ضرب الدف؛ لعدم وجود مانع من ذلك. (٤)

مسألة [١١]: من أكره ابنته على الزواج من مكرمي.

لو أكره رجل ابنته أن تتزوج برجل مكرمي؛ فلا تطيعه؛ إلا إذا كان الرفض سيؤدي إلى قتلها، فالمرأة ضعيفة لا تتحمل، فلا تستطيع أن تهرب؛ فهي مكروهة،

(١) انظر «فتح الباري» (١٢/ ١٤٤) تحت حديث (٦٨١٢)، و«زاد المعاد» (٥/ ١٤) ط/ مؤسسة الرسالة.

(٢) بوب البخاري في «صحيحه» [باب المرأة تعرض نفسها على الرجل الصالح (٩/ ٢١٨) مع «الفتح»، وانظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (١٦/ ١٧-١٨)، و«المصارعة» للشيخ رحمه الله (ص ١٤٧).

(٣) أوله رواه ابن حبان عن عبدالله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحسنه الشيخ الألباني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «آداب الزفاف» (١٨٤)، و«صحيح الجامع» برقم (١٠٧٢)، وهو قوله: «اعلنوا النكاح».

وآخره رواه الترمذي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قال الصنعاني: وفي أسانيده مقال؛ إلا أنه يعضد بعضها بعضاً، انظر «سبل السلام» (٣/ ١٣١٥) تحت حديث (٩١٩).

(٤) «غارة الأشرطة» (١/ ٣٦١) (٢/ ٨٣)، و«مع المعاند» (٤٧٩) (٥٧٧)، و«إرواء الغليل» برقم (١٩٩٤).

فلتتزوج.^(١)

مسألة [١٢]: طاعة الزوج وطاعة الأب.

إذا تعارضت طاعة المرأة لزوجها، وطاعتها لأبيها؛ فإن استطاعت أن تجمع بين الأمرين فطيب، وأيضاً تقدم طاعة المصيب منهما، وإن كانا مصيبين؛ فتقدم طاعة الزوج.

وقد كان شيخ الإسلام يحيز للمرأة أن تسافر مع زوجها لطلب العلم، ولو لم يرض أبوها، وذكر أدلة على ذلك.^(٢)

مسألة [١٣]: طلاق السكران.

الصحيح من أقوال أهل العلم أن طلاق السكران لا يقع؛ لأنه في حكم المجنون^(٣)، والنبي ﷺ يقول: «رُفِعَ القلم عن ثلاثة...»، وذكر منهم «المجنون».^(٤)

مسألة [١٤]: الزواج بابنة الأخ من الرضاعة.

لو تزوج الرجل بابنة عمه، فأنجبت له أولاداً، ثم علم أن عمّه أخوه من الرضاعة، فيجب عليه أن يفارقها عند أن يعلم ذلك، والأولاد لهما جميعاً، وهم شرعيون؛ لأن الزواج زواج شبهة.^(٥)

مسألة [١٥]: ولاية تارك الصلاة.

لا تصح ولاية تارك الصلاة على المرأة، فلو زوج ابنته وهي تصلي على رجل

(١) «غارة الأشرطة» (١/ ٣٢٤).

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» (١٦٣/ ٣٢٢) ط/ دار الوفاء.

(٣) وهو قول عثمان، وابن عباس، وأبي الشعثاء، وعطاء، وطاوس، وعكرمة، والقاسم، وعمر بن عبدالعزيز، وبه قال ربيعة، والليث، وإسحاق، والمزني، واختاره الطحاوي، انظر «الفتح» (٩/ ٤٨٤).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) انظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢١/ ٦٩-٧١).

يُصَلِّي؛ فَيَلْزِمُهَا إِعَادَةَ الْعَقْدِ إِنْ كَانَ لَهَا أَخٌ مُسْلِمٌ فَيَعْقِدُ لَهَا. ^(١)

مسألة [١٦]: من حلف ألا يأتي أهله إلا بعد ستة أشهر.

مَنْ كَانَ حَالُهُ هَكَذَا، فَيَنْتَظِرُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: كَفَّرْ، وَرَدَّهَا، أَوْ فَارَقَهَا بِالطَّلَاقِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ رَبْصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ إِن فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦]؛ فَإِنْ رَفَضَ وَقَفَّهَ الْحَاكِمُ، وَانْظُرْ «تَفْسِيرَ ابْنِ جَرِيرٍ» عِنْدَ الْآيَةِ. ^(٢)

مسألة [١٧]: عم الأب والأم وخالهما.

عَمُّ الْأَبِ وَعَمُّ الْأُمِّ، وَخَالَ الْأَبِ، وَخَالَ الْأُمِّ يَعْتَبِرُونَ مُحَارِمًا لِلْمَرْأَةِ، وَالْأَدْلَةُ فِي ذَلِكَ هِيَ أَدْلَةُ مُحَرِّمَةِ الْخَالِ، وَالْعَمِّ. ^(٣)

مسألة [١٨]: من مسائل الرضاعة.

أَرْضَعْتَ امْرَأَةً بِنْتًا، ثُمَّ تَارَةً تَقُولُ: أَرْضَعْتُهَا. وَتَارَةً تَقُولُ: نَسِيتُ. وَهِيَ امْرَأَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِالصَّدَقِ، فَهَلْ يَجُوزُ لَوْلَدِهَا أَنْ يَتَزَوَّجَ بِهَذِهِ الْبِنْتِ؟
الْجَوَابُ: النِّسْيَانُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ؛ فَإِنْ أَرْضَعْتُهَا خَمْسَ رَضَعَاتٍ؛ فَهِيَ أُمُّهَا، وَوَلَدُهَا أَخُوهَا، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْ خَمْسِ رَضَعَاتٍ، أَوْ نَسِيتَ؛ فَالْأَحْوَطُ أَلَّا يَتَزَوَّجَهَا. ^(٤)

مسألة [١٩]: إذا قال لامرأته: أنت طالق سبعين مرة.

مَنْ قَالَ لَامْرَأَتِهِ: أَنْتِ طَالِقٌ سَبْعِينَ مَرَّةً؛ فَإِنَّهُ يَقَعُ وَاحِدَةً، وَالرَّجُلُ آثِمٌ،

(١) انظر «المغني» لابن قدامة (٩/ ١٤١) ط/ دار الحديث.

(٢) وابن كثير في «تفسيره» عند هذه الآية.

(٣) انظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (١٧/ ٣٨١)، (١٧/ ٣٨٤) ط/ دار أولي النهى.

(٤) انظر «الفتح» (٥/ ٣٣١) ط/ دار السلام.

وأُحْيِمَق. ^(١)

مسألة [٢٠]: الزواج بالمَزْنِي بها.

رجُلٌ زَنَى بامرأة، فحملت، فأراد أن يتزوجها، فيجوز له أن يعقد بها، لكن لا يطؤها حتى تضع حملها ^(٢)، والولد يتبع أمه؛ لحديث: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر»، وهذا بسبب تضييع الحدود، وإلا فإنها تضع حملها، ثم ترجم إن كانت ثيباً، وتجلد إن كانت بكرًا، وهكذا الرجل. ^(٣)

مسألة [٢١]: الطلاق البدعي، وطلاق الثلاث.

الصحيح أن الطلاق البدعي يقع، وأما طلاق الثلاث؛ فإنه يقع واحدة. ^(٤)

مسألة [٢٢]: وطء أمة الأب.

لو مات أبٌ، وله إماء؛ فلا يجوز لولده أن يطأهن؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ الآية. ^(٥)

مسألة [٢٣]: من أتى امرأته في دُبُرِها.

يُعْزَرُ، وإن لم يتب؛ فإن الله عَزَّجَلَّ ذكر عن قوم لوط عقوبات شديدة، منها قوله تعالى:

(١) انظر «المغني» لابن قدامة (١٠/٥٣٨-٥٣٩) ط/دار عالم الكتب، و«المجموع شرح المذهب» (١٨/٢٧٠-٢٧١) ط/دار إحياء التراث.

(٢) قال الشيخ يحيى الحجوري حفظه الله: والقول بأنه يعقد بها، ولا يطؤها قول الجمهور، وانظر «زاد المعاد». انظر «زاد المعاد» (٥/١٤٢)، (٥/٦٤٥-٦٤٦) ط/مؤسسة الرسالة.

(٣) انظر «مجموع الفتاوى» (٣٢/٧٢-٧١)، و«قمع المعاند» (٢٩٧).

(٤) انظر «مجموع الفتاوى» (٣٣/١١)، (٣٣/٤٤)، و«الرحلة الأخيرة» لأم سلمة (١٥٩) ط/دار الآثار.

(٥) إن كان الأب قد وطأها، قال ابن حزم: فهي حرام، ولا نعلم خلافاً في هذا. وإن لم يطأها ففيه خلاف، ورجح ابن حزم التحريم. «المحلى» مسألة رقم (١٨٦٣)، و«مجموع الفتاوى» (٣٢/٤٨).

﴿جَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنْضُودٍ﴾ [هود: ٨٢].^(١)

(١) انظر «بدائع الفوائد» (٤/ ٦٠٥) ط/ دار الكتاب العربي.

مسألة [١]: موضع العقل.

الصحيح أن موضع العقل في القلب؛ لقوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦]، وبينه وبين الدماغ ارتباط كما قال ابن القيم.^(١)

مسألة [٢]: أطفال المشرّكين في الجنة.

اختلف أهل العلم في أطفال المشركين، والصحيح أنهم في الجنة؛ لحديث سمرة بن جندب في «البخاري»^(٢)، وفيه: «وأما الرجل الذي في الروضة؛ فإنه إبراهيم، وأما الولدان حولَه، فكل مولود مات على الفطرة»، قال بعض المسلمين: يا رسول الله، وأولاد المشركين؟ قال: «وأولاد المشركين».

وأما حديث الصعب بن جثّامة في «الصحيحين» أن النبي ﷺ سُئِلَ عن أهل الديار من المشركين يبيتون وفيها النساء والصبيان؟ فقال: «هم منهم»؛ فهذا في الأحكام الدنيوية؛ لأنه قد لا يُستطاع التمييز بينهم.^(٣)

مسألة [٣]: رمى الزانية المشهورة بالزنى.

الذي يرمي الزانية المشهورة بالزنى؛ ليس عليه حد؛ لأنها ليست عفيفة، ولا تدخل في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَا يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا يَقْبَلُوا لَهُمْ

(١) انظر «شرح مسلم» للنووي تحت حديث (١٥٩٩)، و«الأذكياء» لابن الجوزي (١٣) ط/ مؤسسة الكتب الثقافية.

(۲) برقم (۷۰۴۷).

(٣) وقد ذكر الحافظ في «الفتح» (٣/٣١٢) عشرة أقوال في أطفال المشركين، ثم رجح أنهم في اللجنة، وانظر «الفتح» (١٢/٥٥٨)، وانظر «غارة الأشرطة» (٢/٤٥٤)، و«إجابة السائل» (٦٩٥).

شَهَدَةٌ أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿[النور: ٤]﴾.^(١)

مسألة [٤]: حكم الأضحية.

الصحيح أن الأضحية ليست بواجبة، وهو قول الجمهور؛ لحديث أن النبي ﷺ ضحى بكبشين، واحد عنه وعن أهله، وواحد عمن لم يضح من أمته. وهو في «مسند أحمد» عن جابر، وحديث أم سلمة في «مسلم» أن النبي ﷺ قال: «من أهلك عليه هلال ذي الحجة وأراد أن يضحى...» الحديث، وخالف أبو حنيفة، والليث، وبعض المالكية، وقالوا بالوجوب.^(٢)

مسألة [٥]: تصوير ذوات الأرواح.

تصوير ذوات الأرواح يعتبر من الكبائر؛ لأدلة كثيرة في الباب، والعلة في هذا التحريم:

- ١ - فيه مضاهاة لخلق الله.
 - ٢ - عدم دخول الملائكة المكان الذي فيه الصور.
 - ٣ - سداً للذريعة؛ فهو يؤدي إلى عبادة أصحاب الصور.
 - ٤ - يؤدي إلى انتهاك حرمة المسلمين بالنظر إلى صور نسائهم، وبناتهم.
- فائدة:** يجوز للأطفال ما يصنعون لأنفسهم من الطين، والخرق، ولو كان فيه

صور.^(٣)

(١) ورجح هذا الشنقيطي، والسعدي، لكنهما قالوا: يُعَزَّرُ. وانظر «تفسير السعدي» عند الآية، و«أضواء البيان» (٥٩/٤ ط/ دار إحياء التراث).

(٢) انظر «فتح الباري» (١٠/٥-٦)، و«نيل الأوطار» (٣/٦٤٠ ط/ دار الوفاء، و«قمع المعاند» (٣٦٧).

(٣) انظر «شرح كتاب التوحيد» للشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ (٢٦٦-٢٦٧)، ورسالة الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في «حكم تصوير ذوات الأرواح».

مسألة [٦]: مصافحة المرأة الأجنبية.

لا يجوز مصافحة المرأة الأجنبية، والأدلة على هذا كثيرة، منها:

(١) قول الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّونَ أَبْصَارَهُمْ وَحَقِّظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠].

(٢) حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: ما مست يده ﷺ يد امرأة قط. متفق عليه.

(٣) حديث أميمة بنت رقيقة، أن النبي ﷺ قال: «إني لا أصافح النساء». (١)

(٤) حديث معقل بن يسار أن النبي ﷺ قال: «لأن يُطعن أحدكم بمخيط من

حديد في رأسه؛ خير له من أن يمس امرأة لا تحل له» (٢)، رواه البزار، والطبراني. (٣)

مسألة [٧]: الوقوف للعلم في المدارس.

هذا يُعتبر من الخرافات، وكذلك قول بعضهم: (الله، الوطن، الثورة) خرافة،

ولا يصل إلى حد الشرك. (٤)

مسألة [٨]: التسبيح بالأصابع.

التسبيح بالمسبحة محدث، وإنما يكون بالأصابع، ويجوز أن يكون بأصابع اليمين، وهو الأفضل، ولا ينكر على من سبّح بشماله؛ لأن حديث: كان النبي ﷺ يعقد التسبيح بيمينه. ضعيف، تفرد به محمد بن قدامة الجوهري، كما قال الترمذي. (٥)

(١) أخرجه أحمد، وهو في «الصحيح المسند» مما ليس في الصحيحين» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) هو في «صحيح الجامع» للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٥٠٤٥).

(٣) انظر «قمع المعاند» (٣٣٩-٣٤٠)، و«إجابة السائل» (ص ٣٢، ٢٣٩).

(٤) وفي «فتاوى اللجنة الدائمة» أنه تشبه بالكافرين (١/ ٢٣٥-٢٣٦) ط/ دار أولى النهى.

(٥) انظر «الترمذي» رقم الحديث (٣٤٨٦)، و«سنن أبي داود» رقم الحديث (١٥٠٢)، و«الضعيفة»

للألباني (١/ ١٩٢-١٩٣)، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (٧/ ١٠٦-١٠٧)، ورسالة «لا جديد في أحكام

مسألة [٩]: متى يجوز الكذب؟

الأصل أنه محرم، وإنما يجوز في حالات، منها:

(١) الحرب؛ لحديث: «الحرب خدعة» متفق عليه عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ.

(٢) الإصلاح بين الناس؛ لحديث أم كلثوم مرفوعاً، وفيه: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيمني خيراً، أو يقول خيراً» متفق عليه.

(٣) من أجل مصلحة دينية؛ لحديث صهيب بن سنان في «مسلم» في قصة الغلام والساحر، وفيه أن الراهب قال للغلام: «إن خشيت الساحر؛ فقل: حبسني أهلي، وإن خشيت أهلك؛ فقل: حبسني الساحر...» الحديث.^(١)

مسألة [١٠]: حكم الكي.

حكمه الجواز مع الكراهة؛ لأن النبي ﷺ قال: «الشفاء في ثلاث...»، وذكر منها: «لذعة بنار، وأنهي أمتي عن الكي»^(٢)، وصح عنه أنه كوى أسعد ابن زرارة^(٣)، وكوى بعض أصحابه بحضرته.^(٤)

مسألة [١١]: تمني الموت.

قال النبي ﷺ: «لا يتمنين أحدكم الموت؛ لضرّ نزل به...» الحديث^(٥)، وهذا

الصلاة» لبكر أبو زيد (٥٢-٥٨) ط/ دار العاصمة.

(١) انظر «شرح مسلم» للنووي تحت حديث (٢٣٧١)، (٣٠٠٥)، و«الفتح» (٣٦٨/٥)، و(١٩٢/٦)، و«قمع المعاند» (٢٠١).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٥٦٨٠) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) رواه الترمذي عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد كان الشيخ ذكره في «الصحيح المسند»، ثم تراجع عنه، ونقله إلى «أحاديث معلقة» برقم (٣٩)، وبين أن الصحيح فيه الإرسال، ووهم معمر فوصله.

(٤) كأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في «البخاري» برقم (٥٧١٩)، وانظر «زاد المعاد» (٤/٦٠) ط/ مؤسسة الرسالة.

(٥) أخرجه البخاري برقم (٧٢٣٣)، ومسلم برقم (٢٦٨٠) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

النهي للكرهية، والنهي لمن مسه ضرر، أما من خاف أن يفتن في دينه؛ فلا بأس أن يتمنى الموت، وقد تمنى البخاري الموت **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** ^(١).

مسألة [١٢]: كفارة اليمين.

الصحيح أن الكفارة تختص بمن حلف على شيء فرأى غيره خيرًا منه، فأتى الذي هو خير. ^(٢)

مسألة [١٣]: قراءة القرآن إلى روح الميت.

هذا العمل غير مشروع، وقد استدل الشافعي على تحريمه بقوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩]. ^(٣)

مسألة [١٤]: هل يملك العبد أم لا ؟

العبد يملك في حالات، منها: إذا أُهْدِيَ إليه، أو تُصَدِّقَ عليه، ومنها: أن يكون محترفًا مهنة، واشترط على سيده أنه يعمل ويعطي سيده منه شيئًا، وما بقي له. ^(٤)

مسألة [١٥]: الخضاب بالسواد.

لا يجوز الخضاب بالسواد؛ لقول النبي ﷺ: «غيروا هذا، وجنبوه السواد» رواه مسلم عن جابر، وحديث ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «يكون قومٌ

(١) انظر «فتح الباري» (٢٧٣/١٣) تحت حديث (٧٢٣٥).

(٢) انظر «الروضة الندية» (٥٤٦/٢) بتعليق الألباني **رَحْمَةُ اللَّهِ**، و«أضواء البيان» (٣١٩/١) ط/دار إحياء التراث.

(٣) انظر «تفسير ابن كثير» عند الآية، و«أحكام الجنائز» للألباني **رَحْمَةُ اللَّهِ** (٢٢١)، و«قمع المعاند» (٢١٦)، و«نصائح وفضائح» (٢٣٨) للشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**.

(٤) رد ابن حزم **رَحْمَةُ اللَّهِ** على من قال: (إن العبد لا يملك) في «المحلى» مسألة رقم (١٦٧٨)، وانظر «الفتح» (٢١١/٥).

يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام، لا يريحون رائحة الجنة»^(١)، وقد وهم ابن الجوزي، فجعله في «الموضوعات»؛ ظناً منه أن عبدالكريم في السند هو ابن أبي المخارق، وهو الجزري.

وقد جاء عن الحسن، والحسين، وعقبة بن عامر أنهم كانوا يخضبون بالسواد، وهم يُعَذَّرُونَ في هذا، فربما لم يصلهم الحديث.^(٢)

مسألة [١٦]: حكم المدح.

يجوز مدح الشخص بما هو فيه إن أُمنِت الفتنة، وعُرف بالخير، بحيث أنه لا يغتر، فقد مدح النبي ﷺ كثيراً من أصحابه في حضرته، فقد قال لأبي بكر: «أنت لست ممن يفعله خيلاء»^(٣)، وغير ذلك من الأحاديث؛ فإن خيف على الممدوح أن يفتتن؛ فلا يُمدح؛ جمعاً بين الأدلة.^(٤)

مسألة [١٧]: من أحكام المضطر والمكره.

يجوز للمضطر والمكره أن يرتكب بعض المحرمات فيما بينه وبين الله، مثل أكل الميتة، والتلفظ بالكفر، وغير ذلك.

فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعاً: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه»^(٥)، وانظر «جامع العلوم والحكم».^(٦)

(١) رواه أبو داود وغيره، وهو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (١/٤٤٦).

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» ترجمة عقبة، ورسالة «تحريم الخضاب بالسواد» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) رواه البخاري برقم (٣٦٦٥) عن عبدالله بن عمر.

(٤) انظر «المجموع شرح المهذب» (٦/٤٤) ط/ دار الكتب العلمية.

(٥) ذكره الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» عن ابن عباس، وأبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا برقم (١٧٣١).

(٦) (٢/٣٧١-٣٧٢) ط/ مؤسسة الرسالة.

مسألة [١٨]: تزكية النفس.

ما هو الجمع بين قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ ۖ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩]، وقوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢]، وقول النبي ﷺ: «أنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر» متفق عليه؟

الجواب: الجمع بين هذه الأدلة أنه يجوز التزكية إن احتيج إليها، كقول يوسف عَلَيْهِ السَّلَام: «اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم».^(١)

مسألة [١٩]: الثناء في خطبة الجمعة.

الثناء في خطبة الجمعة على من لا يستحق خطأ، والاستمرار فيه بدعة.^(٢)

مسألة [٢٠]: من قتله سكران.

من قتله سكران حال سُكْرِهِ؛ فالصحيح من أقوال أهل العلم أن عليه الدية، وأنه لا يقتل.^(٣)

مسألة [٢١]: الأخذ من اللحي.

هذا من المحرمات، وما جاء عن عبدالله بن عمر، وأبي هريرة، وجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أنهم كانوا يأخذون من لحاهم ما زاد عن القبضة؛ فهو اجتهاد منهم، والأخذ بقول رسول الله ﷺ هو الأولى، كحديث: «جُرِّوا الشوارب، وأرخوا اللحي».^(٤)

(١) انظر «شرح مسلم» تحت حديث (٢٤٦٢)، و«روح المعاني» للألوسي (٨/٨ ط/ دار الفكر، و«زاد المسير» لابن الجوزي (٤/١٨٨ ط/ دار الكتب العلمية.

(٢) «غارة الأشرطة» (٢/٤٥١)، و«قمع المعاند» (٤٨٦).

(٣) انظر «المحلى» مسألة رقم (١٩٦٤).

(٤) أخرجه مسلم برقم (٢٦٠) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ونحوه في «الصحيحين» عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وانظر «قمع المعاند» (٣١٧، ٥٣٩)، «الجامع في أحكام اللحية» (١٣٧-١٥٠) للشيخ علي الرازحي.

مسألة [٢٢]: ذبيحة الكافر.

لا تؤكل ذبيحة الكافر، ومن الأدلة على هذا قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣]، والخطاب للمسلمين، قاله بعضهم.^(١)

مسألة [٢٣]: التهنة يوم العيد.

لم يثبت عن النبي ﷺ في ذلك شيء، وإنما جاء عن بعض الصحابة، وبعض التابعين أنهم كانوا يقولون: (تقبل الله منا ومنكم)، فنصح بترك التهاني بالعيد، على أننا لم نستطع التخلص من مثل هذا، فلا يُستمر عليه؛ فإن الصحابة لم يجمعوا عليه.^(٢)

مسألة [٢٤]: دفاع المرأة عن نفسها.

إذا هجم رجل على امرأة يريد أن يزني بها؛ فإن دافعت عن نفسها فقتلته؛ فليس عليها شيء.^(٣)

مسألة [٢٥]: كفن الرجل والمرأة.

الصحيح أنه لا فرق بين كفن الرجل، وكفن المرأة؛ فالواجب فيه ستره العورة، والسنة أن يكون ثلاثة أثواب، وما جاء أن المرأة تكفن في خمسة أثواب؛ فإنه لم يثبت.^(٤)

(١) انظر «المصارعة» (٣٣٩)، و«الرحلة الأخيرة لإمام الجزيرة» لأم سلمة (٢٣٠).

(٢) «نصائح وفصائح» (٨٧)، وانظر «وصول الأمانى بأصول التهاني» للسيوطي (٤٠-٤٥) تحقيق شيخنا يحيى الحجوري.

(٣) انظر «شرح مسلم» للنووي تحت (١٤١)، و«مجموع الفتاوى» (١٣/١٥)، و«سبل السلام» (١٧٤٣/٤ ط) دار الفكر.

(٤) وبهذا قال العلامة الألباني في «أحكام الجنائز» (٨٥ ط) مكتبة المعارف.

مسألة [٢٦]: كفارة اليمين.

الأولى في كفارة اليمين أن تكون عشرة مساكين؛ لظاهر القرآن؛ فإن لم يوجد عشرة فلا بأس أن تقسم لشخص واحد عشرة أيام.^(١)

مسألة [٢٧]: لعن المعين.

لا يجوز لعن المعين؛ ولو كان كافراً، إلا إذا مات على الكفر، وأمّا لعن النبي ﷺ للحكم^(٢)؛ فالنبي ﷺ كان يوحى إليه بخلاف أمته.^(٣)

مسألة [٢٨]: سب الأموات.

يجوز سب الأموات للحاجة^(٤)؛ لقوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١]، وحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الصحيحين»، وفيه: فمرت جنازة، فأثنوا عليها شراً. الحديث.^(٥)

مسألة [٢٩]: سفر المرأة لطلب العلم.

لو أرادت امرأة تعيش في بلاد الكافرين أن تسافر إلى بعض البلاد الإسلامية لطلب العلم، وليس معها محرم؛ لكون أهلها نصارى مثلاً؛ فإن كانت واثقة من نفسها فلا بأس؛ لأنها في حكم المهاجرة.^(٦)

(١) وهذا قول الثوري، ونحوه قال الحسن، والأوزاعي، انظر «الفتح» (١١/٧٢٤) ط/دار السلام.
 (٢) رواه أحمد، والبخاري عن عبد الله بن الزبير، وهو في «الصحيح المسند» مما ليس في «الصحيحين» (٤٠٨/١).
 (٣) انظر «تحفة المجيب» (ص ١٠٥)، و«غارة الأشرطة» (٢/٤٧)، و«الأجوبة السديدة» (١٢٣-١٢٤).
 (٤) المراد الحاجة الدينية.
 (٥) انظر «الفتح» (٣/٣٢٧-٣٢٨) ط/دار السلام.
 (٦) انظر «الرحلة الأخيرة لإمام الجزيرة» (٢٤٨).

مسألة [٣٠]: لفظة (سید).

يجوز إطلاق لفظ سيد على غير الله، ومن الأدلة على هذا:

- (١) قوله تعالى: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ٣٩].
- (٢) حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الصحيحين»، أن النبي ﷺ قال: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر».
- (٣) حديث أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «البخاري»، أن النبي ﷺ قال عن الحسن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إن ابني هذا سيد...» الحديث.
- (٤) حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: «قوموا إلى سيدكم...» الحديث، قاله في سعد بن معاذ، متفق عليه.
- (٥) حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: «من سيدكم يا بني سلمة؟»^(١).
- (٦) قوله تعالى: ﴿وَأَلْفَيًْا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾ [يوسف: ٢٥].
- (٧) حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن النبي ﷺ قال لفاطمة: «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة؟» متفق عليه.
- (٨) حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: «الحسن، والحسين سيدا شباب أهل الجنة» رواه أحمد.^(٢)
- (٩) حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن النبي ﷺ قال: «كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته»، وفيه: «والعبد راعٍ في مال سيده، ومسؤول عن رعيته» متفق عليه.
- (١٠) قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٧].

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد»، وهو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى.

(٢) وهو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين».

وأما لفظة (سَيِّدِي)؛ فهي مبتدعة، ابتدعها أحمد بن سعد المسوري في اليمن.^(١)

مسألة [٣١]: ربط الرحم لمنع الحمل.

لو كانت المرأة فيها أمراض في الرحم، ونصحها الأطباء بالربط؛ فإن خشيت على نفسها الهلاك؛ فلا بأس أن تربط.^(٢)

مسألة [٣٢]: حكم نقل أعضاء الإنسان إلى آخر.

الصحيح أنه لا يجوز؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢]، فالحي ملك لله لا يجوز أن يتصرف في نفسه، وكذلك الميت لا يجوز الأخذ منه؛ لحديث: «كسر عظم الميت ككسره حيًّا».^(٣)

مسألة [٣٣]: وضع الحجارة على القبر وصب الماء عليه.

وضع الماء ورشه على القبر إن كان من أجل ألا يتناثر التراب؛ فلا بأس، وإن كان فيه عقيدة فاسدة؛ فلا يجوز، وكذلك وضع الحجارة يجوز إن كان لغرض تماسك تراب القبر، وأما ما يصنعه بعض الناس من وضع حجرين على قبر المرأة، وحجر على قبر الرجل؛ فهذا ما أنزل الله به من سلطان، وهو من العادات الجاهلية، وأقبح من هذا بناء القباب على القبور، والكتابة عليها، وتخصيصها،

(١) انظر «بدائع الفوائد» لابن القيم (٣/ ٤٨٤) ط/ دار الكتاب العربي، و«رياض الجنة» (ص ٢٢)، و«صعقة الزلزال» للشيخ رَحِمَهُ اللهُ (١/ ٧٧)، وهناك رسالة للشوكاني رَحِمَهُ اللهُ في هذا ضمن «الفتح الرباني» في المجلد الحادي عشر، في هذا الصدد.

(٢) «قمع المعاند» (ص ٢٥٠).

(٣) رواه أبو داود عن عائشة رَحِمَ اللهُ عَنْهَا، وهو في «الصحيح المسند» مما ليس في الصحيحين (٢/ ٤٧٩)، وانظر «توضيح الأحكام» للبسام (٣/ ٢٣٣-٢٣٩) ط/ مكتبة الأسد.

قال الشيخ يحیی حفظه الله: إلا إذا كان الميت كافراً؛ فلا حرمة له، فقد نبش النبي ﷺ قبور المشركين.

وإدخالها في المساجد.^(١)

مسألة [٣٤]: حكم اللوطي.

الحديث الذي فيه: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط؛ فاقتلوا الفاعل والمفعول به» ضعيف، لكن الآيات فيها وعيد شديد، والصحابة قد أجمعوا على قتل اللوطي، وإنما اختلفوا في كيفية قتله، فمنهم من قال: (يُحْرَقُ)، ومنهم من قال: (يُرْمَى من أعلى جبل)، ولكن التحريق لا ينبغي؛ لورود النهي عنه، ومن عمل هذا العمل يضرب؛ لأنَّ القتل يكون لولي الأمر.^(٢)

مسألة [٣٥]: هل الفخذ عورة؟

الجواب: نعم، والحديث الذي فيه: «الفخذ عورة» جاء عن جماعة منهم: جرهد، ومحمد بن جحش، وابن عباس، وهو صالح للحجية.^(٣)

مسألة [٣٦]: تعليق الآيات القرآنية على الجدران.

هذا الأمر أقل شيء فيه أنه مكروه.

مسألة [٣٧]: الزينة في السلاح من الذهب.

وضع الذهب في الجنابي يعتبر محرماً على الرجال؛ لعموم الأدلة في تحريم الذهب على الرجال.^(٤)

(١) انظر «سبل السلام» (٢/ ٧٦٨-٧٦٩ ط/ دار الفكر، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (٩/ ٨٣)، و«توضيح الأحكام» (٣/ ٢٤٣-٢٤٦).

(٢) انظر «سبل السلام» (٤/ ١٦٨٩ ط/ دار الفكر، و«توضيح الأحكام» (٦/ ٥٤٠-٢٤١)، و«إجابة السائل» (٣٦١-٣٦٢).

(٣) انظر «نيل الأوطار» (١/ ٥٢٤ ط/ دار الوفاء، و«إرواء الغليل» للألباني رَحِمَهُ اللهُ (١/ ٢٩٧-٣٠٢).

(٤) انظر «الفتح» تحت حديث (٢٩٠٩).

مسألة [٣٨]: الأسلحة المسمومة.

يجوز قتل العدو بالأسلحة المسمومة، سواء كان يهوديًا، أو نصرانيًا، أو مشركًا.

مسألة [٣٩]: حكم الشرب قائمًا.

الأدلة متعارضة في هذا الباب، والذي يظهر أن طريقة الجمع بينها أن يقال: الشرب قائمًا يعتبر مكروهًا.^(١)

مسألة [٤٠]: ذبيحة أهل الكتاب.

ذبيحة أهل الكتاب إن كانوا ما زالوا على الطريقة الكتابية؛ فذبيحتهم جائزة.^(٢)

مسألة [٤١]: محاضرة النساء بدون حجاب.

في هذه المسألة ممكن أن يقال: استفت قلبك؛ فإن كنت آمنًا على نفسك، وما أراك تأمن؛ فلا بأس، وإلا فتحاضر من وراء حجاب؛ لأن النبي ﷺ خطب النساء ومعه جابر، وابن عباس، وبلال، وأنا أنصح كل أخ أن يحتاط لنفسه، والقلوب بيد الله، فينبغي أن يتعد عن مواطن الفتن.^(٣)

تنبيه:

مراد الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: ألا يكون بين المحاضر والنساء فاصل مع لبس النساء للحجاب الشرعي، ولا يفهم من كلام الشيخ أن يكون النساء متبرجات.

مسألة [٤٢]: الذبائح التي تذبح لإرضاء بعض المتخاصمين.

هذه الذبائح تعتبر محرمة، وهي سنة سيئة اختص بها اليمينيون، والرسول ﷺ

(١) انظر «زاد المعاد» (٤/٢٠٩-٢١٠)، «الفتح» (١٠/١٠٣-١٠٦) ط/دار السلام.

(٢) انظر «الرحلة الأخيرة» (ص ٢٢٨).

(٣) انظر «قمع المعاند» (٣٧٤-٣٧٥)، و«إجابة السائل» (ص ٦١٧).

يقول: «لعن الله من ذبح لغير الله» رواه مسلم^(١) عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والله سبحانه يقول: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢]، وقد أخطأ الصحابة بعضهم على بعض، ولم يأمرهم النبي ﷺ بأن يذبح بعضهم لبعض، والقصاص التي حصلت بين الصحابة كثيرة، منها: اختلاف الأوس والخزرج في قصة الإفك، ومنها: مضاربة أهل قباء حتى تراجموا بالحجارة.

وأما تقديم الذبيحة حية؛ فهي حيلة من حيل الإخوان المسلمين.^(٢)

مسألة [٤٣]: الدجاج المستورد.

الدجاج المستورد إن كان من بلاد إسلامية كالسعودية، ومصر، فالأصل فيهم الإسلام؛ فيجوز أكله، وأما ما كان مستوردًا من بلاد الكفار، فالأصل فيهم أنهم لا يتقيدون بدينهم، وقد ذهب غير واحد إلى تلك البلاد، فقالوا: إنه لا يُذبح على الطريقة الإسلامية. فيجب أن يُترك حتى يُعلم أن الذابح مسلم، أو كتابي على الطريقة الكتابية.^(٣)

مسألة [٤٤]: الضرورة في حلق اللحية.

يجوز للرجل حلق اللحية للضرورة التي حداها أن يُصاب في عرضه، أو نفسه ما لا يتحمل.^(٤)

(١) برقم (١٩٧٨).

(٢) انظر «إجابة السائل» (٣٤٠-٣٤٣)، و«قمع المعاند» (٤٥٠-٤٥١) (٤٦٧).

(٣) انظر «الرحلة الأخيرة» (٢٢٧-٢٣١)، وكتاب «الأطعمة» للشيخ الفوزان (١٥٢-١٦٦) ط/ مكتبة المعارف.

(٤) «إجابة السائل» (ص ٢٢٢).

مسألة [٤٥]: متى تحتجب المرأة من الأولاد؟

الحد في احتجاب المرأة من الطفل هو التمييز؛ فإن كان الطفل لا يستطيع أن يصفها لأبيه، أو لغيره، أو لا يفكر بها؛ فلا بأس؛ لقوله تعالى: ﴿أَوِ الْطِفْلَ الَّذِي لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ الْإِسَاءِ﴾ [النور: ٣١]، وغير المميز لا يدخل على المرأة في الثلاثة الأوقات التي ذُكرت في سورة النور إلا بعد الاستئذان. ^(١)

مسألة [٤٦]: متى تحتجب الصغيرة؟

ليس هناك سنٌ معين، ولكن إذا خُشي أن يُفتتن بها، أو تفتتن هي؛ فتحتجب، ولم يرد دليل؛ فالمعتبر حدوث الفتنة؛ لأنَّ من البنات من تشب في التاسعة، أو العاشرة، أو الحادي عشرة، أو أكثر، أو أقل. ^(٢)

مسألة [٤٧]: حد الجار.

وردت أحاديث كثيرة في تحديد الجار، وأنه أربعون دار، لكنها لم تثبت، فيرجع في هذا إلى العرف. ^(٣)

مسألة [٤٨]: من اتهم رجلاً أنه يدخل بيوت الناس.

لو اتهم رجلٌ آخر أنه يدخل ويخرج إلى بعض البيوت في أوقات ليست لائقة؛ فإن أثبت وجاء بالشهود؛ فيُعزَّر الرجل المتهم بالدخول والخروج، وإذا لم يأت بالشهود؛ فيُعزَّر المتكلم المُتَّهم.

مسألة [٤٩]: الأسنان الذهبية.

يجوز وضع أسنان من ذهب إذا قال الطبيب المسلم الطيب: إنه لا يصلح لهذا

(١) انظر «تفسير ابن كثير» عند الآية، و«فتاوى اللجنة الدائمة» (١٧/١٩٢).

(٢) انظر «الجامع لفتاوى المرأة المسلمة» (ص ٥٦٠) جمع أشرف بن كمال.

(٣) انظر «فتح الباري» (١٠/٥٤٩) تحت حديث (٦٠٢٠).

المريض إلا أسنان من ذهب، ولا يصلح غيرها. ^(١)

مسألة [٥٠]: الثوب المعصفر.

الثوب المعصفر لا ينبغي لبسه، ومعنى العَصْفُر المذكور في الحديث هي شجرة ورقها أصفر، يأخذونها ويدلكون بها الثياب حتى تكون صفراء، فهي النبي ﷺ عن هذا. ^(٢)

مسألة [٥١]: أصول الفرائض.

أصول الفرائض في القرآن الكريم ثلاث آيات، وهي:

(١) قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١].

(٢) قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ [النساء: ١٢].

(٣) قوله تعالى: ﴿يَسْتَقْبِضُونَكَ فَلِئَلَّهِ يَفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]. ^(٣)

مسألة [٥٢]: لبس العمامة.

لبس العمامة من عادات العرب، لكن من فعلها اقتداءً بالنبي ﷺ فيؤجر على ذلك، وكذلك العصا من استعمالها تأسيًا بالنبي ﷺ؛ فيؤجر إن شاء الله. ^(٤)

مسألة [٥٣]: إذن الوالدين في طلب العلم.

إن كانا محتاجين من حيث النفقة والخدمة؛ فيبدأ بهما، ولا يذهب لطلب

(١) انظر «مجموع فتاوى ورسائل» العثيمين رَحِمَهُمُ اللَّهُ (١١/ ١٠١-١٠٢) ط/ دار الهيئ.

(٢) رواه مسلم برقم (٢٠٧٧) عن عبد الله بن عمرو، وانظر «شرح النووي» عليه، و«القاموس المحيط» مادة [عَصْفَر].

(٣) قال ابن كثير رَحِمَهُمُ اللَّهُ: هذه الآيات هن آيات علم الفرائض، وهو مستنبط من هذه الآيات الثلاث. اهـ من «التفسير» (١/ ٥٦٤) ط/ دار الفكر، وانظر «التحقيقات المرضية» (ص ٧) للفوزان.

(٤) انظر «قمع المعاند» (ص ٤٠٣، ٥٤٠)، و«غارة الأشرطة» (١/ ٤٦٩)، و«تحفة المجيب» (ص ١٣٨).

العلم، وإن كانا غير محتاجين؛ فيذهب لطلب العلم، ولو لم يأذنا له؛ فإنَّ طلب العلم فرض واجب، وقد أفتى بهذا الإمام أحمد وغيره.^(١)

مسألة [٥٤]: الذهب المحلق.

الصحيح من أقوال أهل العلم أن الذهب المحلق جائز للنساء؛ لحديث أن النبي ﷺ رأى امرأةً وفي يديها مسكتان من ذهب، فقال: «أتؤدّين زكاة هذا؟» قالت: لا. قال: «أيسرك أن يسورك الله بسوارين من نار؟» الحديث صحيح، وهناك رسالة لمصطفى العدوي في جواز ذلك.^(٢)

مسألة [٥٥]: الجمع عند التعارض.

س/ ما الجمع بين حديث: «الحج عرفة»^(٣)، وحديث: «يوم النحر يوم الحج الأكبر»؟^(٤)

ج/ الجمع أن من لم يقف بعرفة ولو ساعة؛ لم يصح حجه، ويوم النحر سُمِّيَ يوم الحج الأكبر؛ لكثرة الأعمال فيه.

(١) انظر «الفتح» (١٧٠ / ٦)، و«قمع المعاند» (ص ٤٢٠)، و«غارة الأشرطة» (٩٢ / ١)، و«إجابة السائل» (ص ٥١١).

(٢) انظر «غارة الأشرطة» (٣٦٢ / ١)، (٧٨-٧٩ / ٢).

(٣) رواه أبو داود عن عبد الرحمن بن يعمر، وهو في «الصحيح المسند» (٥٨ / ٢)، و«صحيح الجامع» برقم (٣١٧٢).

(٤) رواه البخاري (٣١٧٧) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بَابُ أَصُولِ الْفِقْهِ

أصول الفقه وقواعده من علوم الآلة التي لا تبني إلا على الأدلة من القرآن والسنة؛ ولهذا قيل: إن القواعد الفقهية والأصولية يُستدل لها، ولا يُستدل بها.

ولهذا كان شيخنا **رَحْمَةُ اللَّهِ** يُعْرِضُ عن فلسفة الأصوليين؛ فإن أكثرهم من الأشاعرة والمعتزلة، ويأخذ من ذلك ما احتيج إليه؛ عملاً بقول النبي **ﷺ**: «أحرص على ما ينفعك، واستعن بالله...» الحديث رواه مسلم عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

وكما قال الشيخ ابن عثيمين **رَحْمَةُ اللَّهِ**: قال بعض العلماء: قدّم الأصول حتى تبني عليها الفروع، فاعرف أصول الفقه قبل أن تعرف الفقه. وقال بعض العلماء: لا، بل الفقه؛ لأن الإنسان يمكن أن يعرف الفقه دون أن يرجع إلى أصول الفقه؛ لأن أصول الفقه ليست تبحث في الفقه، لكن تبحث في أدلة الفقه، وحينئذ يمكن للإنسان أن يعرف الفقه قبل أن يعرف أصول الفقه. وهذا هو الذي عليه العمل الجاري من قديم الزمان، حتى إن بعض العلماء فيما نسمع يقرءون الفقه، ولا يقرءون أصول الفقه إطلاقاً. اهـ من «شرح نظم الورقات» (ص ٢١-٢٢).

ومع هذا وذاك فقد كان شيخنا **رَحْمَةُ اللَّهِ** يقول: الذي يدرس «مذكرة أصول الفقه» للشنقيطي **رَحْمَةُ اللَّهِ**، ويفهمها؛ تكفيه في هذا الباب إن شاء الله.

مسألة [١]: أول من ألف في أصول الفقه.

أول من ألف في علم أصول الفقه هو الإمام الشافعي **رَحْمَةُ اللَّهِ** في «الرسالة»، ثم توسع الناس فيه، وأدخلوا فيه من علم الكلام.^(١)

(١) انظر «شرح الورقات» للعثيمين **رَحْمَةُ اللَّهِ** (ص ٢٤ ط/ دار البصيرة).

مسألة [٢]: القواعد الفقهية.

قال الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ: ما من قاعدة فقهية إلا وهي محتاجة إلى أن يُستدل لها، ولا يُستدل بها. ^(١)

مسألة [٣]: المجاز في القرآن.

قال بهذا جمهور العلماء، لكنهم وقعوا في تأويلات فاسدة، وشيخ الإسلام يقول: ليس هناك مجاز في القرآن، وكذلك ابن القيم يقول في «الصواعق»: باب كسر طاغوت المجاز.

فالمجاز ربما يعتبر كذبًا، وكتاب الله منزّه عن الكذب، وأمّا كتاب أبي عبيد «مجاز القرآن» فالمراد به: تفسير القرآن. ^(٢)

مسألة [٤]: هل الأمر للوجوب؟

ذكر صاحب «الكوكب المنير» ^(٣) أن الأمر يأتي لمعانٍ كثيرة منها الوجوب، والندب، والاستحباب، والتهديد، وغير ذلك.

مسألة [٥]: اختلاف التنوع والتضاد.

اختلاف التنوع: هو أن يعمل كل واحد بدليل، وكلها صحيحة. واختلاف التضاد: هو أن يخالف نصًّا صريحًا بدون تأويل. والذي يُنكر هو اختلاف التضاد، أمّا اختلاف التنوع فقد قال شيخ الإسلام:

(١) انظر «تحفة المجيب» (ص ١١٠).

(٢) رد ابن القيم المجاز من نحو خمسين وجهًا، انظر «مختصر الصواعق» (ص ٢٤١) وما بعد، و«شرح الأصول من علم الأصول» للعثيمين (ص ١٣٥) ط/ دار الآثار.

(٣) «شرح الكوكب المنير» لابن النجار (٣/ ١٧-٣٨) ط/ العبيكان، وانظر «إرشاد الفحول» للشوكاني (١٧٣-١٧٥) ط/ مؤسسة الكتب الثقافية.

لا ينكره إلا جاهل.^(١)

مسألة [٦]: الاقتداء، والاتباع، والتقليد.

الاقتداء يكون بالنبي ﷺ، وقد يكون بغيره؛ لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

والاتباع يكون للنبي ﷺ، وقد يكون لغيره، وقد يكون في الإحسان؛ لقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَنٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقد يكون في الإساءة، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلِّغْ نَتِيعَ مَا آَلَفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَٰئِكَ عَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠]، وأمّا التقليد فكما قال ابن الهيثم: هو قبول قول من ليس بحجة من غير حجة.^(٢)

مسألة [٧]: النسخ.

هو إبدال حكم شرعي ثابت متقدم بحكم شرعي ثابت متأخر مع التراخي.^(٣)

مسألة [٨]: الظن الراجح.

يجوز الفتوى بالظن الراجح؛ لحديث أم سلمة في «الصحيحين»، أن النبي ﷺ

(١) انظر «إجابة السائل» (ص ٥١٨-٥١٩)، و«غارة الأشرطة» (٢/ ٥١)، و«نصائح وفصائح» (ص ٢٦٣-٢٦٥).

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ١٣-١٤)، و«إرشاد الفحول» للشوكاني (ص ٤٤١-٤٤٢).

(٣) انظر «إرشاد الفحول» (ص ٣١٣)، و«المذكرة» (ص ١٢٠) تحقيق سامي العربي.

قال: «إنكم تختصمون لديّ، ولعل بعضكم يكون ألحن من بعض، فأقضي له بنحو ما أسمع» الحديث. ^(١)

مسألة [٩]: إجماع الخلفاء.

نقل الشوكاني في «إرشاد الفحول» ^(٢) عن الجمهور أنهم يقولون: إن إجماع الخلفاء الأربعة ليس بحجة. ^(٣)

مسألة [١٠]: قاعدة فقهية.

الدخول بالأمهات يحرم البنات، والعقد على البنات يحرم الأمهات. ^(٤)

مسألة [١١]: القياس.

القياس ليس بحجة، وقد بوب البخاري في «صحيحه» ^(٥): [باب كان النبي ﷺ يُسأل ولم يلجأ إلى رأي أو قياس حتى ينزل عليه الوحي].

وقال الشعبي رَحِمَهُ اللهُ: إيري بالقياس. ^(٦)

مسألة [١٢]: ذم التقليد.

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ: المقلد كالغريق يتشبث ولو بطلح. ^(٧)

(١) انظر «الفتح» (٢٢٠/٣) تحت حديث (٧١٨١)، و«غارة الأشرطة» (١٨٣/١)، و«المصارعة» (ص ١٥٧، ٢٣٢-٢٣٣).

(٢) (ص ١٥٠ ط) مؤسسة الكتب الثقافية.

(٣) وانظر «قمع المعاند» (ص ٣٤٢).

(٤) انظر «أضواء البيان» (١٩٤/١ ط) دار إحياء التراث.

(٥) انظر «البخاري مع الفتح» (٣٥٥/١٣ ط) دار السلام.

(٦) انظر «إرشاد ذوي الفطن لإبعاد غلاة الروافض من اليمن» (ص ٣٣٢-٣٣٦)، و«إجابة السائل» (ص ٣١٢، ٥٥٦).

(٧) انظر «رياض الجنة» (ص ١٠٦)، و«تحفة المجيب» (ص ٢٥٠).

مسألة [١٣]: أهم عوامل التقليد.

من أهم عوامل تقليد العلماء ثلاثة أمور:

(١) السلاطين والملوك.

(٢) جهل الناس.

(٣) حب الدنيا.

بَابُ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ

فن مصطلح الحديث كان شيخنا **رَحْمَةُ اللَّهِ** فارس ميدانه، قَلَّ نظراؤه فيه، كان مدققاً، متحريراً، متفحصاً لقواعد المحدثين، خبيراً بأحوال الرجال؛ كأنه الحافظ في «تقريبه»، مُطَّلِعاً على علل الأحاديث؛ كأنه الدارقطني في «علله»، له تصانيف حسنة تدل على مهارته، وخبرته، كـ«الجامع الصحيح»، و«أحاديث معلقة»، و«غارة الفصل»، وغير ذلك.

أغاظ بالحديث أهل الأهواء المفاليس، ورحم الله الشافعي إذ يقول: من حفظ الحديث قويت حجته.

ولولا أن الله يسر لهذه الأمة أهل الحديث ينخلون السنة نخلاً، ويميزون صحيحها من سقيمها، وينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين؛ لاختلط الحابل بالنابل، واتخذ الناس رؤوساً جهالاً، وخطب الزنادقة على المنابر، فرحم الله شيخنا رحمة الأبرار، وأسكنه الله الفردوس الأعلى.

كان يسأل في دروسه عن بعض الرواة، وعن آبائهم، وإخوانهم، وكأنه يعيش في أوساطهم؛ من كثرة ما مارس هذا العلم.

ولما كان الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** قد أولى علم الحديث اهتماماً كبيراً؛ كانت كتاباته رصينة، بل صارت كتبه **رَحْمَةُ اللَّهِ** مراجعاً في أبوابها، وصدق الله إذ يقول: ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ۚ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ [الرعد: ١٧].

وهذه بعض الفوائد التي سطرها قلمي من دروس شيخنا **رَحْمَةُ اللَّهِ** في هذا الفن الجليل، بعون الله اللطيف الخبير.

فَصْلٌ

فَوَائِدُ مُنْتَقَاةٍ مِنْ «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ»

(١) أبو العالية في «التقريب».

في «التقريب» ممن يقال له أبو العالية اثنان:

(١) ربيع بن مهران الرياحي.^(١)

(٢) مختلف في اسمه، قيل: البراء. وقيل: زياد. وقيل: كلثوم. وقيل: أدينة.

وقيل: ابن أدينة.^(٢)

(٢) أبو زرعة في «التقريب».

في «التقريب» خمسة ممن يُكْنَى بأبي زرعة، وهم:

١- عبدالله بن عبدالكريم الحافظ الرازي، ليس له في «مسلم» إلا حديث واحد.^(٣)

٢- يحيى بن أبي عمرو السيباني.^(٤)

٣- أبو زرعة بن عمرو بن جرير، مشهور بكنيته، يروي عن أبي هريرة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.^(٥)

٤- عبدالرحمن بن عمرو الدمشقي.^(٦)

٥- أبو زرعة يروي عن أبي إدريس الخولاني.^(١)

(١) ثقة كثير الإرسال. «التقريب» رقم (٢١٣٤).

(٢) ثقة. «التقريب» رقم (٩٦٢٤).

(٣) إمام حافظ، ثقة. «التقريب» (٤٨٥٠).

(٤) ثقة، «التقريب» رقم (٨٥٨١).

(٥) ثقة. «التقريب» (٩٣٨٥).

(٦) ثقة، حافظ، مصنف. «التقريب» (٤٤٣٣).

٣) يحيى بن أيوب في «التقريب».

في «التقريب» ممن يسمى بيحيى بن أيوب أربعة:

١- العلاف الخولاني.^(٢)

٢- البجلي الكوفي.^(٣)

٣- الغافقي.^(٤)

٤- المقابري.^(٥)

٤) أبو الوليد في «التقريب».

في «التقريب» خمسة ثقات، وهم:

١- هشام بن عبد الملك.^(٦)

٢- عبدالله بن الحارث الأنصاري.^(٧)

٣- بركة المجاشعي.^(٨)

٤- سعيد بن ميناء.^(٩)

(١) إن لم يكن أبو زرعة بن عمرو؛ فمجهول. «التقريب» (٩٣٨٩).

(٢) صدوق. «التقريب» (٨٤٥٩).

(٣) لا بأس به. «التقريب» (٨٤٦٠).

(٤) صدوق ربما أخطأ. «التقريب» (٨٤٦١).

وكان الشيخ **رَحِمَهُ اللَّهُ** يرجح ضعف الغافقي. انظر «الأجوبة السديدة» (٩٢).

(٥) ثقة. «التقريب» (٨٤٦٢).

(٦) «التقريب» (٨٢٢٠).

(٧) «التقريب» (٣٦١٥).

(٨) «التقريب» (٧٣٩).

(٩) «التقريب» (٢٦٤٩).

٥- عبيد سنوطا، ويقال: ابن سنوطا. ^(١)

وفيه صدوقان:

١- موسى بن أبي الجارود. ^(٢)

٢- أحمد بن عبدالرحمن بن بكار. ^(٣)

وفيه مجهولان:

١- مولى رواحة. ^(٤)

٢- يسار بن عبدالرحمن. ^(٥)

٥) أبوالأحوص في «التقريب».

في «التقريب» ستة يقال لهم: أبو الأحوص.

١- محمد بن حبان البغوي. ^(٦)

٢- عوف بن مالك الجشمي، يروي كثيرا عن الصحابة. ^(٧)

٣- سلام بن سليم الحنفي، من مشائخ أبي داود الطيالسي. ^(٨)

٤- حكيم بن عمير الشامي. ^(٩)

(١) «التقريب» (٤٩٥٦).

(٢) «التقريب» (٧٨٢٦).

(٣) «التقريب» (٧٦).

(٤) «التقريب» (١٠١٩٨).

(٥) «التقريب» (٨٧٩٦).

(٦) «التقريب» (٨٩٤٧).

(٧) «التقريب» (٨٩٤٨٠).

(٨) «التقريب» (٨٩٤٩).

- ٥- مولى بني ليث، أو غفار. ^(٢)
- ٦- محمد بن الهيثم، قاضي عكبر. ^(٣)
- ٦ أبو داود في «التقريب».
- في «التقريب» ستة ممن يُكْنَى بأبي داود.
- ١- الأعمى القاص، واسمه نُفَيْع. ^(٤)
- ٢- الحرَّاني، واسمه سليمان بن سيف. ^(٥)
- ٣- السجستاني سليمان بن الأشعث، صاحب «السنن». ^(٦)
- ٤- السنجي سليمان بن معبد. ^(٧)
- ٥- الطيالسي سليمان بن داود. ^(٨)
- ٦- الحفري عمر بن سعيد. ^(٩)
- ٧ السدي في «التقريب».
- في «التقريب» ثلاثة:

-
- (١) «التقريب» (٨٩٥٠).
- (٢) مقبول. «التقريب» (٨٩٥١).
- (٣) «التقريب» (٨٩٥٢).
- (٤) متروك، وكذبه ابن معين. «التقريب» (٨٠٨٨).
- (٥) ثقةٌ حافظ. «التقريب» (٢٨٣٢).
- (٦) ثقةٌ حافظ. «التقريب» (٢٧٩٢).
- (٧) ثقةٌ صاحب حديث. «التقريب» (٢٨٧٨).
- (٨) ثقةٌ حافظ. «التقريب» (٢٨١٠).
- (٩) ثقةٌ عابد. «التقريب» (٥٥٠٨).

١- إسماعيل بن عبد الرحمن، من رجال مسلم. ^(١)

٢- ابن بنت السدي إسماعيل بن موسى، صدوقٌ يُخطئ. ^(٢)

٣- محمد بن مروان، كذاب. ^(٣)

(٨) أبو الشعثاء في «التقريب».

هناك اثنان في «التقريب» يقال لهم أبو الشعثاء.

١- سليم بن الأسود المحاربي. ^(٤)

٢- جابر بن زيد الذي تدعى الإباضية أنه منهم، وحاشاه أن يكون منهم. ^(٥)

تنبيه:

ما ذكره الشيخ من الألقاب، والكنى، والأسماء، المراد من اشتهر بهذا، وإلا قد بقي غيرهم في ثنايا «التقريب» عند البحث، والتنقيب.

(١) «التقريب» (٣٥١).

(٢) «التقريب» (٥٦١).

(٣) «التقريب» (٧٠٧٣).

(٤) ثقة، «التقريب» (٢٧٨١).

(٥) ثقة، فقيه. «التقريب» (٩٦٢).

فَصْلٌ

فِي الْأَثْبَاتِ فِي مَشَائِخِهِمُ وَالضُّعْفَاءِ فِيهِمْ

أ) الْأَثْبَاتُ فِي مَشَائِخِهِمْ.

- ١- أثبت الناس في حماد بن سلمة هم: عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وابن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وعفان بن مسلم الصَّفَّار. ^(١)
- ٢- أثبت الناس في عمرو بن دينار: ابن عيينة. ^(٢)
- ٣- أثبت الناس في قتادة: شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، وهشام الدستوائي. ^(٣)
- ٤- أثبت الناس في ثابت: حماد بن سلمة. ^(٤)
- ٥- أثبت الناس في الأعمش: أبو معاوية. ^(٥)
- ٦- أثبت الناس في أنس: الزهري، وقاتادة، وثابت البناني. ^(٦)
- ٧- أثبت الناس في ابن سيرين: أيوب بن أبي تيمة، وهشام بن حسان، وعبد الله بن عون. ^(٧)
- ٨- أثبت الناس في سعيد بن أبي سعيد المقبري: الليث بن سعد، وعبيد الله

(١) انظر «ملحق شرح علل الترمذي» (٢٨٩) ط/ عالم الكتب.

(٢) «ملحق شرح علل الترمذي» (٢٧٤)، و«تهذيب التهذيب» (٦٠ / ٢) ط/ مؤسسة الرسالة، و«أحاديث معللة» (٢١٥) للشيخ رحمه الله.

(٣) «ملحق شرح علل الترمذي» (٢٨١-٢٨٣).

(٤) «ملحق شرح علل الترمذي» (٢٧٩).

(٥) «ملحق شرح علل الترمذي» (٢٩٥-٢٩٧).

(٦) «تهذيب التهذيب» (١ / ٢٦٢).

(٧) «ملحق شرح علل الترمذي» (٢٧٧).

العمري، ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب.^(١)

٩- أثبت الناس في زيد بن أسلم: هشام بن سعد.^(٢)

١٠- أثبت الناس في هشام بن عروة: عبدالرحمن بن أبي الزناد، كما قال

أبو داود.^(٣)

١١- أثبت الناس في إسرائيل: عبيدالله بن موسى باذام.^(٤)

١٢- أثبت الناس في نافع: ولده عمر، وعبيدالله، وأيوب، ومالك.^(٥)

(ب) من ضَعْفٍ فِي شَيْخٍ مِنَ الشُّيُوخِ.

وهذا النوع كثير، ومنه:

١- عبدالعزيز الدراوردي، ضعيفٌ في عبيدالله العمري.^(٦)

٢- أبو أسامة حماد بن أسامة، ضعيفٌ في عبدالرحمن بن يزيد بن جابر.^(٧)

٣- محمد بن عجلان، ضعيف، في روايته عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن

أبي هريرة.^(٨)

(١) «ملحق شرح علل الترمذي» (٢٦٢-٢٦٣).

(٢) «تهذيب التهذيب» (٢٧١/٤).

(٣) «تهذيب التهذيب» (٥٠٤/٢)، قاله نقلاً عن ابن معين، وفي «شرح علل الترمذي» عن الدارقطني أن أثبت الرواة عن هشام هم: الثوري، ومالك، ويحيى القطان، وابن نمير، والليث بن سعد. «ملحق شرح العلل» (٢٧١).

(٤) «تهذيب التهذيب» (٢٩/٣).

(٥) «ملحق شرح علل الترمذي» (٢٦٠).

(٦) ضعفه فيه النسائي، وغيره. انظر «ملحق شرح علل الترمذي» (٣٥٥).

(٧) «ملحق شرح علل الترمذي» (٣٦١).

(٨) «شرح علل الترمذي» (٩٩)، و«تهذيب التهذيب» (٦٤٦-٦٤٧/٣).

- ٤- معمر بن راشد، ضعيف، في روايته عن ثابت البناني، وهشام بن عروة، وقتادة بن دعامة، والأعمش، وعطاء بن أبي رباح، وعاصم بن أبي النجود، وغيرهم.^(١)
- ٥- معقل بن عبيدالله الجزري، روايته عن أبي الزبير قال أحمد: يشبه حديثه عن أبي الزبير حديث ابن لهيعة.^(٢)
- ٦- إسماعيل بن عياش، روايته عن غير الشاميين فيها ضعف.^(٣)
- ٧- سهاك، في روايته عن عكرمة اضطراب، وأيضاً هذه السياقة ليست على شرط الشيخين، ولا على شرط أحدهما؛ لأن البخاري لم يرو لسهاك، ومسلم لم يرو لعكرمة.^(٤)
- ٨- داود بن الحصين، عن عكرمة، قال ابن المديني: ما روى داود بن الحصين عن عكرمة؛ فمُنْكَرٌ.^(٥)
- ٩- إسحاق بن راشد الجزري، وصالح بن أبي الأخضر، وسفيان بن حسين، وسليمان بن كثير، روايتهم عن الزهري فيها ضعف.^(٦)
- ١٠- قتادة عن سعيد بن المسيب، فقد ضعف علي بن المديني هذه الرواية تضعيفاً شديداً، والصحيح أن قتادة روى عن سعيد، وسمع منه.^(٧)

(١) «ملحق شرح علل الترمذي» (٢٨٠) (٣٣٤)، و«تهذيب التهذيب» (١٢٦/٤)، و«الشفاعة» لشيخنا رَحِمَهُ اللهُ (ص ٨٧ ط/ مكتبة ابن عباس).

(٢) «ملحق شرح علل الترمذي» (٣٤٤)، و«غارة الفصل» للشيخ رَحِمَهُ اللهُ (ص ١٤ ط/ دار الآثار).

(٣) «ملحق شرح علل الترمذي» (٣٣٣)، وتحقيق «تفسير ابن كثير» للشيخ رَحِمَهُ اللهُ (١/ ٥٩٤).

(٤) «ملحق شرح علل الترمذي» (٣٤٥)، و«تهذيب التهذيب» (١١٥/٢)، وشرح الشيخ رَحِمَهُ اللهُ لـ«مختصر علوم الحديث» (ص ٤٤-٤٥).

(٥) «تهذيب التهذيب» (٥٦١/١)، وتحقيق الشيخ لـ«تفسير ابن كثير» (١/ ١٩٩).

(٦) «ملحق شرح علل الترمذي» (٣٥٣-٣٥٤)، وتحقيق الشيخ لـ«تفسير ابن كثير» (١/ ١٤٧)، و«أحاديث مُعَلَّة» (٤٦٢).

(٧) وقد أثبت سماعه منه البرديجي، انظر «جامع التحصيل» (٢٥٦ ط/ دار الكتب، و«تهذيب التهذيب» (٤٣٠/٣).

فَصْلٌ فِي أَسْمَاءِ بَعْضِ الْأَعْلَامِ الْمَشَاهِيرِ

- (١) البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبدالله، صاحب «الصحيح».
- (٢) مسلم: هو مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، النيسابوري، أبو الحسين، صاحب «الصحيح».
- (٣) الإمام أحمد: هو أحمد بن محمد الشيباني، أبو عبدالله صاحب «المسند».
- (٤) مالك: هو مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي، إمام دار الهجرة، صاحب «الموطأ».
- (٥) الشافعي: محمد بن إدريس بن شافع، الإمام صاحب «الرسالة».
- (٦) أبو حنيفة: النعمان بن ثابت الكوفي.
- (٧) النسائي: أحمد بن شعيب بن علي، أبو عبدالرحمن، صاحب «السنن».
- (٨) أبو داود: سليمان بن الأشعث الأزدي، صاحب «السنن».
- (٩) الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة السلمي، أبو عيسى، صاحب «السنن».
- (١٠) ابن ماجه: محمد بن يزيد بن عبدالله القزويني، الربيعي، أبو عبدالله، صاحب «السنن».
- (١١) البيهقي: أحمد بن الحسين، أبو بكر، صاحب «السنن».
- (١٢) البغوي: حسين بن مسعود، أبو محمد، صاحب «مصاييح السنة».
- (١٣) الدارقطني: علي بن عمر، أبو الحسن، صاحب «السنن» و«العلل».
- (١٤) الآجري: محمد بن الحسين، أبو بكر، صاحب «الشریعة».

- (١٥) أبو يعلى: أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، صاحب «المسند».
- (١٦) البزار: أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، صاحب «المسند».
- (١٧) ابن حزم: علي بن محمد، أبو محمد، صاحب «المحلى».
- (١٨) ابن مردويه: أحمد بن موسى، صاحب «التفسير».
- (١٩) ابن القيم: محمد بن أبي بكر الزرعي، صاحب «زاد المعاد».
- (٢٠) أبو نعيم: أحمد بن عبدالله الأصبهاني، صاحب «الحلية».
- (٢١) ابن أبي حاتم: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، صاحب «مقدمة الجرح والتعديل».
- (٢٢) ابن المنذر: محمد بن إبراهيم، صاحب «الأوسط».
- (٢٣) ابن خزيمة: محمد بن إسحاق، إمام الأئمة، صاحب «الصحيح».
- (٢٤) الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي، أبو القاسم، صاحب «المسند».
- (٢٥) ابن عدي: عبدالله بن عدي، صاحب «الكامل في الضعفاء».
- (٢٦) العُقَيْلي: محمد بن عمرو بن موسى، أبو جعفر، صاحب «الضعفاء».
- (٢٧) الذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبدالله، صاحب «سير أعلام النبلاء».
- (٢٨) ابن دقيق العيد: محمد بن علي بن وهب، صاحب «شرح العمدة».
- (٢٩) الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو، أبو عمرو.
- (٣٠) الدارمي: عبدالله بن عبد الرحمن، صاحب «السنن».
- (٣١) الحاكم: محمد بن عبدالله بن البيّ، أبو عبدالله، صاحب «المستدرک علی

الصحيحين».

- (٣٢) أبو عوانه: يعقوب بن إسحاق، صاحب «المستخرج».
- (٣٣) ابن الجارود: علي بن علي، صاحب «المنتقى».
- (٣٤) المنذري: عبد العظيم بن عبد القوي، صاحب «الترغيب والترهيب».
- (٣٥) ابن شاهين: عمر بن أحمد، أبو حفص.
- (٣٦) الخلال: أحمد بن محمد، أبو بكر، صاحب «السنة».
- (٣٧) ابن حجر: أحمد بن علي، أبو الفضل العسقلاني، صاحب «فتح الباري».
- (٣٨) الفريابي: أبو بكر، جعفر بن محمد، صاحب «القدر».
- (٣٩) ابن كثير: إسماعيل بن عمر، أبو الفداء، صاحب «تفسير القرآن الكريم».
- (٤٠) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم، أبو العباس، تقي الدين، شيخ الإسلام، صاحب التصانيف الكثيرة، ومنها ما جمعه ابن القاسم في «مجموع الفتاوى».
- (٤١) النووي: يحيى بن شرف، أبو زكريا، صاحب «الأربعين النووية»، و«رياض الصالحين».
- (٤٢) ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي بن محمد، أبو الفرج، صاحب «صيد الخاطر».
- (٤٣) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، أبو الفضل، صاحب «تدريب الراوي».
- (٤٤) ابن رجب: عبد الرحمن بن أحمد، زين الدين، أبو الفرج، صاحب «جامع العلوم والحكم».
- (٤٥) ابن أبي عاصم: عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، أبو بكر، صاحب

«السنة».

- (٤٦) الهيثمي: نور الدين، علي بن أبي بكر، صاحب «مجمع الزوائد».
- (٤٧) الطحاوي: أبو جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة، صاحب «العقيدة الطحاوية».
- (٤٨) ابن الوزير اليماني: هو محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى الصنعاني، صاحب «العواصم والقواصم».
- (٤٩) ابن الأمير اليماني: هو أبو إبراهيم، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، صاحب «سبل السلام».
- (٥٠) الشوكاني: هو محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ثم الصنعاني، صاحب «الدراري المضيئة شرح الدرر البهية».

فَصْلٌ فِي الْإِخْتِلَافِ وَالْمُخْتَلِطِينَ

(١) التَّغْيِيرُ وَالْإِخْتِلَافُ.

التَّغْيِيرُ هُوَ بَدَايَةُ الْإِخْتِلَافِ، وَالْمُخْتَلِطُ خَطْوُهُ أَكْثَرُ مِنْ صَوَابِهِ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَمِيزُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ، وَحَدِيثُ الْمُخْتَلِطِ إِنْ كَانَ قَبْلَ الْإِخْتِلَافِ؛ فَيُقْبَلُ، وَإِنْ كَانَ بَعْدَ الْإِخْتِلَافِ؛ فَيُرَدُّ.

وَسَبَبُ الْإِخْتِلَافِ: الْمَصَائِبُ، وَالْفَجَائِعُ، كَأَنْ يَمُوتَ قَرِيبٌ لِلشَّخْصِ، أَوْ يُسْرِقَ مَالُهُ، أَوْ يُحْرِقَ بَيْتُهُ.^(١)

(٢) مَنْ اخْتَلَطَ وَلَمْ يَضُرَّ اخْتِلَافُهُ.

مَنْ الرِّوَاةُ مَنْ اخْتَلَطَ وَلَمْ يَضُرَّ اخْتِلَافُهُ؛ لِأُمُورٍ مِنْهَا: حَجَبُ أَقَارِبِ الْمُحَدَّثِ لَهُ حِينَ اخْتِلَافِهِ، وَمِنْهُمْ:

١- عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ.^(٢)

٢- جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ.^(٣)

٣- إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ.^(٤)

٤- حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَصِصِيُّ الْأَعُورُ، إِلَّا فِي رِوَايَةِ سَنِيدٍ.^(٥)

(١) انظر «غارة الأشرطة» (٢/ ٢٦٥)، و«التدريب» (٢/ ٣٢٣-٣٢٤) ط/ دار الكتاب العربي، و«فتح المغيث» (٣/ ٢٧٧) ط/ دار الكتب العلمية.

(٢) انظر «الكواكب النيرات» (٧٧) ط/ دار الكتب العلمية.

(٣) «ملحق شرح علل الترمذي» (٣٣٩)، و«الكواكب النيرات» (٢٤).

(٤) «الكواكب النيرات» (١٦).

(٥) «تهذيب التهذيب» (١/ ٣٦١).

٣) عبدالرزاق والاختلاط.

اختلط عبدالرزاق في آخر عمره، والذي روى كتبه عنه: إسحاق بن إبراهيم الدَّبْرِي، وهو روى عنه بعد الاختلاط، وعمر إسحاق ست سنين، ولكن العمدة على كتب عبدالرزاق لا على إسحاق الدبري.^(١)

٤) أبو إسحاق السبيعي.

عمرو بن عبدالله السبيعي، إمامٌ ومدلسٌ، اختلط، وممن روى عنه بعد الاختلاط: سفيان بن عيينة، وزكريا بن أبي زائدة، وزهير بن معاوية، وبعضهم يزيد حفيده إسرائيل بن يونس.^(٢)

٥) ضعيفٌ ومختلط.

جمع بعضهم مع الاختلاط ضعفاً، كابن لهيعة، وقد اختلف فيه أهل العلم، فمنهم من قبل حديثه مطلقاً، ومنهم من رده مطلقاً، ومنهم من قبله إذا روى عنه العبادلة، قالوا: لأنهم رووا عنه قبل الاختلاط.

والصحيح أنه ضعيف من قبل الاختلاط؛ فيرد حديثه مطلقاً، ولكن يصلح في الشواهد والمتابعات.^(٣)

(١) «الكواكب النيرات» (٦٩).

(٢) «التقييد والإيضاح» (٤٢٥) ط/ مؤسسة الكتب الثقافية، و«الكواكب النيرات» (٨٦).

(٣) انظر «المقترح» للشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ (١٩٩).

فَصْلٌ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ وَمَا يَتَّبَعُ ذَلِكَ

(١) طبقات الأئمة في الجرح والتعديل.

يتفاوت أئمة الجرح والتعديل من حيث التشدد، والتساهل، فهم ينقسمون إلى ثلاث طبقات:

(أ) المتشددون، ومنهم: يحيى بن معين، ويحيى بن سعيد القطان، وعلي بن محمد القطان، وشعبة بن الحجاج، وأبو حاتم.

(ب) المتوسطون، ومنهم: البخاري، وأحمد بن حنبل، وعبد الرحمن بن مهدي، وسفيان الثوري، والنسائي.

(ج) المتساهلون، ومنهم: ابن حبان، والعجلي، والحاكم، والترمذي.^(١)

(٢) اضطراب ابن معين في أبي حنيفة.

ابن معين رَحِمَهُ اللَّهُ تارة يضعف أبا حنيفة، وتارة يوثقه، ويحمل هذا على أمرين:

- ١- أنه تغير رأيه فيه من حالة التوثيق إلى التضعيف، أو العكس.
- ٢- أو أنه يضعفه في الحديث ويوثقه من حيث صدقه، فقد قيل: إنه لم يكذب

قط.^(٢)

(٣) الفرق بين «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، و«التاريخ» للبخاري.

بينهما فروق، منها:

- ١- أن شيوخ شيوخ الحاكم توجد في «الجرح والتعديل»، ولا توجد في

(١) انظر «الموقظة» للذهبي (٣٢٢-٣٢٣) مع شرح الهاللي، و«النكت» على ابن الصلاح (٣١٢/١) تحقيق الشيخ ربيع المدخلي، و«المقترح» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٢٢)، وانظر «مقدمة ميزان الاعتدال» للذهبي (٤/١)، و«الرفع والتكميل» (١٨٠) وما بعد، والسير الحثيث للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (٥٤-٥٥) ط. دار الآثار.

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» (٢٢٩/٤)، و«غارة الأشرطة» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (١٤٠/١).

«تاريخ البخاري».

٢- يوجد في «الجرح والتعديل» الرجال الذين في طبقة البخاري، ولا يوجدون في «التاريخ».

٣- «التاريخ» كتاب جرح وتعديل، وتاريخ، بينما كتاب ابن أبي حاتم جرح وتعديل فقط.

٤- البخاري يذكر العلل، وابن أبي حاتم لا يذكر العلل.

٥- ابن أبي حاتم جمع في كتابه رجالاً أكثر؛ لأنه بعد البخاري في الطبقة.

٦- البخاري يترجم في «التاريخ» للصحابة، بينما ابن أبي حاتم لا يترجم لهم.^(١)

٤) الرواة الذين سكت عنهم البخاري في «تاريخه».

الأمر فيهم واسع، فينظر هل روى لهم الشيخان في «الصحيح»؟ أو هل وثقوا في كتب الرجال، أم لا؟ وهل وثقهم البخاري في غير «التاريخ»؟ فإن لم يوجد هذا؛ فهم في عداد المجهولين.^(٢)

١) هشام بن عمار.

الذي يظهر أنه لا يرتقي إلى الحسن، وكان هشام مزاحاً، فقد كان يدرّس ابن الأمير، فانكشف ذكره، فضحك ابن الأمير، فقال هشام: رأيته؟ قال: نعم. قال هشام: إذن لا ترمد.^(٣)

(١) انظر «قمع المعاند» (٤٩٩)، وانظر أسئلة أحمد بن أبي العنين للألباني رَحِمَهُ اللهُ (ص ٧١-٧٣) ط/ أنوار مكة.

(٢) انظر «غارة الأشرطة» (٢/ ٥٨، ٢٦٩).

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» (٤/ ٢٧٦-٢٧٧).

(٢) آل أبي أويس.

قال ابن معين: آل أبي أويس كلهم ضعفاء. ثم في موضع آخر وثق عبد الحميد، وأما إسماعيل؛ فإن البخاري انتقى من أحاديثه ما كان صحيحاً، وجعله في «صحيحه».^(١)

(٣) أمناء الله على حديثه.

قال النسائي: أمناء الله على حديثه هم: شعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، ومالك بن أنس.^(٢)

(٤) محمد بن حاتم السمين.

كذبه ابن معين، وعلي بن المديني، وآخرون، وأخرج له مسلم؛ فعلى هذا يُحمل إخراج مسلم له أنه لم يقتنع بهذا التكذيب، أو أنه لم يبلغه.^(٣)

(٥) الشاذكوني.

هو سليمان بن داود، محدث كان يشرب الخمر.^(٤)

(٦) الجعابي.

هو محمد بن عمر، محدث، وكان لا يصلي.^(٥)

(١) انظر «مقدمة فتح الباري» (٥٥٧)، وتحقيق الشيخ لـ «تفسير ابن كثير» (١/٦٠٨)، و«المقترح» (١٠٠).

(٢) انظر «التمهيد» لابن عبد البر (١/٥١ ط/ دار الفاروق الحديثة، وإسعاف المبطل برجال الموطأ» للسيوطي (٨٧٨ ط/ دار ابن حزم).

(٣) انظر «تاريخ بغداد» (٢/٢٦٤-٢٦٥ ط/ دار الكتب العلمية).

(٤) انظر «فتح المغيث للسخاوي» (١/٣٩٢ ط/ دار الكتب العلمية، و«السَّيَر» (١٠/٦٨٢ ط/ مؤسسة

الرسالة، و«المقترح» (١٧٧).

(٥) انظر «السَّيَر» (١٢/٢٤٤ ط/ دار الكتب العلمية، و«المقترح» (١٧٧).

(٥) ثقةٌ ثبت، وثقةٌ حافظ.

الثقة الثبت أرفع من الثقة الحافظ؛ لأنَّ الثقة الحافظ قد يهيم، بخلاف الثبت؛ فإنه مثبت من حديثه دائماً.^(١)

(٦) حدثنا الأسد.

إذا قال عثمان بن أبي شيبة: حدثنا الأسد. فإنه يريد أبا نعيم، الفضل بن دكين.^(٢)

(٧) رؤوس الكذابين.

رؤوس الكذابين عند النسائي هم:

- ١ - مقاتل بن سليمان بخراسان.
- ٢ - ومحمد بن سعيد المصلوب بالشام.
- ٣ - وإبراهيم بن أبي يحيى بالمدينة.
- ٤ - والواقدي ببغداد.

ورؤوس الكذابين عند ابن معين هم:

- ١ - الحسين بن عبد الأول.
- ٢ - وحميد بن الربيع.
- ٣ - والقاسم بن أبي شيبة.

وأبو هشام الرفاعي، محمد بن يزيد.^(٣)

(١) انظر «الرفع والتكميل» (١٥٥-١٥٩) ط/ مكتبة المطبوعات الإسلامية.

(٢) «تهذيب التهذيب» (٣/ ٣٨٩).

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» (٤/ ١٤٥)، و«تدريب الراوي» (١/ ٢٤٢) ط/ دار الكتاب العربي، و«الفوائد المجموعة» (٤٢٦) ط/ دار الكتب العلمية، وشرح الشيخ لـ «اختصار علوم الحديث» الشريط السابع.

(٨) ضعيف عند ابن معين.

سُئِلَ ابن معين: ماذا تريد بقولك ضعيف؟ فقال: ليس بثقة. ^(١)

(٩) المنهال بن عمرو.

تكلم فيه شعبة؛ لأنه سمع من بيته طنبوراً، ولكن العلماء لم يقبلوا كلام شعبة؛ لأنه قد يكون نائماً حين سمع شعبة ذلك، وقد يكون خارج البيت، وقد يكون قارئاً حسن الصوت. ^(٢)

(١٠) توثيق الحاكم.

توثيق الحاكم لمن كان قبله ليس بمعتبر، أما توثيق المتأخرين فقد احتاج الناس إلى «تاريخ نيسابور». ^(٣)

(١١) كتب الشيعة.

قال ابن الوزير: ليس للشيعة كتب جرح وتعديل، ولا كتب علل. اهـ
وكذلك بعض كتبهم لها أسانيد، لكن أسانيدهم ما بين مجهول، وكذاب. ^(٤)

(١٢) ضعيف ابن ضعيف ابن ضعيف.

مثال ذلك: إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة. ^(٥)

(١٣) حكم ابن حزم على الرواة.

ابن حزم إمامٌ ثبتٌ في نقله، وأما في حكمه على الرواة فليس بحجة، فقد حكم

(١) انظر «مقدمة لسان الميزان» (١/١٠٧ ط/ مكتبة دار الباز، و«مقدمة ابن الصلاح» (٥٩ ط/ دار الكتب العلمية).

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» (٤/١٦٣)، و«الجرح والتعديل» (٨/٣٥٧ ط/ دار الكتاب العربي).

(٣) انظر «مقدمة المطبوع من تاريخ نيسابور» (٨٢-٨٥) لأبي معاوية مازن البيروني.

(٤) «تحفة المجيب» (ص ٣٨٧)، و«رياض الجنة» (ص ٣٤).

(٥) «التهذيب» (١/١٤٧)، وتحقيق الشيخ «للتفسير» (١/٤٨١ ط/ دار الراجعية).

على الإمام الترمذي بالجهالة.^(١)

١٤) ابن حبان وتوثيق المجاهيل.

يعتبر ابن حبان من المتشددین في الجرح والتعديل؛ إلا أنه في توثيق المجاهيل متساهل.^(٢)

١٥) الشافعي وجرح المجروحين.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: الرواية عن حرام بن عثمان حرام.^(٣)

وقال: من روى عن البياضي بَيَّضَ الله عيونه.^(٤)

١٦) المنقطع ومجهول العين.

س/ هل يصلح المنقطع ومجهول العين في الشواهد والمتابعات؟

ج/ المسألة خلافية، والذي يظهر أنهما لا يصلحان في الشواهد والمتابعات.^(٥)

١٧) حفص الفرد.

هو حفص بن محمد الفرد، ناظره الشافعي على قوله بخلق القرآن، فأبى أن

(١) «تهذيب التهذيب» (٣/ ٦٦٨)، و«اختصار علوم الحديث» لابن كثير (٢/ ٥٨٩-٥٩٠) تحقيق الحلبي، و«البدایة والنهاية» (١١/ ٧١) ط/ دار الحديث بالقاهرة، وانظر كتاب «الجرح والتعديل» عند ابن حزم الظاهري» لناصر بن حمد الفهد، و«السیر الحثیث شرح اختصار علوم الحديث» (٣٨٩) لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) انظر «المقترح» (٢٢٢)، ومقدمة رجال الحاكم في «المستدرک» (١/ ٨) ط/ دار الحرمين.

(٣) رواه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٣٣٢) ط/ دار الصيمعي.

(٤) انظر «المقترح» (١٣) (١٧٨)، و«غارة الأشرطة» (١/ ٧١)، (٢/ ٤٠١)، و«نصائح وفصائح» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٣١).

(٥) وقد سُئِلَ الشيخ كما في «المقترح» (٥٠) عن المنقطع هل ينجر إذا جاء من طريق أخرى منقطعة؟

فقال: الذي يظهر أنه لا ينجر؛ لأنه يحتمل أن يكون المحذوف ثقة، وأن يكون كذاباً، وهكذا أيضاً كذاب عن كذاب لا ينجر، لكن لو تعددت الأحاديث المنقطعات ربما ترتقي إلى الحسن، والله أعلم. اهـ وانظر «غارة الأشرطة» (٢/ ٥٩).

يرجع، فقال له الشافعي: قم يا كافر.^(١)

(١) انظر ترجمة الشافعي من «السَّيَر»، و«مجموع الفتاوى» (١٢ / ٢٧١ ط) / دار الوفاء، و«الإبانة» لابن بطة برقم (٢٤٩)، و«تاريخ مدينة دمشق» (٥١ / ٣١٢ ط) / دار الفكر.

فَصْلُ التَّدْلِيسِ وَالْمَدْلَسُونَ

(١) كَفَيْتَكُمْ تَدْلِيسَ ثَلَاثَةٍ.

قال شعبة: كَفَيْتَكُمْ تَدْلِيسَ ثَلَاثَةٍ: الْأَعْمَشُ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، وَقَتَادَةَ.^(١)

(٢) عَنْعَنَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ.

إذا كانت عَنْعَنَتُهُ عَنِ التَّابِعِينَ؛ فَلَا تَضُرُّ، وَإِنْ كَانَتْ عَنِ الصَّحَابَةِ؛ فَتَضُرُّ؛ لِأَنَّهُ كَثِيرُ الْإِرْسَالِ.^(٢)

(٣) شُعْبَةُ وَالتَّدْلِيسُ.

قال شعبة: لِأَنَّ أَزَنِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُرْوِيَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ الرِّقَاشِيِّ. فَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ رَاوِي ذَلِكَ عَنْهُ: مَا كَانَ أَهْوَنَ عَلَيْهِ الزَّنْيُ. وَقَالَ شُعْبَةُ أَيْضًا: لِأَنَّ أَزَنِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْلَسَ.^(٣)

(٤) عَنْعَنَةُ الْأَعْمَشِ.

عَنْعَنَةُ الْأَعْمَشِ لَا تَضُرُّ عَنْ ثَلَاثَةٍ، وَهُمْ:

١- أَبُو وَائِلَ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ. ٢- أَبُو صَالِحِ ذَكْوَانَ السَّهْمَانِ.

٣- إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ النَّخْعِيِّ.^(٤)

(٥) حَمِيدُ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ.

رَوَى حَمِيدُ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَثِيرًا، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ مَبَاشَرَةً، إِلَّا نَحْوَ نِيفَ وَعَشْرِينَ أَوْ أَقَلَّ، فَمَا كَانَ فِي «الصَّحِيحِينَ»؛ قَبْلَنَاهُ، وَمَا كَانَ خَارِجَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ» (١/ ٦٥)، وَانْظُرْ «النَّكَتَ الصَّلَاحِيَّةَ» (٢/ ١١١)، وَ«غَارَةَ الْأَشْرُطَةِ» (١/ ١٣٩).

(٢) «غَارَةُ الْأَشْرُطَةِ» (٢/ ٥٦، ٢٦٦).

(٣) انْظُرْ «مَقْدَمَةَ الْجَرَحِ وَالْعَدِيلِ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (١٧٣)، وَ«فَتْحَ الْمَغِيثِ» لِلْسَّخَاوِيِّ (١/ ٢٠٩) ط/ دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

(٤) انْظُرْ «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» (٢/ ٤١٤)، وَ«غَارَةَ الْأَشْرُطَةِ» (١/ ١٣٩).

«الصحيحين»؛ توقفنا فيه حتى نعلم الوساطة. ^(١)

٦) الوليد بن مسلم.

هو ممن يدلّس تدليس التسوية، وكان يروي عن الأوزاعي فيحذف شيوخ الأوزاعي الضعفاء، ويُبقي الثقات.

فقليل له في ذلك؟

فقال: أُنبّل الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء.

فقليل له: فإذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء الحديث مناكير، فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات ضَعْفُ الأوزاعي؟!

فلم يلتفت الوليد إلى ذلك القول. ^(٢)

٧) العنعنة في «الصحيحين».

عنعنة غير المدلس عن شيخه الذي سمع منه في الجملة في «الصحيحين» محمولة على السماع، وعنعنة المدلس كذلك ينظر؛ فإن لم ينتقدها الحفاظ كالدارقطني وغيره؛ فهي كذلك مقبولة. ^(٣)

٨) ممن ضَعَفَ لكثرة تدليسهم.

ضَعَفَ جماعة لكثرة تدليسهم، ومنهم:

١ - أبو جناب الكلبي يحيى بن أبي حية. ^(٤)

(١) «تهذيب التهذيب» (٤٩٤/١)، وتحقيق الشيخ «للتفسير» (٥٧٤/١)، و«غارة الأشرطة» (٦٠/٢).

(٢) «تهذيب التهذيب» (٣٢٦/٤)، و«الباعث الحثيث» (١٧٧/١) تحقيق الحلبي.

(٣) «النكت على ابن الصلاح» (١١٤-١١٦) تحقيق الشيخ ربيع، «فتح المغيث» للسخاوي (٢٠٦/١ ط) دار الكتب العلمية.

(٤) انظر «مراتب التدليس» لابن حجر (١٨٣).

٢- سعيد بن المرزبان. ^(١)

(٩) أبو الزبير المكي.

هو محمد بن مسلم بن تدرس، مدلس؛ ولهذا اختلف العلماء في قبول روايته على أقوال:

- ١- منهم من قبلها مطلقاً.
- ٢- ومنهم من ردّها مطلقاً.
- ٣- ومنهم من فصل، فقال: إن صرح بالتحديث، أو كانت روايته في «مسلم»؛ فتقبل، وإن كانت خارج «مسلم»، ولم يصرح، فترد؛ إلا إذا روى عنه الليث بن سعد، وهذا ترجيح ابن حزم، وهو الصحيح. ^(٢)

(١٠) العوفي والكلبي.

كان عطية العوفي، يدلس الكلبي بأبي سعيد الخدري؛ لأنه يكنىه أبا سعيد، فيقول: (عن أبي سعيد)؛ فيظن الظان أنه الخدري، وهو الكلبي. ^(٣)

(١١) الباغندي.

هو محمد بن محمد، وهو وأبوه من مشائخ مشائخ الحاكم.

قال الحاكم: إنه أول من أدخل التدليس إلى بغداد. ^(٤)

(١) «مراتب التدليس» لابن حجر (١٧٦).

(٢) انظر «الجرح والتعديل عند ابن حزم» لناصر بن حمد الفهد (٢٤٢)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ٦٩٥)، و«الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» للشيخ رحمة الله (١٦٩-١٧٠).

(٣) «ملحق شرح علل الترمذي» (٣٦٥)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ١١٤)، و«غارة الأشرطة» (١/ ١٤٢).

(٤) «تدريب الراوي» (١/ ١٩٣) ط/ دار الكتاب العربي.

فَصْلٌ فِي الْمُتَشَابِهِينَ

(١) عبدالله بن محمد من مشائخ البخاري.

الذين يسمون بعبدالله بن محمد من مشائخ البخاري أربعة، وهم:

١- عبدالله بن محمد المسندي الجعفي.

٢- أبو بكر بن أبي شيبة.

٣- ابن أبي الأسود.

٤- ابن أسماء.

وكلهم ثقة حافظ؛ إلا ابن أسماء فهو ثقة جليل.^(١)

(٢) بقية عن الزبيدي.

يروى بقية بن الوليد عن ثلاثة كلهم يقال لهم الزبيدي، الأول: محمد بن الوليد، وهو ثقة، والآخران ضعيفان؛ فعلى هذا لا بد أن يصرح بقية إذا روى عن الزبيدي من هو حتى يُعرف.^(٢)

(٣) مجاعة.

هناك اثنان ممن يسمى بمجاعة:

١- مجاعة بن مرارة، صحابي.^(٣)

٢- مجاعة بن الزبير، وهو ضعيف، وهو علة حديث: «يؤتى بالشهيد فيوقف للحساب، ويؤتى بالتصدق فيوقف للحساب، ويؤتى بأهل البلاء فلا يوقفون

(١) وهؤلاء الأربعة مترجمون في «تقريب التهذيب» للحافظ رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٤/١٩٣-١٩٤) ط/ مؤسسة الرسالة.

(٣) «تهذيب التهذيب» (٤/٢٣).

لِلْحِسَابِ، حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ: لَيْتَنَا قَطَعْنَا إِرْبَا»^(١).

٤) الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ ابْنِ خَزِيمَةَ.

هَنَّاكْ ائْثَنَانِ يَرْوِيَانِ عَنْ ابْنِ خَزِيمَةَ:

الْأَوَّلُ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ النَّيْسَابُورِيِّ، أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ.^(٢)

الْثَّانِي: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، أَبُو أَحْمَدَ التَّمِيمِيِّ، الْمَلَقَّبُ بِـ(حُسَيْنِكَ).^(٣)

٥) ابْنُ عَلْوَانَ.

هَنَّاكْ ائْثَنَانِ يَقَالُ لَهُمُ ابْنُ عَلْوَانَ:

١- أَحْمَدُ بْنُ عَلْوَانَ، وَهُوَ صُوفِي.^(٤)

٢- الْحُسَيْنُ بْنُ عَلْوَانَ، وَهُوَ شِيعِي.^(٥)

٦) الْقَطَّانُ، وَابْنُ الْقَطَّانِ.

إِذَا قِيلَ ابْنُ الْقَطَّانِ فَهُوَ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، صَاحِبُ «الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ»، وَإِذَا قِيلَ:

الْقَطَّانُ؛ فَهُوَ الْإِمَامُ، يُحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ.

٧) ابْنُ خَزِيمَةَ.

هَنَّاكْ ثَلَاثَةٌ مَن يَقَالُ لَهُمُ ابْنُ خَزِيمَةَ:

١- مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، إِمَامُ الْأُئِمَّةِ.^(٦)

(١) انظر «ميزان الاعتدال» (٣/٤٣٧) ط/ دار الباز، و«لسان الميزان» (٥/٢٤) مكتبة دار الباز.

(٢) انظر «تاريخ بغداد» (٨/٧٠-٧١) ط/ دار الكتب العلمية.

(٣) انظر «تاريخ بغداد» (٨/٧٣) ط/ دار الكتب العلمية.

(٤) انظر «صعقة الزلزال» (١/٨٤-٩٣) لشيخنا رَحْمَةُ اللَّهِ.

(٥) انظر «تاريخ بغداد» (٨/٦١)، و«لسان الميزان» (٢/٣٤٣-٣٤٤) ط/ مكتبة الباز.

(٦) انظر «السِّيَر» (١١/٣٥٨) ط/ دار الفكر.

٢- محمد بن خزيمة من مشائخ الطحاوي.^(١)

٣- محمد بن حاتم الكشي، شيخ الحاكم، روى عن عبد بن حميد، ولم يسمع منه، كذبه الحاكم.^(٢)

(٨) حدثنا الأنصاري.

إذا قال البخاري: حدثنا الأنصاري. فهو: محمد بن عبدالله. وإذا قال: الترمذي: حدثنا الأنصاري. فهو: إسحاق بن موسى.^(٣)

(٩) الترمذي.^(٤)

هناك ثلاثة ممن يُسمَّى بالترمذي:

- ١- محمد بن عيسى بن سورة، صاحب «السنن».
- ٢- محمد بن إسماعيل الترمذي الكبير.
- ٣- محمد بن علي الحكيم الترمذي.

(١٠) محمد بن عيسى في «المستدرک».

هناك اثنان ممن يسمى بهذا الاسم من رجال الحاكم:

- ١- محمد بن عيسى الطرسوسي الجوّال.
- ٢- محمد بن عيسى الترمذي.

وكلا الرجلين يروي عنهما أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، لكن الحاكم

(١) انظر «لسان الميزان» (٥/١٥٩) ط/ مكتبة الباز.

(٢) انظر «السَّيَر» (١٢/٥٧-٥٨) ط/ دار الفكر.

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» (١/١٢٨)، و«هدي الساري مقدمة فتح الباري» (٣٨٤) ط/ دار السلام.

(٤) قال السمعاني: هذه النسبة إلى مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذي يقال له: جيحون. اهـ وهناك ترمذيون كثير منهم هؤلاء الأئمة الثلاثة، انظر «الأنساب» للسمعاني (١/٣٣٣-٣٣٤) ط/ دار النفائس.

يذكر الترمذي مطلقاً؛ لكثرة روايته عنه، وأمّا الطرسوسي فيقيده. ^(١)

فَصْلٌ إِذَا رَوَى فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، فَمَنْ فُلَانٌ؟

(١) من اختص بالرواية عن سفيان بن عيينة:

- ١ - قتيبة عن سفيان: فسفيان هو ابن عيينة.
- ٢ - مسدد عن سفيان: سفيان هو ابن عيينة.
- ٣ - سعيد بن منصور عن سفيان: سفيان هو ابن عيينة.
- ٤ - الحُمَيْدِي عن سفيان: سفيان هو ابن عيينة.
- ٥ - علي بن المديني عن سفيان: سفيان هو ابن عيينة.
- ٦ - محمد بن عبدالله المقرئ عن سفيان: سفيان هو ابن عيينة.
- ٧ - محمد بن أبي عمر عن سفيان: سفيان هو ابن عيينة.
- ٨ - الإمام أحمد عن سفيان: سفيان هو ابن عيينة.
- ٩ - أبو بكر بن أبي شيبة عن سفيان: سفيان هو ابن عيينة.
- ١٠ - عثمان بن أبي شيبة عن سفيان: سفيان هو ابن عيينة.

(٢) من اختص بالرواية عن سفيان الثوري:

- ١ - عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان: هو الثوري.
- ٢ - وكيع عن سفيان: هو الثوري.
- ٣ - محمد بن كثير العبدي عن سفيان: هو الثوري.
- ٤ - خلاد بن يحيى عن سفيان: هو الثوري.
- ٥ - محمد بن يوسف عن سفيان: هو الثوري.

(١) انظر رجال الحاكم في «المستدرک» (٢/ ٢٧٥) للشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ.

- ٦- عبدالله بن المبارك عن سفيان: هو الثوري.
- ٧- أبو أحمد الزبيري عن سفيان: هو الثوري.
- ٨- أبو حذيفة موسى بن مسعود عن سفيان: هو الثوري.
- ٩- يحيى بن سعيد القطان عن سفيان: هو الثوري.
- ١٠- محمد بن عبدالله بن نمير عن سفيان: هو الثوري.

(٣) من اختص بالرواية عن حماد بن زيد:

- ١- مسدد عن حماد: هو ابن زيد.
- ٢- قتيبة بن سعيد عن حماد: هو ابن زيد.
- ٣- سليمان بن حرب عن حماد: هو ابن زيد.
- ٤- سليمان بن الربيع عن حماد: هو ابن زيد.
- ٥- أبو النعمان محمد بن الفضل عن حماد: هو ابو زيد.

(٤) من اختص بالرواية عن حماد بن سلمة:

- ١- حجاج بن منهال عن حماد: هو ابن سلمة.
- ٢- موسى بن إسماعيل عن حماد: هو ابن سلمة.
- ٣- عفان بن مسلم عن حماد: هو ابن سلمة.

(٥) إذا رأيت فلان عن فلان، فمن فلان؟

- إذا رأيت أبا حازم عن سهل بن سعد؛ فأبو حازم هو سلمة بن دينار.
- إذا رأيت أبا حازم عن أبي هريرة؛ فأبو حازم هو سلمان الأشجعي.
- إذا رأيت حماد عن حماد؛ فالأول ابن سلمة، والثاني ابن أبي سليمان.
- إذا رأيت الأعمش عن منصور؛ فمنصور هو ابن المعتمر.

- إذا رأيت شعبة عن عمرو؛ فعمر هو ابن مرة الجملي.
- إذا رأيت جرير عن منصور؛ فجرير هو ابن عبد الحميد.
- إذا رأيت سفیان عن الزهري؛ فسفيان هو ابن عيينة.
- إذا رأيت يونس عن الزهري؛ فيونس هو ابن يزيد الأيلي.
- إذا رأيت يونس عن ابن عمر؛ فيونس هو ابن جبير.
- إذا رأيت يونس عن الحسن؛ فيونس هو ابن عبيد.
- إذا رأيت مسلم عن ابن نمير؛ فابن نمير هو محمد بن عبدالله بن نمير.
- إذا رأيت أحمد عن ابن نمير؛ فابن نمير هو عبدالله بن محمد بن نمير.
- إذا رأيت محمد بن كثير عن الأوزاعي؛ فمحمد بن كثير هو الصنعاني.
- إذا رأيت أبا سلمة عن الزهري؛ فأبو سلمة هو محمد بن أبي حفصة.
- إذا رأيت أبا الأحوص عن ابن مسعود؛ فأبو الأحوص هو عوف بن مالك.

- إذا رأيت أبا الأحوص عن شعبة؛ فأبو الأحوص هو سلام بن سليم.
- إذا رأيت زر عن عبدالله؛ فعبدالله هو ابن مسعود.
- إذا رأيت حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة؛ فحميد هو الحميري.
- إذا رأيت أبا الأسود عن ابن لهيعة عن أبي الأسود؛ فالأول النضر بن عبد الجبار، والثاني هو محمد بن عبدالرحمن الملقب بـ (يتيم عروة).
- إذا رأيت البخاري عن محمد بن يوسف عن سفیان هكذا مطلقاً بدون تقييد؛ فمحمد بن يوسف هو الفريابي، وسفيان هو الثوري.^(١)

(١) انظر «فتح الباري» (١/ ٢١٤) ط/ دار السلام.

- إذا رأيت أبا وائل عن عبدالله؛ فعبدالله هو ابن مسعود إلا في موضع واحد وهو في حديث: «المرء مع من أحب»^(١)؛ فهو أبو موسى الأشعري.

(١) رواه البخاري برقم (٦١٦٩)، ومسلم (٢٦٤٠).

فَصْلٌ فِي السَّمَاعَاتِ

- عبدالرحمن بن سابط سمع من جابر بن عبدالله. ^(١)
- علقمة بن قيس سمع من عثمان، ولم يسمع من عمر، وعلقمة بن وقاص سمع من عمر. ^(٢)
- سالم بن أبي الجعد سمع من عبدالله بن عمرو، وجابر، ولم يسمع من ثوبان. ^(٣)
- الحسن البصري سمع من معقل بن يسار، وعقيل بن أبي طالب، وعبدالله بن مغفل، وسمع من سمرة حديث العقيقة. ^(٤)
- ابن جريج سمع من أبي الزناد، ولم يسمع من عطاء الخراساني. ^(٥)
- عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس. ^(٦)
- خالد بن معدان لم يسمع من معاذ بن جبل. ^(٧)
- خلاص بن عمرو البصري لم يسمع من أبي هريرة. ^(٨)
- عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود لم يسمع من أبيه. ^(٩)

(١) «جامع التحصيل» (٢٢٢) ط/ عالم الكتب، و«الجرح والتعديل» (٥/ ٢٤٠).

(٢) «البخاري مع الفتح» (١٢/ ١)، و«جامع التحصيل» (٢٤٠).

(٣) «جامع التحصيل» (١٧٩).

(٤) «جامع التحصيل» (١٦٤-١٦٦)، و«سؤالات الآجري لأبي داود» (١/ ٣٨٦)، و«إجابة السائل» (٤٩٦).

(٥) «جامع التحصيل» (٢٣٠)، و«الفتح» (٨/ ٨٥).

(٦) «جامع التحصيل» (٢٣٨)، و«تحقيق التفسير» للشيخ رَحِمَهُ اللهُ (١/ ١٣٠).

(٧) «جامع التحصيل» (١٧١).

(٨) «جامع التحصيل» (١٧٣).

• أبو البختری سعید بن فیروز لم یسمع من علی، ولا من أبي سعید الخدری. ^(٢)

• عطاء بن أبي رباح لم یسمع من یعلی بن أمیة، ولا من أم سلمة. ^(٣)

• اللیث بن سعد سمع من الزهري، ولم یسمع من مشر حاعان. ^(٤)

• محمد بن المنکدر سمع من عائشة، وجابر، ولم یسمع من سفينة، وأبي هريرة. ^(٥)

• الأعمش لم یسمع من أحدٍ من الصحابة. ^(٦)

• عبدالله بن عون بن أرطبان لم یسمع من أنس بن مالك. ^(٧)

• زید بن أیمن لم یسمع من عبادة بن نسي. ^(٨)

• عبادة بن نسي لم یسمع من أبي الدرداء. ^(٩)

• سليمان بن بلال التيمي لم یسمع من أنس. ^(١٠)

(١) «جامع التحصيل» (٢٣٢).

(٢) «جامع التحصيل» (١٨٣-١٨٤).

(٣) «جامع التحصيل» (٢٣٧)، و«أحاديث معلّة» للشيخ (٣٩٣).

(٤) «تحفة التحصيل» (٤٣٦) ط/ مكتبة الرشد، «التهذيب» (٤٨٢/٣)، «جامع التحصيل» (٢٦٠).

(٥) «جامع التحصيل» (٢٧٠)، و«تهذيب التهذيب» (٧١٠/٣)، و«أحاديث معلّة» (٤١٧).

(٦) «جامع التحصيل» (١٨٨)، و«التهذيب» (٣٧٩/٢).

(٧) «جامع التحصيل» (٢١٥).

(٨) «تحفة التحصيل» (٢٠٦).

(٩) «جامع التحصيل» (٢٠٦).

(١٠) «التهذيب» (٨٦/٢).

- خالد بن مهران لم يسمع من أبي العالية، ولا من أبي عثمان النهدي.^(١)
- إبراهيم بن يزيد النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة.^(٢)
- أبو إسحاق السبيعي سمع من جملة من الصحابة منهم: البراء، ولم يسمع من سراقه بن مالك.^(٣)
- مِعْدَان بن أبي طلحة سمع من ثوبان.^(٤)
- أبو مجلز لاحق بن حميد لم يسمع من حذيفة.^(٥)
- الضحاک بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس.^(٦)
- ميمون بن أبي شبيب لم يسمع من أحد من الصحابة.^(٧)
- قتادة بن دعامة سمع من أنس، ولم يسمع من عبدالله بن بريدة.^(٨)
- خارجة بن زيد لم يسمع من عمه يزيد بن ثابت.^(٩)
- فاطمة الصفري لم تسمع من جدتها فاطمة بنت رسول الله ﷺ.^(١٠)

(١) أثبت سماعه من أبي عثمان: يحيى بن سعيد القطان كما في «العلل ومعرفة الرجال» لأحمد (١١١/٢)، وانظر «جامع التحصيل» (١٧١).

(٢) «جامع التحصيل» (١٤٢).

(٣) «جامع التحصيل» (٢٤٥)، و«تحفة التحصيل» (٣٨٣-٣٨٤).

(٤) «تهذيب التهذيب» (١١٧/٤).

(٥) «تحفة التحصيل» (٥٦١)، و«أحاديث معلقة» (١١٨).

(٦) «جامع التحصيل» (١٩٩)، وانظر «الرحلة الأخيرة» (٢٨٦).

(٧) «تحفة التحصيل» (٥٣١).

(٨) «جامع التحصيل» (٢٥٥)، و«تحفة التحصيل» (٤١٧)، و«أحاديث معلقة» (٧١).

(٩) «تحفة التحصيل» (١٠٦).

(١٠) «جامع التحصيل» (٣١٨).

- خيثمة بن عبد الرحمن لم يسمع من عمر، ولا من ابن مسعود. ^(١)
- أبو عمران الجوني لم يسمع من عائشة. ^(٢)
- سعيد بن المسيب لم يسمع من بلال، وسمع من عمر خطبة الجابية. ^(٣)
- عروة بن الزبير لم يسمع من أبي بكر. ^(٤)
- يحيى بن جعدة لم يسمع من أبي بكر. ^(٥)
- طاووس بن كيسان سمع من ابن عباس ولم يسمع من معاذ، ولا من سراقه بن مالك. ^(٦)
- محمد بن زياد الجُمَحِي سمع من أبي هريرة. ^(٧)
- محمد بن سيرين سمع من عمران بن حصين، وأنس، وأبي هريرة، ولم يسمع من ابن عباس. ^(٨)
- جعفر بن أبي وحشية سمع من سعيد بن جبير، ولم يسمع من مجاهد. ^(٩)

(١) «جامع التحصيل» (١٧٣).

(٢) «التهذيب» (٦١٠/٢).

(٣) «التهذيب» (٤٤-٤٥/٢)، و«المراسيل» (٧١) لابن أبي حاتم، وتحقيق الشيخ لـ«تفسير ابن كثير» (١/٤٩٣).

(٤) «جامع التحصيل» (٢٣٦).

(٥) «جامع التحصيل» (٢٩٧).

(٦) «جامع التحصيل» (٢٠١)، و«تحفة التحصيل» (٢٠٨)، و«تهذيب التهذيب» (٢/٢٣٤).

(٧) «تهذيب التهذيب» (٣/٥٦٤).

(٨) «جامع التحصيل» (٢٦٤) مع الحاشية، و«التحفة» (٤٤٧-٤٤٨)، و«العلل ومعرفة الرجال» لأحمد (٢/٥٩).

(٩) «جامع التحصيل» (١٥٥)، و«التحفة» مع الحاشية (٦٣)، و«أحاديث معلقة» (٢٠٦، ٢٤٠)، و«هذي

الساري» (٥٦٢).

- سعيد بن أبي عروبة لم يسمع التفسير من قتادة.^(١)
- أبو تيممة الهجيمي لم يسمع من أبي هريرة.^(٢)
- عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر.^(٣)
- ربيعة بن سيف لم يسمع من عبدالله بن عمرو.^(٤)
- ربعي بن حراش سمع من حذيفة في الجملة إلا بعض الأحاديث، ومنها حديث: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر»، فلم يسمعه من حذيفة.^(٥)
- محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يسمع من علي بن أبي طالب.^(٦)
- محمد بن إسماعيل بن عياش لم يسمع من أبيه.^(٧)
- الأعمش لم يسمع من أبي سفيان طلحة بن نافع إلا قدر أربعة أحاديث.^(٨)

(١) انظر «الضعفاء الصغير» للبخاري رقم (١٣٨)، و«مقدمة الجرح والتعديل» (٢٤٠)، و«مقدمة مسلم» (٣٤ / ١)، لكن ذكر علي الرازي أن الشيخ **رحمته الله** تراجع عن هذا؛ لأن الإمام أحمد يثبت سماعه، والمثبت مقدم على النافي، وانظر «التيسير لمعرفة المشهور من أسانيد وكتب التفسير» لعلي الرازي (ص ١٤٦).

(٢) «جامع التحصيل» (٢٠١)، و«التحفة» (٢٠٩).

(٣) «جامع التحصيل» (٢٢٦)، و«التحفة» (٣٠٣).

(٤) «جامع التحصيل» (١٧٤).

(٥) انظر «أحاديث معللة» للشيخ **رحمته الله** (١١٨).

(٦) «جامع التحصيل» (٢٦٦).

(٧) «تحفة التحصيل» (٤٤٠).

(٨) «تحفة التحصيل» (١٧١).

فَصْلٌ فِي الْأَلْقَابِ

(١) الشَّاه.

هو سويد بن نصر، راوية ابن المبارك.^(١)

(٢) شَبَاب.

هو خليفة بن خياط العصفري.^(٢)

(٣) نَاصِرُ السَّنَةِ.

هو الإمام الشافعي.^(٣)

(٤) خِيَاطُ السَّنَةِ.

هو زكريا بن يحيى بن إياس، كان يخيّط أكفان أهل السنة.^(٤)

(٥) نَسِيحٌ وَحْدَهُ.

هو عمير بن سعد الأنصاري الأوسي، صحابي.^(٥)

(٦) خَت.

هو يحيى بن موسى البلخي.^(٦)

(٧) وَكَيْع.

هو محمد بن خلف صاحب كتاب «أخبار القضاة».

(١) «التقريب» (١١١٩٤)، و«نزهة الألباب» (٣٩٢/١).

(٢) «التقريب» (١١١٩٥)، و«نزهة الألباب» (٣٩٣/١).

(٣) «تهذيب التهذيب» (٤٩٩/٣)، و«تاريخ دمشق» (٣٤٣/٥١)، و«المقترح» (١٠).

(٤) «التقريب» (١١١١٠).

(٥) «التقريب» (١١٣١٢).

(٦) «التقريب» (١١١٠٧).

(٨) قُرَاد.

هو عبدالرحمن بن غزوان أبو نوح.^(١)

(٩) الشاعر.

هو مروان بن محمد أبو الشمقمق.^(٢)

(١٠) جردقة.

هو عبدالرحمن بن عبدالله مولى أبي هاشم، شيخ أحمد، ثقة.^(٣)

(١١) كشاكش.

هو محمد بن عمار.^(٤)

(١٢) سناط.

هو الحسن بن حسان الشاعر.^(٥)

(١٣) نفطويه.

هو إبراهيم بن محمد بن عرفة.^(٦)

(١٤) شَقُوصًا.

هو إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني.^(٧)

(١) «التقريب» (١١٢٦٦).

(٢) «تاريخ بغداد» (١٣/١٤٧) ط/ دار الكتب العلمية.

(٣) «التقريب» (١١٠٨٧).

(٤) «التقريب» (١١٢٨١).

(٥) انظر «نزهة الألباب» (١/٣٧٧).

(٦) مترجم في «سير الذهبي».

(٧) «التقريب» (١١١٩٧).

(١٥) الضَّالُّ.

هو معاوية بن عبد الكريم، ثقة، ضلَّ في بعض طرق مكة، فقليل له: الضَّالُّ. ^(١)

(١٦) الضَّعِيفُ.

عبد الله بن محمد الطرسوسي، ثقة، قيل له: الضَّعِيفُ؛ لضعف جسمه. ^(٢)

(١٧) الْوَكِيعِيُّ.

أحمد بن عمر، اعتنى بحديث وكيع، وهو أرجح من وكيع. ^(٣)

(١٨) دَابَّةُ عِفَانٍ.

هو إبراهيم بن الحسين بن ديزيل، سُمِّيَ بذلك لكثرة ملازمته لعفان بن مسلم الصفار. ^(٤)

(١٩) الْيَهُودِيُّ.

هناك اثنان:

١- عبدالله بن عبيد الله، أبو محمد البيع، قال الخطيب: ثقة. ولُقِّبَ باليهودي؛ لأنه كان يعيش في درب ببغداد يقال له: درب اليهود. ^(٥)

٢- أحمد بن محمد بن عبد الكريم، أبو محمد الجرجاني، ولُقِّبَ باليهودي؛ لقرب منزله من اليهود. ^(٦)

(١) «التقريب» (١١٢١٣).

(٢) «التقريب» (١١٢١٦).

(٣) «تهذيب التهذيب» (٣٨/١).

(٤) انظر «نزهة الألباب في الألقاب» (٢٥٥/١) لابن حجر، ط/ مكتبة الرشد.

(٥) انظر «الأنساب» للسمعاني (٥٤٠/٤)، و«نزهة الألباب» لابن حجر (٣١٤/٢).

(٦) «الأنساب» للسمعاني (٥٤١/٤) ط/ دار النفائس، وانظر «نزهة الألباب» لابن حجر (٣١٤/٢).

(٢٠) الْأَعْمَشِي.

هو أبو حامد، أحمد بن حمدون القصَّار، كان يعتني بحديث الأعمش، فقليل

له: الأعمشي.^(١)

(١) انظر «السِّيَر» (١١ / ٤٨٠) ط / دار الفكر.

فَصْلٌ فِي فَوَائِدَ مُتَنَوِّعَةٍ

(١) مسند الشافعي.

ألفه بعضُ الشافعية، وجمعه من كتب الشافعي، ومنها: كتاب «الأم» له

رَحِمَهُ اللَّهُ. ^(١)

(٢) رواية مالك عن الضعفاء.

روى مالك عن ثلاثة ضعفاء، وهم:

١- عبد الكريم بن أبي المخارق.

٢- عطاء بن أبي مسلم الخراساني.

٣- عاصم بن عبيد الله العمري. ^(٢)

(٣) فضل البخاري على مسلم.

قال الدارقطني: لولا البخاري ما راح مسلم ولا جاء. ^(٣)

(٤) «المستدرک» للحاكم.

س/ هل ألزم الحاكم الشيخين بالأحاديث التي أخرجها في «المستدرک».

ج/ لا، لم يلزمهما، وقد قال هذا في مقدمة كتابه، بأنه أراد أن يرد على المبتدعة

الذين قالوا: شغلتم أنفسكم بحدثنا، وأخبرنا، وقد جمع البخاري، ومسلم كل

الأحاديث الصحيحة في «صحيحهما». فأراد أن يريهم أن هناك أحاديث صحيحة

(١) انظر «مقدمة محقق مسند الشافعي»: ماهر ياسين الفحل (٤٦ ط/ غراس.

(٢) زاد بعضهم: عمرو بن أبي عمرو، وشريك النخعي.

انظر «المقترح» (٦٥)، وانظر «ملحق شرح علل الترمذي» لابن رجب (ص ٤٠٠-٤٠١).

(٣) انظر «هدي الساري» (١٤)، و«التدريب» (١/ ٧٠ ط/ دار الكتاب العربي.

ليست في «الصحيحين».^(١)

٥) غريب الحديث.

أول من ألف في غريب الحديث هو النضر بن شميل، وهو محدث ولغوي، ثم جاء بعده القاسم بن سلام، وإبراهيم الحربي، وابن قتيبة.^(٢)

٦) إسرائيليات وهب بن منبه.

وهب بن منبه يروي كثيرًا من الإسرائيليات، ولا يقبل منها إلا ما وافق الكتاب والسنة؛ لأن بين وهب وموسى قرون طويلة، ولو قيل: إن وهب أخذ من التوراة القصص التي يرويها؛ فإن التوراة قد حُرِّفَتْ.^(٣)

٧) أخذ الأجرة على التحديث.

من كان يأخذ الأجرة على التحديث:

١- أبو القاسم علي بن عبدالعزيز البغوي بمكة.

٢- الحارث بن أبي أسامة.

٣- أبو نعيم.

٤- عَفَّان بن مسلم الصَّفَّار.^(٤)

٨) المكرر في «صحيح البخاري».

الأحاديث التي كررها البخاري في «صحيحه» سندًا وامتتًا قليلة، قدر اثنين

(١) انظر «مقدمة المستدرک» بتحقيق شيخنا رَحِمَهُ اللهُ (٣٩/١) ط/ دار الحرمين.

(٢) انظر «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١٠-٩/١) ط/ دار الكتب العلمية، و«مختصر علوم الحديث» لابن كثير (٤٦١/٢) تحقيق الحلبي.

(٣) انظر ترجمة وهب من «السِّيَر» (٤٤٣/٥-٤٥٢) ط/ دار الفكر.

(٤) انظر «مختصر علوم الحديث» لابن كثير (٣١٦/١) تحقيق الحلبي، و«فتح المغيث» للسخاوي (٣٧٩-٣٨١) ط/ دار الكتب العلمية.

وعشرين حديثاً فقط.^(١)

٩) آخر الصحابة موتاً بالمدينة.

آخر من مات من الصحابة بالمدينة: السائب بن يزيد، وقيل: محمود بن الربيع، وقيل: سهل بن سعد.^(٢)

١٠) أخبار الآحاد.

أحسن من ردَّ على من ينكر أخبار الآحاد:^(٣)

- ١- الشافعي في «الرسالة».
- ٢- البخاري في «صحيحه».
- ٣- ابن حزم في «إحكام الأحكام».
- ٤- ابن القيم كما في «مختصر الصواعق».
- ٥- رسالة لعبد العزيز بن راشد، وأخرى لسليم الهلالي.

١١) الجعديات.

هو كتاب لعلي بن الجعد، يرويه عنه: عبدالله بن محمد البغوي، وكثير منه آثار، وجرح وتعديل، فجاء الطابع وكتب عليه (مسند علي بن الجعد) من أجل أن يشتريه الناس، وهو لا يصدق أن يطلق عليه مسند.^(٤)

(١) انظر «هدي الساري» (٢٠).

(٢) «التقييد والإيضاح» للعراقي (٢٩٧-٢٩٨) ط/ مؤسسة الكتب الثقافية، و«اختصار علوم الحديث» (٥١٥/٢) تحقيق الحلبي.

(٣) انظر «المخرج من الفتنة» للشيخ (١٥٢)، و«المصارعة» (٢٣٤).

(٤) انظر مقدمة تحقيق «مسند الجعد» (١٩٩/١-٢٠٣) للدكتور عبدالمهدي بن عبدالقادر.

(١٢) الضعيف والمرسل.

س/ هل يشهد الضعيف للمرسل إذا اختلف المخرج؟

ج/ هذه المسألة اجتهادية، كما قال الشافعي في «الرسالة»: فإن غلب على ظنك أن هذا يقوي هذا؛ صححته، وإن لم يغلب على ظنك أن هذا يقوي هذا؛ فلا يلزم أن يصحح الحديث.^(١)

(١٣) رواية ابن عباس عن بريدة.

قال البزار كما في «كشف الأستار»: لا نعلم ابن عباس أسند عن بريدة بن الحصيب إلا حديث: «من كنت مولاه؛ فعليّ مولاه». ^(٢)

(١٤) من لازم شيخه نحو عشرين سنة.

ممن لازم شيخه نحو عشرين سنة:

١- سفيان بن عيينة، لازم عمرو بن دينار. ^(٣)

٢- عبدالله بن صالح كاتب الليث، لازم الليث. ^(٤)

٣- محمد بن جعفر، لازم شعبة. ^(٥)

(١٥) أجمع كتاب في تراجم الرواة.

أجمع كتاب في تراجم الرواة هو «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي، والسبب

(١) ومراد الشيخ بالضعيف الذي فيه ضعف يسير، وانظر «الرسالة» مسألة رقم (١٢٦٢-).

(٢) انظر «الجامع الصحيح» للشيخ رحمه الله (٤/ ٤٨).

(٣) انظر «غارة الأشرطة» (٨/ ١).

(٤) «تهذيب التهذيب» (٣٥٥/ ٢).

(٥) «غارة الأشرطة» (٨/ ١)، وانظر «تهذيب الكمال» (٥٥/ ٥) ط/ مؤسسة الرسالة.

في هذا أن أكثر المحدثين نزلوا ببغداد، فترجم لهم، ولأهل بغداد.^(١)

(١٦) المحدثون العدنيون.

من المحدثين من أهل عدن:

- ١- إبراهيم بن الحكم بن أبان، وهو الذي رحل إليه الإمام أحمد، فوجده ضعيفاً، فقال: دراهم أنفقناها في سبيل الله.^(٢)
- ٢- الحكم بن أبان، صدوق له أوهام.^(٣)
- ٣- محمد بن يحيى بن أبي عمر، صدوق من رجال مسلم.^(٤)
- ٤- يحيى بن أبي عمر، مقبول على اصطلاح الحافظ.^(٥)
- ٥- موسى بن عبدالعزيز، ضعيف، وهو في بعض طرق حديث صلاة التسابيح.^(٦)
- ٦- حفص بن عمر، قال النسائي: ليس بثقة.^(٧)
- ٧- يزيد بن أبي حكيم، صدوق.^(٨)
- ٨- إبراهيم بن ميمون، الملقب بـ(قريش اليمن) وحديثه في «الصحيح

(١) انظر «قمع المعاند» (٤٩٩)، وانظر مقدمة محقق «تاريخ بغداد» (١/ ٢٢-٢٣) ط/ دار الكتب العلمية.

(٢) «التهذيب» (١/ ٦٣).

(٣) «التهذيب» (١/ ٤٦٢).

(٤) «التهذيب» (٣/ ٧٣١).

(٥) «التقريب» (٨٥٧٩).

(٦) «تهذيب التهذيب» (٤/ ١٨١)، و«الميزان» (٤/ ٢١٢).

(٧) «التهذيب» (١٥٥٢)، و«الجرح والتعديل» (٣/ ١٨٣).

(٨) «التقريب» (٨٦٧٨).

المسند» للشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ^(١).

٩- عبدالله بن الوليد، صدوق ربما أخطأ.^(٢)

(١٧) الفقهاء السبعة.

الفقهاء السبعة في المدينة مجموعون في قول الشاعر:

إذا قيل من في العلم سبعة أبحر روايتهم ليست عن العلم خارجة
فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد أبو بكر سليمان خارجة
وهم:

(١) سعيد بن المسيب. (٢) القاسم بن محمد.

(٣) خارجة بن زيد. (٤) عروة بن الزبير.

(٥) سليمان بن يسار. (٦) عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود.

(٧) أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام.^(٣)

(١٨) علماء متعاصرون.

تعاصر أربعة علماء، وهم:

١- الدارقطني، وهو أعلمهم بالجرح والتعديل.

٢- عبدالغني بن سعيد الأزدي المصري، وهو أعرفهم بالأنساب.

٣- الحاكم، وهو أحسنهم تصنيفاً.

٤- ابن مندة، وهو أكثرهم حديثاً.^(١)

(١) انظر «الصحيح المسند» (١/ ٥١٤) ط/ دار الآثار.

(٢) «التقريب» (٤٠٩٧).

(٣) وأبو بكر الأخير فيه خلاف، انظر «مختصر علوم الحديث» لابن كثير (٢/ ٥٢٨-٥٢٩) ت: الحلبي.

(١٩) زَدَنِي ضَرْبًا وَزَدَنِي حَدِيثًا.

كان الإمام مالك لا يحدث، وإنما يُقْرَأُ عليه، فجاءه هشام بن عمار، فقال: حدثني. قال مالك: اقرأ. فقال: حدثني. فضربه مالك خمسة عشر ضربة. فقال: ضربتني بغير ذنب، فلن أسامحك. فقال: وماذا تريد؟ قال: تحدثني بكل ضربة حديثًا. فحدثه، فلما حدثه قال: زدني ضربًا، وزدني حديثًا.^(٢)

(٢٠) أئمة في السنة وضعفاء في الحديث.^(٣)

- ١- نعيم بن حماد الخزاعي.
- ٢- عمر بن هارون البلخي.
- ٣- ابن بطة، عبيد الله بن محمد.
- ٤- شريك النخعي.
- ٥- الحسن بن علي بن خلف البربهاري.
- ٦- عبدالله بن مسلم بن قتيبة.
- ٧- ليث بن أبي سليم.

(٢١) ربّاني الحديث.

قال القاسم بن سلام رَحِمَهُ اللهُ: ربّاني الحديث أربعة:^(٤)

- ١- الإمام أحمد بن حنبل.
- ٢- عبدالرحمن بن مهدي.
- ٣- أبو بكر بن أبي شيبة.
- ٤- يحيى بن معين.

(١) انظر مقدمة الشيخ على «مستدرک الحاكم»، وانظر «السِّيَر» (١٣/ ١٠٤) ط/ دار الفكر.

(٢) انظر هذه القصة في «السِّيَر» (٩/ ٥٩٤) ط/ دار الفكر.

(٣) انظر «التهذيب» (٣/ ٤٨٥) (٢/ ١٦٦) (٤/ ٢٣٥)، و«غارة الأشرطة» (٢/ ٦٤) (٢/ ٢٧٣-٢٧٤).

(٤) انظر «مقدمة الإيخان» لابن أبي شيبة تحقيق الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ.

(٢٢) الوزير، والأمير، والشوكاني.

الوزير هو: محمد بن إبراهيم، والأمير: محمد بن إسماعيل، والشوكاني هو: محمد بن علي. وأعلمهم الوزير، وأشعرهم الأمير.^(١)

(٢٣) أبو الهيثم.

هو سليمان بن عمرو العتواري، وهو ثقة، ووهم ابن كثير فضعه في «تفسيره» في تفسير سورة المعارج، حيث ذكر حديثاً فقال: وفيه دراج، وأبو الهيثم، وهما ضعيفان.^(٢)

(٢٤) أوسع مسند.

هو مسند بقي بن مخلد الأندلسي.^(٣)

(٢٥) «تاريخ نيسابور».

هو كتاب للحاكم، والعلماء يُعتبرون عالة على هذا الكتاب؛ لحسن تأليفه، ولكنه مفقود، ولم يوجد منه إلا مختصراً، طبع منه الرافضة رجالهم.^(٤)

(٢٦) الجعابي والطبراني.

كانت هناك مناظرة بين الجعابي، والطبراني، فكان الجعابي يغلب الطبراني بذلك، والطبراني يغلب الجعابي بسعة علمه، وكان عندهما الوزير، حتى قال الجعابي: حدثنا فلان، عن سليمان بن أيوب، فقال الطبراني: أنا سليمان — وهو سليمان بن أحمد بن أيوب — فخذني عالياً. فقال الوزير: وددت أني مكان

(١) انظر كتاب «أئمة العلم المجتهدين في اليمن» للقاضي إسماعيل الأكوخ.

(٢) انظر «تفسير ابن كثير» (٥٠٦/٤) ط/دار الفكر، و«تهذيب التهذيب» (١٠٥/٢).

(٣) انظر «السِّيَر» (٢٨٨-٢٩١) ط/مؤسسة الرسالة.

(٤) انظر «السِّيَر» (١٣/١٠٠) ط/دار الفكر، وانظر مقدمة المطبوع من «تاريخ نيسابور» (٨٢-٨٥) لأبي

الطبراني، وأترك الوزارة.^(١)

(٢٧) أضعف المراسيل.

ممن قيل في مراسيلهم من أضعف المراسيل:

١- قتادة بن دعامة. ٢- الزهري. ٣- الحسن البصري.

٤- عطاء بن أبي رباح. ٥- يحيى بن أبي كثير.

وأحسن مرجع في هذا «أوائل المراسيل» لابن أبي حاتم.^(٢)

(٢٨) الثلاثيات.

روى البخاري ثلاثيات تتجاوز العشرين بقليل، ولم يتيسر لمسلم رواية ثلاثيات، وأمّا ابن ماجة فروى نحو الخمسة من طريق: جبارة بن المغلس، وهو ضعيف، وتيسر للترمذي رواية ثلاثي واحد من طريق: عمر بن شاعر، وأمّا الإمام أحمد فثلاثياته تصل إلى حد مجلد، وأمّا مالك فله ثنائيات، مثل: الزهري عن أنس، ونافع عن ابن عمر.^(٣)

(٢٩) علم الرجال.

قال علي بن المديني: علم الرجال نصف العلم. اهـ

ولو قال أحدًا الآن: إن علم الحديث ثلثي العلم؛ لصدق.^(٤)

(٣٠) وسكت عليه الذهبي.

الأحاديث التي لم يتكلم عليها الذهبي في «المستدرک» يقال فيها: سكت عليه

(١) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٢/٢٦٦-٢٦٧) ط/ دار الفكر.

(٢) انظر «الموقظة» للذهبي (١٢٣-١٢٤) ط/ مكتبة الفرقان، و«جامع التحصيل» (٩٠-٩١).

(٣) انظر «فتح المغيث» للسخاوي (٣/١٤)، وكتاب «الثلاثيات في الحديث النبوي» (ص ٤٨، ١١٩،

١٢٧، ١٤١) تحقيق وتعليق أشرف بن عبد الرحيم.

(٤) قاله الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في درس «صحيح مسلم».

الذهبي. ولا يقال: أقره الذهبي؛ لأمر منها:

١- أنه لا يلزم من السكوت الإقرار.

٢- قد يسكت عن الحديث في «المستدرک»، ويتكلم عليه في مكان آخر كـ«الميزان».

٣- قال الذهبي في «السیر»: إن «المستدرک» يحتاج إلى تحقيق وتنقيح.

٤- الذهبي اختصر «المستدرک» اختصاراً، ولم يلتزم أنه سيبين كل حديث.^(١)

٣١) الاضطراب بين ثقتين.

إذا اضطرب راوٍ بين ثقتين؛ فإنه لا يضر، مثلاً: حديث يرويه عاصم بن بهدلة، فتارة يقول: عن أبي وائل. وتارة يقول: عن زُر. وكلاهما ثقة؛ فهذا لا يضر، ويُحمل على الوجهين.^(٢)

٣٢) الأعمش والزهري.

كان ابن معين يفضل الأعمش على الزهري، ويقول: الزهري كان يدخل على أمراء بني أمية، والأعمش فقير صبور.^(٣)

٣٣) ثلاثة لا يؤتمنون.

قال مروان بن محمد الطاطري: ثلاثة لا يؤتمنون، وهم: القصاص، والمبتدع يرد على المبتدع، والصوفي.^(٤)

(١) انظر «المقترح» (١٥٥)، و«غارة الأشرطة» (١/ ٤٧٤).

(٢) انظر «أحاديث معلقة» (٢٠)، وشرح «اختصار علوم الحديث» للشيخ (ص ٣٥)، و«علوم الحديث» للألباني (ص ٣٨) ط/ دار ابن حزم.

(٣) انظر «محاسن الاصطلاح» للبلقيني (ص ١٥) ط/ دار الكتب العلمية.

(٤) انظر «ترتيب المدارك» (١/ ٢٤٣) ط/ دار الكتب العلمية.

(٣٤) البخاري في ميزان الشيعة.

جاء حديث حجة الوداع في «مسلم» عن جابر، وأخرج البخاري بعضه، ولم يخرج به تمامه؛ لأنه من طريق: جعفر بن محمد الصادق، ولم يخرج له البخاري في «صحيحه»؛ لأنه يهيم، وقد تكلمت الشيعة في البخاري، وتعدت الحدود، وهجوا البخاري، وقالوا فيه شعراً، حتى قال بعضهم:

قضية تشبه بالمزيرة هذا البخاري إمام الفئة
بالصادق المصدوق ما احتج في صحيحه واحتج بالمرجئة
قلامه من ظفر إبهامه تعدل من مثل البخاري مائة

(٣٥) الحافظ ابن حجر.

لا يقال: إنَّ الحافظ ابن حجر خاتمة الحُفَّاظ، ولكن يقال: لم يأت بعده من يماثله، فقد وجد بعده حُفَّاظ، لكن ليسوا مثله.^(١)

(٣٦) متواتروأحاد.

أول من قسم الحديث إلى متواتر وأحاد هم المعتزلة، وأولهم: عبدالرحمن ابن كيسان الأصم، وتلميذه: إبراهيم بن عُلَيَّة، فهو تقسيم محدث مبتدع.^(٢)

(٣٧) كذب الصالحين.

قال يحيى بن سعيد القطان: لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث. قال الإمام مسلم: أي يجري على ألسنتهم.^(٣)

(١) انظر كلاماً جيداً في تعريف الحافظ في «الجواهر والدرر» للسخاوي (١/ ٧٩-٩٧) ط/ دار ابن حزم، وانظر «إنباء الغمر» لابن حجر، وشرح القاري على «النزهة» (ص ٦٦٨)، والباعث الحثيث [٢/ ٤٣٢-٤٣٧] ت الحلبي.

(٢) انظر «المخرج من الفتنة» (١٥٣)، «المقترح» (١٧٤)، «تحفة المجيب» (٩٨).

(٣) «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ٨٤) مع شرح النووي. ط/ دار الخير، و«المقترح» (٣١).

(٣٨) أَيُّهُمْ أَشَدُّ تَسَاهُلًا؟

س/ أي الثلاثة أشد تساهلاً: الحاكم، وابن حبان، وابن خزيمة؟

ج/ أشدهم تساهلاً الحاكم، ويليه ابن حبان، ثم ابن خزيمة. ^(١)

(٣٩) الشافعي و«الصحيحان».

س/ لماذا لم يخرج الشيخان للشافعي في «صحيحهما»؟

ج/ قيل: إنها لم يدركا الشافعي. وقال الخطيب: إنها يريدان العلو.

والأقرب أنهما لم يرويا عنه؛ لأنه روى عن بعض الكذابين، والضَّعْفَةُ،

كإبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي، ومسلم بن خالد الزُّنْجِي. ^(٢)

(٤٠) مراسيل الصحابة.

أمَّا كبار الصحابة فمراسيلهم مقبولة، وأما صغارهم فهم على قسمين:

١- من مات النبي ﷺ وهم مميزون؛ فمراسيلهم مقبولة.

٢- من مات النبي ﷺ وهم غير مميزين؛ فمراسيلهم كمراسيل كبار التابعين. ^(٣)

(٤١) مالك والليث.

قال الشافعي، وابن بكير: الليث أفقه من مالك. قال النووي: وناهيك بهذه

الشهادة من هذين العالمين. ^(٤)

(١) «المقترح» (١٥٣، ١٧٣).

(٢) انظر «السير» (٩٦/١٠) ط/ مؤسسة الرسالة، و«السير الحثيث» (٣٨) للشيخ رحمه الله.

(٣) «النكت الصلاحية» (٣٥/٢)، و«التدريب» (١٧١/١)، و«فتح المغيث» للسخاوي (١٧٠-١٧١)،

و«شرح اختصار علوم الحديث» للشيخ (ص ١٠٤).

(٤) «تهذيب التهذيب» (٤٨٣/٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٤٥٢/٧) ط/ دار الفكر.

(٤٢) رواية ابن إسحاق في «صحيح مسلم».

لم يعتمد مسلمٌ محمد بن إسحاق في «صحيحه»، وإنما روى له قدر خمسة أحاديث في الشواهد والمتابعات.^(١)

(٤٣) رواية المبتدع.

المبتدع تقبل روايته إن كان صدوقاً للسان في حديث رسول الله ﷺ، سواء كان داعياً إلى بدعته أم لا، وقد أخرج الشيخان لمن كان داعياً إلى بدعته، وقد رد ابن حزم على من قال: لا تُقبل روايته، قال: الداعي خير من الذي لا يدعو؛ لعله يُخفي شيئاً أعظم مما يظهره الآخر.^(٢)

(٤٤) العراقي وابن كثير.

العراقي أعلم من ابن كثير في مصطلح الحديث، وابن كثير أكثر تأليفاً من العراقي.

(٤٥) العمل بالحديث الضعيف والتحديث به.

جاء عن ابن مهدي، والحاكم، والبيهقي، وغيرهم أنه يجوز التحديث بالحديث الضعيف، والعمل به في فضائل الأعمال، والترغيب والترهيب، وبعضهم يشترط له ثلاثة شروط:

١- أن يكون مندرجاً تحت أصلٍ صحيح.

٢- ألا يشتد ضعفه.

٣- ألا يشهر العمل به، ويعمل به على الاحتياط، لا على أنه شرع.

والصحيح أنه لا يحتاج بالحديث الضعيف، ولا يُعمل به؛ لأن في القرآن والأحاديث

(١) «تهذيب التهذيب» (٣/ ٥٠٧)، و«شرح اختصار علوم الحديث» للشيخ (ص ٤٤).

(٢) انظر «مختصر علوم الحديث مع الباعث» (١/ ٢٩٩-٣٠٤)، و«فتح المغيب» للسخاوي (١/ ٣٥٦-٣٦٥).

الصحيحة ما يكفي، وكذلك لا يحدث به إلا على سبيل بيان ضعفه.^(١)

(٤٦) اختصار الحديث.

مسألة اختصار الحديث اختلف فيها أهل العلم، والصحيح أنه يجوز اختصار الحديث بشرط ألا يخل بالمعنى، وألا يحذف شيئاً مرتبطاً بما قبله ارتباطاً لا ينفك عنه.^(٢)

(٤٧) زيادة الثقة.

ليس للحفاظ في زيادة الثقة قاعدة مُطَرِّدة، أما ما جرى عليه الخطيب في «الكفاية» أن زيادة الثقة مقبولة؛ فهذا مذهب الفقهاء. والأقرب أن زيادة الثقة يُنظر فيها؛ فإن كان الراوي الذي زادها خالف من هو مثله، أو دونه؛ فهي زيادة ثقة مقبولة، وإن خالف من هو أوثق منه؛ فهي شاذة.^(٣)

(٤٨) الأمهات الأربع.

ترتيب الأمهات الأربع من حيث الصحة: سنن النسائي، ويليهِ سنن أبي داود، ويليهِ سنن الترمذي، ويليهِ سنن ابن ماجه.^(٤)

(٤٩) «مسند البزار».

«مسند البزار» كتابٌ حديث، وكتاب علل؛ فهو يذكر علل بعض الأحاديث؛ فهو أفضل من كثير من الكتب.

(١) انظر «المقترح» (١٧، ١٨٦)، و«إجابة السائل» (٤٤٧)، ومُقَدِّمَتِي «صحيح الجامع»، و«صحيح الترغيب والترهيب» للشيخ الألباني، و«شرح البيقونية» للعثيمين (٣٨ ط/ المكتبة الإسلامية).
(٢) انظر «نزهة النظر» (١٢٨-١٢٩ ط/ دار ابن حزم، و«شرح اختصار علوم الحديث» للشيخ (٢٦٧-٢٦٨).
(٣) انظر مقدمة تحقيق «الإلزامات والتتبع» للشيخ، وشرحه لـ «اختصار علوم الحديث» (١١٦-١١٨).
(٤) انظر «فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٩٩-١٠٠ ط/ دار الكتب العلمية).

(٥٠) «موطأ مالك».

قال الشافعي: ما تحت أديم السماء أصح من «موطأ مالك». وهذا الكلام قاله الشافعي قبل تصنيف البخاري ومسلم «للمصحيحين».^(١)

(٥١) «الموضوعات» و«العلل المتناهية».

هذان كتابان لابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ، والفرق بينهما أن الأحاديث التي في «الموضوعات» أشد ضعفاً من التي في «العلل»؛ فإن ابن الجوزي ذكر في «الموضوعات» ما اعتقد أنه موضوع، مكذوب، وذكر في «العلل» الضعيف، والضعيف جداً، والموضوع.

(٥٢) ابن زيد وابن سلمة.

هما حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، فالأول أرجح في الحديث، والثاني أرجح في السنة.^(٢)

(٥٣) شعبة وسفيان.

سفيان الثوري أحفظ من شعبة، كما صرح بذلك شعبة نفسه، فإذا اختلف شعبة وسفيان؛ فالقول قول سفيان.^(٣)

(١) انظر «مقدمة التمهيد» (١/٥٩) ط/ دار الفاروق الحديثة، و«مقدمة ابن الصلاح مع التقييد» (٣٠) ط/ مؤسسة الكتب الثقافية.

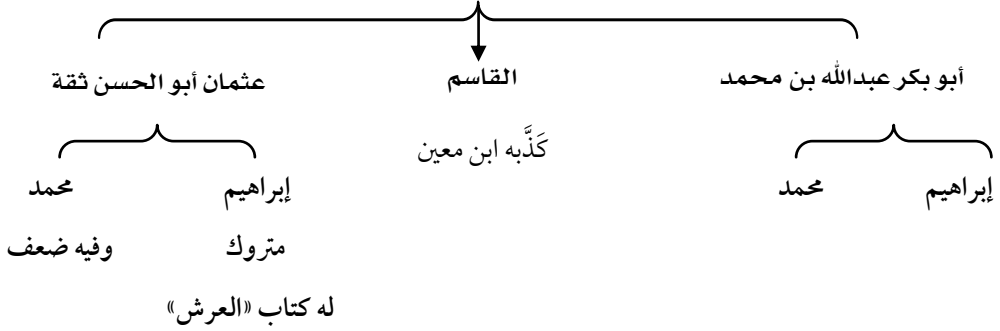
(٢) «تهذيب التهذيب» (١/٤٨٠-٤٨٢).

(٣) «شرح علل الترمذي» (١٢٥)، و«غارة الأشرطة» (١/١٤٢).

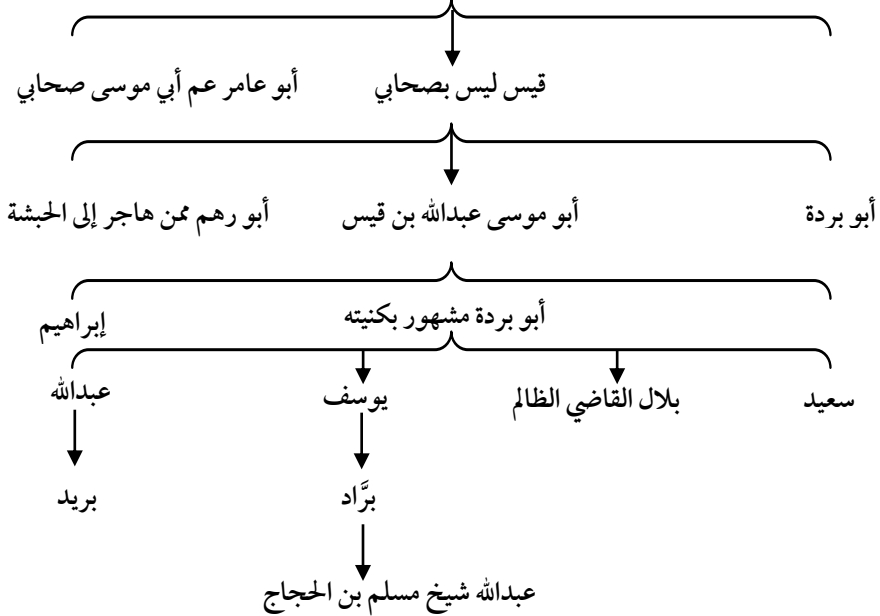
(٥٤) آل فلان.

آل أبي شيبة

محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي



الأشعريون



(٥٥) الطبقات.

- ١- إبراهيم بن يزيد النخعي، في طبقة: إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، وإبراهيم بن سويد النخعي، والثلاثة كلهم ثقات.
- ٢- سفيان بن عيينة، في طبقة: سفيان بن حسين، وسفيان بن حرب.
- ٣- سعيد بن أبي سعيد المقبري، في طبقة: سعيد بن أبي سعيد الساحلي، ثقة، وسعيد بن أبي سعيد المهري.
- ٤- عباد بن عباد المهلب في طبقة: عباد بن عباد المأربي، والأول ثقة ربما وهم، والثاني صدوق.
- ٥- هشام الدستوائي بن أبي عبدالله، سَنَبَر، في طبقة: هشام بن حسان.
- ٦- يحيى بن يحيى التميمي النيسابوري، في طبقة: يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي.
- ٧- زهير بن معاوية، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، في طبقة: زهير بن محمد التميمي.
- ٨- الربيع بن سليمان الجيزي، في طبقة: الربيع بن سليمان المصري، صاحب الشافعي.
- ٩- عامر بن سعد بن أبي وقاص، في طبقة: عامر بن سعد البجلي.
- ١٠- سالم بن عبدالله بن عمر، في طبقة: سالم بن أبي الجعد.
- ١١- محمد بن العلاء الهمداني، أبو كريب، شيخ البخاري، في طبقة: محمد ابن العلاء النبقي، وفيه ضعف.
- ١٢- وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي، مولا هم، أبو بكر البصري، في طبقة: وهيب بن الورد.

- ١٣ - جرير بن عبد الحميد، في طبقة: جرير بن حازم.
- ١٤ - أبو داود الطيالسي، في طبقة: أبو داود الحفري.
- ١٥ - إسماعيل بن أبان الورّاق، في طبقة: إسماعيل بن أبان الغنوي.
- ١٦ - قتيبة بن سعيد، أبو رجاء، في طبقة: قتيبة بن المرزبان، شيخ البزار، وهو ضعيف.
- ١٧ - أبو الصديق الناجي، بكر بن عمرو، في طبقة: أبو المتوكل الناجي، علي بن داود، وكلاهما ثقة.
- ١٨ - علقمة بن وقاص، في طبقة: علقمة بن قيس.
- ١٩ - محمد بن مسلم، أبو بكر الزهري، في طبقة: محمد بن مسلم بن تدرس، والزهري أرجح.
- ٢٠ - يحيى بن سعيد القطان، في طبقة: يحيى بن سعيد الأموي، ويحيى بن سعيد العطار.
- ٢١ - حماد بن سلمة، في طبقة: حماد بن زيد، وحماد بن بشير، وحماد بن عبد الرحمن الكلبي، وحماد بن واقد، وحماد بن يحيى الأبح، وحماد بن أسامة.
- ٢٢ - محمد بن جعفر الملقب بغندر، في طبقة: محمد بن جعفر البزاز.
- ٢٣ - إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، في طبقة: إسحاق بن إبراهيم الدَّبَرِي.
- ٢٤ - عمرو بن الحارث المصري، ثقة، في طبقة عمرو بن الحارث الزبيدي، وهو مقبول.
- ٢٥ - محمد بن كثير العبدي، في طبقة أو قريباً منها: محمد بن كثير الصنعاني، ومحمد بن كثير القرشي، ومحمد بن كثير الفهري الشامي.
- ٢٦ - محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، في طبقة: محمد بن عيسى الطرسوسي،

وكلاهما يروي عنهما المحبوبي.

٢٧- عطاء بن أبي رباح، في طبقة: عطاء بن ميناء، وعطاء بن يزيد الليثي، وعطاء بن يسار، وعطاء بن يعقوب المدني، وعطاء العامري، وعطاء مولى أبي أحمد، وعطاء بن فروخ.

٢٨- محمود بن آدم، في طبقة: محمود بن غيلان، وكلاهما شيخ للبخاري.

٢٩- علي بن عبدالعزيز البغوي، في طبقة: علي بن عبدالعزيز الجرجاني الأديب.

٣٠- عمرو بن دينار، أبو محمد الجمحي، في طبقة: عمرو بن دينار، قهرمان آل الزبير، والثاني ضعيف.

٣١- أبو البختری، سعيد بن فيروز، في طبقة: أبو البختری وهب بن وهب، قاضي المدينة، من أكذب خلق الله، أي: وهب.

وَجُلٌ مَا ذُكِرَ هُنَا مُتَرَجِّمٌ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ.

بَابُ الْفَوَائِدِ الْعَامَّةِ

كانت الفوائد المتنوعة كثيرة في دروس شيخنا **رَحْمَةُ اللَّهِ**؛ بسبب اختلاف أفهام الطلاب، وهكذا فترة بقائهم في دار الحديث، فمنهم من له أيام، ومنهم من له أشهر، ومنهم من له سنوات، فيحتاجون إلى تنوع الأسئلة والفوائد، وهذا من حكمة الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**، وحسن تعليمه، وحرصه على إفادة طلابه، بل وإفادة كل من حضر دروسه، فقد كان تارة يسأل في النحو، وتارة يسأل في المصطلح، وتارة يسأل في العقيدة، وتارة يسأل في الفقه، وغير ذلك، ويستمتع للإجابة، وإن كان قد أخطأ الطالب صَوَّبَ له، وكم كان يقول **رَحْمَةُ اللَّهِ**: عندي سؤال فمن صاحبه؟

المهم أن دروسه كانت مشحونة بالفوائد العلمية، والنصائح الثمينة.

كان ربما يسأل بعض الشيبات فيقول: أين الله؟

وربما سأل بعض الأطفال، فقال: من خلقتك؟

فيستفيد من دروسه الصغير والكبير، والمبتدئ والمستفيد، ف**رَحْمَةُ اللَّهِ** رحمة الأبرار، وسائر علماء السنة من مات منهم، وحفظ الله الأحياء منهم، إنه سميع قريب، مجيب الدعوات.

فَصْلٌ فِي الْقُرْآنِ وَعُلُومِهِ

(١) حكم تعلم التجويد.

تعلم التجويد يعتبر مستحبًا، لكن لا يجوز لأحد أن يتلاعب بالقرآن في القراءة. ^(١)

(٢) عثمان بن أبي شيبة وتصحيح القرآن.

رُوي أنه كان يُصحِّف، والله أعلم بصحة ذلك، فقليل إنه قرأ: ﴿جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ﴾ [يوسف: ٧٠] (جعل السكينة في رجل أخيه).
وقرأ: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧] (فريق في الجنة وفريق في الحبة وفريق في الشعير)، وقرأ: ﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُمُ سُورَ لَّهُ﴾ [الحديد: ١٣] (فضرب بينهما بسور له ناب). ^(٢)

(٣) القرآن والحديث القدسي.

الفرق بين القرآن والحديث القدسي من وجوه:
١ - القرآن يُتَعَبَّدُ بتلاوته، بخلاف الحديث القدسي.
٢ - القرآن يأتي نصًّا كما أنزل، بينما الحديث القدسي قد يذكره النبي ﷺ بالمعنى.
٣ - القرآن لفظه ومعناه من عند الله، والحديث القدسي معناه من الله، بينما لفظه يكون من عند النبي ﷺ.
٤ - الحديث القدسي قد يكون ضعيفًا. ^(٣)

(١) انظر «قمع المعاند» (٤٣٤)، وكتاب «العلم» للعثيمين (١٦٣) ط/ دار الإيمان.

(٢) «تهذيب التهذيب» (٧٨/٣)، وقد استغرب ما جاء عن عثمان بن أبي شيبة من التصحيح ابن كثير في «مختصر علوم الحديث» (٤٧١/٢)، وانظر «المقترح» (١٠).

(٣) انظر «مباحث في علوم القرآن» (٢٦) ط/ مؤسسة الرسالة.

(٤) تفاسير سلفية وغير سلفية.

• من التفاسير السلفية:

- ١- «تفسير ابن كثير». ٢- «تفسير ابن جرير». ٣- «تفسير ابن أبي حاتم».
 - ٤- «تفسير ابن تيمية». ٥- «تفسير البغوي». ٦- «تفسير الشنقيطي».
 - ٧- «تفسير ابن مردويه». ٨- «تفسير عبدالرزاق». ٩- «تفسير ابن عيينة».
 - ١٠- «تفسير الثعالبي». ١١- «تفسير السعدي».
- و«تفسير ابن كثير» من أحسنها، حتى قال الشوكاني: هو من أحسن التفاسير؛ إن لم يكن أحسنها. ونحوه قال السيوطي.

• ومن التفاسير التي ليست بسلفية:

- ١- «تفسير القرطبي»، فعنده تمشعر في الصفات.
- ٢- «زاد المسير» لابن الجوزي. ٣- «تفسير الرازي».
- ٤- «تفسير الزمخشري». ٥- «تفسير سيد قطب».
- ٦- «تفسير الجلالين». ٧- «تفسير الطنطاوي»^(١).

(٥) بماذا يُفسر القرآن؟

يفسر القرآن بالقرآن، ثم بالسنة، ثم بأقوال الصحابة، ثم باللغة العربية، ولا يحتاج إلى القصص الإسرائيلية في تفسير القرآن^(٢).

(١) انظر «مجموع الفتاوى» (١٣/٢٠٨-٢٠٩) ط/ دار الوفاء، و«تحفة المجيب» (١٢٣)، و«نصائح وفصائح» للشيخ رَحِمَهُ اللهُ (٦٥)، وانظر «التيسير لمعرفة المشهور من أسانيد وكتب التفسير» لعلي الرازي (٢٠٢-٢٤٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٣/١٩٥)، مقدمة «تفسير ابن كثير» (٨/١) ط/ دار الفكر، «الإتقان» للسيوطي (٢/٤٩٧-٤٩٩) ط/ دار إحياء العلوم، و«نصائح وفصائح» (١٦٣)، «مباحث في علوم القرآن» (٣٢٩).

(١) ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ [التكوير: ٢٩].

قُرئت هذه الآية على وجهين:

١- بالضاد ﴿بِضَنِينٍ﴾، ومعناه: ببخيل.

بالظاء ﴿بِضَنِينٍ﴾، ومعناه: بمتهم.^(١)

(٦) التحدي في القرآن.

ذكر الله في القرآن أن النبي ﷺ تحدَّى الكفار أن يأتوا بعشر سور، وبسورة،

وبمثله، لكن ليس هناك دليل على ترتيب التحدي.^(٢)

(٧) شروط المفسر.

يشترط في المفسر أن يكون عالماً بالحديث والفقه، والعربية، والبلاغة،

والتاريخ، والناسخ والمنسوخ، وبمذاهب المفسرين.^(٣)

(٨) شروط القراءة.

للقراءة شروط حتى يقرأ بها:

١- أن تكون موافقة لوجه في اللغة العربية.

٢- أن تكون على الرسم العثماني.

٣- أن يصح إسنادها.^(٤)

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٥٨٠ ط/ دار الفكر).

(٢) انظر «دلائل النبوة» للشيخ رَحِمَهُ اللهُ (ص ٤٤ ط/ صنعاء الأثرية).

(٣) انظر «الإتقان» للسيوطي (٢/ ١٧٥-١٨٤ ط/ عالم الكتب).

(٤) قال الحافظ ابن حجر: والأصل المعتمد عليه عند الأئمة في ذلك: أنه الذي يصح سنده في السماع، ويستقيم وجهه في العربية، ويوافق خط المصحف، وربما زاد بعضهم: الاتفاق عليه. اهـ من «فتح الباري» (٩/ ٤٠ ط/ دار السلام).

(٩) الشعر القبيح في تفسير القرآن.

قد يقول قائل: لماذا يذكر الشعر القبيح في تفسير القرآن، وكذلك الشعر المذموم؟

وقد أجاب السيوطي^(١): بأنهم يذكرون الآيات الشعرية في تفسير القرآن من أجل تفسير بعض المفردات؛ لأن كلام العرب وأشعارهم يؤخذ منها مفردات اللغة.^(٢)

(١٠) موضع البسمللة من سور القرآن.

كان مالك ونافع يجعلانها فاصلة بين السور، والقراء اختلفوا، فلا أحد يُحطِّي، فربما كان النبي ﷺ يجعلها أحياناً من السورة، وأحياناً يجعلها فاصلة بين السور.^(٣)

(٢) ﴿كُونُوا رَبَّيْنَ﴾ [آل عمران: ٧٩].

هذه الآية فيها تفسيران:

١- الذي يعلم صغار العلم قبل كبارهم، وهذا في «البخاري».

٢- من علم، وعمل، وعلم. ^(٤)

(١١) «تفسير ابن كثير».

يُعاب على ابن كثير في «تفسيره» أمور:

١- الإسرائيليات، مع أنه يحاربها، ويتكلم عليها.

(١) في «الإتقان» بالمعنى (٢/ ٥٥) ط/ المكتبة العصرية.

(٢) انظر «المصارعة» (ص ٢٧٣).

(٣) انظر «المحلى» مسألة رقم (٣٦٦)، و«مجموع الفتاوى» (١٣/ ٢٢٦)، وانظر الأحكام الكبير لابن

كثير (٣/ ٥-٩)

(٤) «فتح الباري» (١/ ٢١٢) ط/ دار السلام.

- ٢- يذكر الآثار بدون أسانيد.
- ٣- ذكر بعض الأحاديث الضعيفة، والموضوعة، ولا يبينها أحياناً.
- ٤- له أوهام، لكنها يسيرة، وما من واحد إلا وله أوهام.
- ٥- يسوق بعض الأحاديث بالمعنى، وإن كان الرواية بالمعنى جائزة، وهو قد يكتب من حفظه، وعلى كلٍّ فقد قال الشوكاني: إن «تفسير ابن كثير» من أحسن التفاسير؛ إن لم يكن أحسنها.^(١)

٣) قوله تعالى: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: ٤].

تضع الحرب أوزارها قبل يوم القيامة عند نزول عيسى ابن مريم، كما في حديث سملة بن نفيل السكوني عند النسائي، أنه قال: كنتُ جالساً عند رسول الله ﷺ، فقال رجلٌ: يا رسول الله، أذال الناس الخيل، ووضعوا السلاح، وقالوا: لا جهاد، قد وضعت الحرب أوزارها؟ فأقبل رسول الله ﷺ بوجهه، وقال: «كذبوا، الآن الآن جاء القتال، ولا يزال من أمتي أمة يقاتلون على الحق، ويزيغ الله لهم قلوب أقوام، ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة، وحتى يأتي وعد الله» الحديث.^(٢)

٤) قوله تعالى: ﴿فَأُمَّهُ هَآوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٩].

هذه الآية لها معنيان:

- ١- المراد بها أم الرأس، أي: يلقي في النار على أم رأسه.
- ٢- أي: مأواه، ومثواه، وقيل: لها أم؛ لأن الأم يأوي إليها ولدها.^(٣)

(١) انظر مقدمة الشيخ لتحقيقه لـ «تفسير ابن كثير» (١/ ٧-٨)، و«غارة الأشرطة» (١/ ١٤١).

(٢) «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (١/ ٣٢٣)، وانظر «تفسير ابن كثير» عند الآية.

(٣) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٦٦٥) ط/ دار الفكر.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُوا الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢].

في هذه الآية تفسيران:

١- أي: يخرج بعض الصحابة مع النبي ﷺ في غزواته، ويتعلمون منه الدين، فيرجعون إلى أقوامهم، ويعلمونهم دينهم.

٢- أن الناس كلُّ بحسبه، فمن عنده قدرة على الجهاد؛ جاهد، ومن يُرجى أن ينفع الله به الإسلام والمسلمين بالتعليم؛ تعلّم.^(١)

(١٢) الأحقاف.

اختلف في موقع الأحقاف، ف قيل: إنه في حضرموت في الشحر. وقيل: في رملة بين عمان، وحضرموت. وقيل: في الشام.

ولم يثبت في هذا شيء، فالله أعلم أين تكون الأحقاف.^(٢)

(١٣) نزول القرآن على سبعة أحرف.

اختلف أهل العلم في المراد بالسبعة الأحرف، والصحيح أن المراد بها سبع لغات من لغات العرب.^(٣)

(١٤) بلاغة خطيب.

صعد المنذر بن سعيد المنبر - وكان بليغاً - فقال: يا أيها الناس. ثم سكت، فتحير الناس في أمره، ثم قال بعد حين: أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغني الحميد. فبكى أهل المسجد.

(١) «تفسير ابن كثير» (٢/ ٤٨٧) ط/ دار الفكر.

(٢) «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٩٥)، «فتح القدير» للشوكاني (٥/ ٢٥) ط/ دار إحياء التراث، و«معجم البلدان» للحموي (١/ ١٤٢) ط/ دار الكتب العلمية، و«صفة جزيرة العرب» للهمداني (١٧٠) ط/ مكتبة الإرشاد.

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٣/ ٢١٠-٢١١)، و«الفتح» (٩/ ٣٠) تحت حديث (٤٩٩١).

(١٥) إشكال محلول.

قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ارْفَعْكَ إِلَىٰ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلِ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَمَةِ ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [آل عمران: ٥٥]، وقوله تعالى: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨]، وحديث: «يوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً» الحديث متفق عليه عن أبي هريرة، فما الجمع بين هذه الأدلة؟
الجمع: أن التَّوْفِيَّ في الآية له معانٍ عدة، منها:

١ - أنه بعد الرفع، والتقدير: (ورافعك إليَّ ومتوفيك)، ففيها تقديم وتأخير.

٢ - أن المقصود بالتوفي: النوم؛ لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٦٠].

٣ - أن التوفي بمعنى القبض، كقولهم: قبضتُ حقي من فلان.

والصحيح أن عيسى حيٌّ سينزل آخر الزمان، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة. ^(١)

(١) انظر «تفسير ابن جرير وابن كثير، والماوردي» عند الآيات، و«دفع إيهام الاضطراب» للشنقيطي آخر «أضواء البيان» (٦/ ٢٣٨) ط/ دار إحياء التراث العربي.

فَصْلٌ

فَوَائِدُ مِنْ رِيَاضِ السُّنَّةِ

(١) القرن.

القرن مائة عام؛ لحديث عبدالله بن بسر عند أحمد، أَنَّ النبي ﷺ قال له: «عش قرنًا»، فعاش مائة سنة. ^(١)

(٢) الرقوب.

هو من لم يمت أحدٌ من أولاده قبله؛ لحديث أبي هريرة عند أبي يعلى أن رسول الله ﷺ قال: «ما تعدون الرقوب فيكم؟» قالوا: الذي لا ولد له. قال: «بل الذي لا فرط له» ^(٢)، والحديث في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين».

(٣) «الولد للفراش وللعاهر الحجر».

أي: إن الولد يتبع أمه، وللعاهر الخيبة والندامة، وهذا الحديث متفق عليه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

(٤) أم ملدم.

هي حمى تكون بين الجلد واللحم، وقد ورد فيها حديث عن أبي هريرة في «مسند أحمد»، أَنَّ النبي ﷺ قال لرجل: «هل أصابتك أم ملدم؟» قال: وما أم ملدم؟ قال: «حمى تكون بين الجلد واللحم...» الحديث. ^(٣)

(٥) إشكال.

ثبت عن النبي ﷺ أن الأمة من إماء المدينة كانت تأخذ بيده حيث شاءت،

(١) هو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (١/٣٩٦).

(٢) ونحوه في «مسلم» برقم (٢٦٠٨) عن عبدالله بن مسعود.

(٣) هو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (٢/٣٠٤).

فيقضي حاجتها^(١)، فكيف يخلو بها؟

والجواب عن هذا من وجوه:

- ١- يحمل على أنها جارية صغيرة.
- ٢- أو أنها من إماءه.
- ٣- أو أن هذا خاصٌّ بالنبي ﷺ؛ فإنه قال: «أنا لكم بمنزلة الوالد».

٦) المخزومية التي سرقت.

المرأة التي سرقت في عهد النبي ﷺ قطع يدها بلال بن رباح^(٢).

٧) اللهم ارحمني ومحمداً.

الذي قال هذا هو الأعرابي الذي بال في مسجد الرسول ﷺ، وفي «البخاري» أنه قال هذه الكلمة قبل أن يبول، وعند الحاكم أنه قالها بعد أن بال، وما في «البخاري» مقدم^(٣).

٨) نساء النبي ﷺ من آل بيته.

ومن الأدلة على هذا حديث أبي حميد الساعدي في «الصحيحين»، وفيه: اللهم صلّ على محمد وعلى أزواجه، وذريته^(٤).

٩) المطالبة بدم عثمان.

خروج عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا للمطالبة بدم عثمان تعتبر خاطئة لأمر منها:

- ١- قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ

(١) رواه البخاري برقم (٦٠٧٢) عن أنس بن مالك.

(٢) انظر «فتح الباري» (١٢/١١٦) تحت حديث (٦٧٨٧).

(٣) انظر «فتح الباري» (١/٤٢٢) رقم (٢٢٠)، و(١٠/٥٣٨) رقم (٦٠١٠).

(٤) انظر «المصارعة» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (١١٧).

الصَّلَاةَ وَءَاتَيْتَ الزَّكَاةَ وَأَطَعْتَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿[الأحزاب: ٣٣]﴾.

٢- حديثها عند أحمد، أَنَّ النبي ﷺ قال لها: «إياكن تنبجها كلاب الحوَّاب، إياك يا عائشة أَنْ تكون إحداهن»^(١).

(١٠) اجمع بين الحديثين.

قال جابر بن عبد الله: بايعنا رسول الله ﷺ على ألا نفر^(٢)، وحديث سلمة ابن

الأكوع قال: بايعنا رسول الله ﷺ على الموت^(٣)، فما اجمع بينهما؟

الجمع بين الحديثين: أَنَّ بعضهم بايعه على الموت، وبعضهم بايعه على ألا يفِر.^(٤)

(١١) البيت المعمور.

البيت المعمور في السماء، والدليل حديث الإسراء والمعراج، وفيه قال النبي

ﷺ: «وإبراهيم مسند ظهره إلى البيت المعمور»^(٥).

(١٢) آخرهم موتاً في النار.

قال هذه العبارة النبي ﷺ في جماعة منهم: أبو هريرة، وسمرة بن جندب،

فكان كل واحد يسأل عن أصحابه يريد أن يكون آخرهم موتاً؛ فكان آخرهم

(١) هو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (٢/٤٧٣)، وانظر «البداية والنهاية» (٧/٢٢٠-٢٢١) ط/دار الحديث.

(٢) رواه البخاري برقم (٣٥٧٦)، ومسلم (١٨٥٦).

(٣) رواه البخاري برقم (٢٩٦٠)، ومسلم برقم (١٨٦١).

(٤) ذكر الحافظ هذا الجمع، وزاد عليه جمعاً آخر وهو: أن من بايع على الموت أراد اللازم، أي: ألا يفِر ولو مات. «فتح الباري» (٦/١٤٣) (٧/٥٦١) ط/دار السلام.

(٥) رواه مسلم برقم (١٦٢) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

سمرة بن جندب، لكنها كانت ناراً في الدنيا؛ لأنه مات بسبب أنه احترق.^(١)

(١٣) سلمة بن صخر البياضي.

هو الذي وقع على امرأته في نهار رمضان وهو صائم، ويقال: سلمان. والحديث في «الصحيحين» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.^(٢)

(١٤) سيد التابعين.

سيد التابعين من حيث العلم هو سعيد بن المسيب، وأما من حيث الزهد والعبادة فهو أويس بن عامر القرني؛ لما في «صحيح مسلم» عن عمر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْس...» الحديث.^(٣)

(١٥) آخر غزوة.

آخر غزوة غزاها النبي ﷺ هي غزوة تبوك.^(٤)

(١) انظر «تهذيب التهذيب» (١١٦/٢)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/٦٥٤) ط/دار الجيل.

(٢) انظر «فتح الباري» (٢٠٩/٤) حديث رقم (١٩٣٦).

(٣) قال النووي: هذا صريح أنه خير التابعين، وقد قال أحمد بن حنبل وغيره: إن أفضل التابعين سعيد بن المسيب. والجواب: أن مرادهم أن سعيداً أفضل في العلوم الشرعية، كالتفسير، والحديث، والفقه، ونحوها، لا في الخير عند الله. اهـ «شرح مسلم» تحت حديث (٢٢٤).

(٤) انظر «السيرة» لابن هشام (٣٤١/٤) ط/مكتبة المنار، وشرح حديث جبريل لشيخ الإسلام (ص ١١) ط/دار ابن حزم، و«فتح الباري» تحت حديث (٣٣٥) (١/٥٨٣) ط/مكتبة الإيمان.

فَصْلٌ فِي الْمُنَوَّعَاتِ

(١) طَالِبُ الْعِلْمِ وَالْعَجَبِ.

طالِبُ الْعِلْمِ يُخَشَى عَلَيْهِ الْعَجَبُ مِنْ نَوَاحِي:

- ١ - مِنْ نَاحِيَةِ الْخُطَابَةِ إِنْ كَانَ بَلِيغًا.
- ٢ - مِنْ نَاحِيَةِ الْحِفْظِ إِنْ كَانَ سَرِيعَ الْحِفْظِ، وَقَوِي الذَّاكِرَةِ.
- ٣ - مِنْ نَاحِيَةِ التَّدْرِيسِ إِذَا كَانَ مُقْتَدِرًا وَذَكِيًّا.
- ٤ - مِنْ نَاحِيَةِ التَّأْلِيفِ إِنْ صَارَ يُؤَلِّفُ.

(٢) قَتَلَةُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ.

مِنْ قَتَلَةِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ:

- ١ - يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَ الْأَمِيرَ.
- ٢ - عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ.
- ٣ - عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ.^(١)

(٣) الشَّرِيكَ الْخَائِنُ.

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: النَّفْسُ كَالشَّرِيكِ الْخَائِنِ إِنْ لَمْ تَحَاسِبْهَا كُلَّ يَوْمٍ خَانَتَكَ،

وَذَهَبَتْ بِرَأْسِ الْمَالِ.^(٢)

(٤) دِهَاءُ الْعَرَبِ.

دِهَاءُ الْعَرَبِ أَرْبَعَةٌ:^(٣)

- ١ - عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ.
- ٢ - الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ.
- ٣ - مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ.

(١) انظر «البداية والنهاية» (٢٢٧/٦) ط/ دار الحديث القاهرة، و«تهذيب التهذيب» (٢٢٧/٣).

(٢) «إغاثة اللفهان» (٧٩) ط/ دار العقيدة.

(٣) قاله الشعبي كما في ترجمة عمرو بن العاص من «تهذيب التهذيب» (٢٨١/٣).

٤- زياد بن أبيه.

(٥) مَنْ عَمِيَ مِنَ الصَّحَابَةِ.

عَمِيَ مِنَ الصَّحَابَةِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ:

١- ابن عباس. ٢- ابن عمر. ٣- كعب بن مالك. ٤- عتبان بن مالك.

٥- أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ. ٦- حسان بن ثابت. ٧- ابن أم مكتوم. ٨- جابر بن عبد الله.

(٦) ابن حزم وتحية المسجد.

دخل ابن حزم المسجد، فجلس، فقال له أحد الناس: قم، فاركع ركعتين. ثم دخل مرة أخرى في وقت كراهة، فأراد أن يصلي، فقال له رجل: لا تفعل. فبقي متحيرًا، وكان هذا حافزًا له على طلب العلم.^(١)

(٧) السموأل.

لما أراد امرؤ القيس الخروج إلى قيصر استودع السموأل دروعًا...، فلما مات امرؤ القيس غزاه ملكٌ من ملوك الشام، فتحرز منه السموأل، فأخذ الملك ابنًا له، وكان خارجًا من الحصن، فصاح الملك بالسموأل، فأشرف عليه، فقال: هذا ابنك في يدي، وقد علمت أن امرؤ القيس ابن عمي، ومن عشيرتي، وأنا أحق بميراثه؛ فإن دفعت إليّ الدروع، وإلا ذبحتُ ابنك...، ثم أبى أن يعطيه الدروع، فقتل الملك ولده.^(٢)

(٨) أبو الوليد الباجي.

هو سليمان بن خلف، قال: إن النبي ﷺ كتب. فكفره عبدالله بن أبي هند، لكن أهل العلم حملوا ما كتبه النبي ﷺ في صلح الحديبية؛ على أنه معجزة للنبي

(١) انظر ترجمة ابن حزم من «السِّيَر» (٩٦/١١) ط/ دار الصفاء.

(٢) انظر «مجمع الأمثال» للميداني (٣٧٤/٢) ط/ دار القلم.

ﷺ، وهو لا يكتب، كما أن الباجي لا يصل إلى حد الكفر، كما قال ابن أبي هند، وإنما هو خطأ منه. ^(١)

٩) الإمام مالك والعباسيون.

كان الإمام مالك يرى الخروج مع العلويين على العباسيين، وكان العباسيون يأخذون البيعة بالطلاق، فالذي لا يبايع تُطَلَّق امرأته، وكان مالك يفتي بأن طلاق المكره لا يقع، حتى أدَّى ذلك إلى أن والي المدينة ضرب مالك لأجل هذا. ^(٢)

١٠) تعريف الأُمِّي.

هو الذي لا يكتب ولا يقرأ المكتوب. ^(٣)

١١) كتابان متشابهان.

كتاب «تليس إبليس» لابن الجوزي، وكتاب «إغاثة اللهفان» لابن القيم، بينهما تشابه، وابن القيم استفاد في كتابه من ابن الجوزي؛ فهو قبله في الزمن.

١٢) فتوى جائرة.

تزوج ملكٌ بامرأة أبيه، ثم أسلم، ف قيل له: إن هذا لا يحل لك. فهم أن يرتد، حتى أفتاه عالمٌ بأنه لا شيء عليه؛ لأن عقود الجاهلية عقود سفاح، فبقي على إسلامه. وهذه فتوى جائرة؛ فإنه يجب عليه عندما أسلم وعلم هذا أن يفارق زوجته؛ لأن عقود الجاهلية قد أقرها الإسلام، والذي أفتى هذا الملك تبع رأيه، حيث يقول: لو بقي هذا الملك على كفره؛ لفتك بالمسلمين؛ لأنه كان طاغية، ولكن أعظم من هذا أنه بعد إسلامه قتل أربعين ألفاً من الأكراد.

(١) انظر «تفسير ابن كثير» (٣/ ٥٠٥) ط/ دار الفكر، و«السَّيَر» (١٤/ ٦٢) ط/ دار الفكر.

(٢) انظر «السَّيَر» (٨/ ٧٢) ط/ مؤسسة الرسالة، و«تهذيب التهذيب» (٤/ ٨)، و«الحلية» (٦/ ٣١٦) ط/ دار الكتب العلمية.

(٣) انظر «مجموع الفتاوى» (٢٥/ ٩٣-٩٥).

(١٣) عبدالغني المقدسي مع حاسديه.

كان عبدالغني المقدسي يُطرد من بلد إلى بلد بسبب أصحاب المذاهب، فذات مرة جمعه أميرُ بلده مع علماء بلده، وناقشه في بعض مسائل العقيدة، فقال: أَكُلُّ هؤلاء مخطئون وأنت مصيب. قال: نعم. فأمر به، وأخرج من بلده. ^(١)

(١٤) الدعاء سلاح المؤمن.

كان خليفة من خلفاء بني العباس في البصرة، فجاءه بعض أهلها، فقالوا له: جنودك يؤذوننا، فإمّا أن تخرج أو نحاربك، فقال: وبم تحاربوني؟ قالوا: بالدعاء وقت السحر. فقال: أمّا هذا فلا أُطيقه. فخرج من هذه البلدة، وجعل بلدةً أخرى مقرّاً له.

(١٥) الشعير والبر.

لم يفرق مالك بين الشعير والبر، فقال ابن حزم: لو أعطينا هرةً برّاً وشعيراً؛ لتركت الشعير وأخذت البر، فاهرة أفقه من مالك، وهذا غلو، وتحامل من ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ. ^(٢)

(١٦) ابن حزم والسَّماع.

ضَعَفَ ابنُ حزم حديث أبي عامر الأشعري في تحريم المعازف الذي فيه أن النبي ﷺ قال: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر، والحرير، والخمر، والمعازف...» الحديث.

وقال: إنَّ البخاري قال: وقال هشام بن عمار. وهذا يحتمل أنه سمعه منه، أو أنه معلق في «صحيحه»، لكنه قد وصل وصح كما في كتب البخاري الأخرى،

(١) انظر «السير» (٢١/٤٥٩-٤٦٣).

(٢) انظر «المحلى» مسألة رقم (٦٤٥).

وغيرها، وتبع ابن حزم على هذا الشوكاني، فألف رسالة في «إبطال الإجماع على تحريم السماع»^(١).

(١٧) اليمن والشام.

الأدلة في فضل اليمن كثيرة، لكن الشام أفضل؛ لوجود بيت المقدس فيها الذي أُسري بالنبي ﷺ إليه.

(١٨) أسباب الهداية.

أسباب الهداية كثيرة، منها: قراءة القرآن وتدبره، وقراءة سير الأنبياء، والصالحين، والأمراض، والرؤيا، وسماع الواعظين، وغيرها.^(٢)

(١٩) الشافعي والشعر.

ذكروا عن الشافعي أنه قال:

ولولا الشعر في العلماء يزري
لكنت اليوم أشعر من لبيد
ومعناه: لولا أن الشعر يحيط من مرتبة العلماء، وينقص من قدرهم، وهذا غير

صحيح.^(٣)

(٢٠) قطعت جهيزة قول كل خطيب.

هذا مثلٌ يقال لمن جاء بالقول الفصل.

قيل: اختلف أناس في الخنثى كيف يورث، وهناك جارية اسمها جهيزة،

(١) انظر «فتح الباري» (١٠/٦٦-٦٧) تحت حديث رقم (٥٥٩٠)، وانظر رسالة «فصل الخطاب» للتوحيدي رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) قلت: وقد كان شيخنا رَحِمَهُ اللهُ يذكر لنا أن من أسباب توجهه لطلب العلم الشرعي واستقامته على السنة هو سماع بعض الواعظين.

(٣) انظر «السَّيَر» (١/٧٢) ط/ مؤسسة الرسالة، و«مناقب الإمام الشافعي» لابن كثير (٢٤٤-٢٤٥) ط/ مكتبة الإمام الشافعي.

وسيدها هو الذي حصلت له هذه المشكلة، فقالت له: ما عندك؟ فغضب عليها، فألحت عليه، فأخبرها، فقالت له: انظر بأيهما يبول. فخرج فَرَحًا، فقال: قطعت جهيزة قول كل خطيب. فقال للقوم: ينظر أيبول بذكره أم بفرجه، فيورث حسبها يبول.

وذكروا لهذا المثل سببًا آخر: وهو أَنَّ رجلاً قُتِلَ، فما عرف الناس كيف يجدون القتاتل، فبينما هم يبحثون عنه وجدوا هذه المرأة وهي جهيزة، فقالت: قُتِلَ القتاتل، فقالوا: قطعت جهيزة قول كل خطيب.^(١)

(٢١) الشاذ.

قال ابن حزم في «إحكام الأحكام»^(٢): الشاذ من خالف الحق.^(٣)

(٢٢) آمين.

قال عطاء: هو دعاء. كما في «البخاري»، وهو قول الجمهور، وهو الصحيح، وقال أبو هريرة: هو اسم من أسماء الله. وهذا ليس عليه دليل.^(٤)

(٢٣) مذهب مالك.

انتشر مذهب مالك في المغرب، ومصر، والسودان، والذي نشره هناك هو ابن وهب، قال له مالك: اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ما سمع، ولا يكون إمامًا أبدًا وهو يحدث بكل ما يسمع.^(٥)

(١) انظر «مجمع الأمثال» للميداني (٢/ ٩١) ط/ دار القلم.

(٢) (٥/ ٦٦١) ط/ مطبعة العاصمة بالقاهرة.

(٣) انظر «نصائح وفصائح» (٢١٨).

(٤) انظر «البخاري مع الفتحة» (٢/ ٣٣٩-٣٤٠) ط/ دار السلام.

(٥) انظر «مقدمة مسلم» (١/ ٦٩) مع شرح النووي، ط/ دار الخير.

(٢٤) ابن الأمير والشيعة.

كان ابن الأمير يقول لطلابه: نحن لا ندري من نتبع، ويشكك عليهم، فوقع هذا الكلام في قلب إسحاق بن المتوكل، فأخرج قصيدة بعنوان (التشكيك)^(١) يطالب الشيعة أن يوضحوا المذهب المجهول.

فردوا عليه، وأذوه، فلم يصبر، فأخرج كتابًا بعنوان «التفكيك»، وأما ابن الأمير فجعل يرد عليهم، ولمَّا سمع الشوكاني بهذا الكتاب ألف رسالة بعنوان «تشكيك التفكيك»^(٢).

(٢٥) الأشعث بن قيس والردة.

الأشعث بن قيس الكندي صحابي، وقد ارتد بعد موت النبي ﷺ، وكان من زعماء الردة، فأرسل أبو بكر إليهم جيشًا، فسأل الأشعث الأمان لقومه، فأعطي الأمان، ثم قيل له: أقبل معنا إلى أبي بكر. فقال: لماذا أذهب معكم وقد أمتتموني؟ فقالوا: إِنَّا أَمَنَّا قَوْمَكَ، ولم نؤمنك أنت. فلما وصل إلى أبي بكر وبَّخه أبو بكر، ثم زوجه بأخته، فلما خرج من عنده قام إلى إبل الناس يعرقها بسيفه، فقال الناس: ارتد الأشعث. فقال: لم أرتد، ولكنه زوجني بأخته، وأنا لست بأرضي، فنحرت الإبل، فهلّموا لأخذ الإبل وخذوا ثمنها، وهو يريد أنها من أجل وليمة الزواج^(٣).

(٢٦) كذب المنجمون ولو صدقوا.

قال المنجمون للمعتصم: إنك إذا خرجت إلى عمورية ستكون الدائرة عليك. فخرج، وتوكل على الله، فنصره الله، فأنشد أبو تمام الطائي قصيدة منها:

(١) سيأتي ذكر القصيدة في قسم الأشعار.

(٢) انظر «صعقة الزلزال» (٢/٤٥٥)، و«المخرج من الفتنة» (٧٧)، و«المصارعة» (٤٢٨).

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» (١/١٨٢)، و«الاستيعاب» (١/١٣٣-١٣٤) ط/دار الجيل، و«أسد الغابة» (١/٩٨) ط/دار الباز.

السيف أصدق أنباء من الكتب في حده الحد بين الجد والهزل^(١)

(٢٧) آبار علي.

هي ذو الحليفة، وتسميتها بأبيار علي؛ لأنهم يزعمون أن علياً قاتل الجن عندها، وهذا غير صحيح.^(٢)

(٢٨) لا يصلح للكوفة إلا الحجاج.

صعد الحجاج المنبر حين قدم العراق، وهو متلثم، وجلس ولم يتكلم بشيء، فأخذ رجلٌ من الناس الحصى يريد أن يخذه، فقام الحجاج وقال:

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا متى أضع العمامة تعرفوني
ثم قال: يا أهل العراق، يا أهل الكفر والشقاق، إني أرى رؤوساً قد أينعت
وحان قطافها، فتساقط الحصى من يد ذلك الرجل.^(٣)

(٢٩) اقتلونني ومالكاً واقتلوا مالكاً معي.

هذه العبارة قالها عبدالله بن الزبير، وذلك في معركة الجمل حين اشتبك مع مالك بن الأشتر النخعي.^(٤)

(٣٠) أين القرون الماضية؟

طلب الحجاج بن يوسف يوماً الحسن البصري؛ لأنه يتكلم فيه.

فقال الحسن: يا حجاج، كم بينك وبين آدم؟

فقال الحجاج: قرون طويلة.

(١) انظر «إرشاد ذوي الفطن» (٢٤٣).

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» (٥٦/٢٦) ط/ دار الوفاء، و«قصص لا تثبت» (٩٥/٧-١٢٢) لمشهور بن حسن. ط/ دار الصيمعي.

(٣) «البداية والنهاية» (٩/٩-١٠) ط/ دار الحديث بالقاهرة.

(٤) «البداية والنهاية» (٧/٢٣١) ط/ دار الحديث بالقاهرة.

فقال الحسن: أين ذهبوا؟

فقال الحجاج: ماتوا.

ثم أطرق الحجاج رأسه، وخرج الحسن وذهب.^(١)

(٣١) جمود الظاهرية.

قال أبو حيان الأندلسي: من عرف المذهب الظاهري فلن يستطيع أن يفارقه، فتعقبه الشوكاني في «البدر الطالع»^(٢)، فقال: نعم؛ لأنه حقٌّ، لكن لا بمعنى جمود أبي محمد بن حزم، والظاهرية.^(٣)

(٣٢) أدباء البصرة.

قال إسحاق الحربي: ما في أدباء البصرة من هو على السنة إلا أربعة:

١ - الخليل بن أحمد. ٢ - يونس بن حبيب. ٣ - أبو عمرو بن العلاء.

٤ - عبد الملك بن قريب الأصمعي.^(٤)

(٣٣) الشافعي وأحمد.

كان الإمام أحمد **رَحِمَهُ اللَّهُ** أعلم من الشافعي في الحديث، والعلل، والرجال، وكان الشافعي أعلم في الفقه، واللغة، وإن كان مذهب أحمد في الفقه أقوى من أجل الحديث؛ إلا أن الشافعي أقوى في الاستنباط؛ فهو بحر.^(٥)

(١) انظر «شرح لامية ابن الوردي» (١٥٥) لشيخنا يحيى الحجوري حفظه الله.

(٢) هذه العبارة بمعناها في «البدر الطالع» (٢/ ٢٩٠) ط/ دار المعرفة.

(٣) انظر «إجابة السائل» (٥٦٢).

(٤) انظر «تهذيب التهذيب» ترجمة الأصمعي (٢/ ٦٢٢).

(٥) انظر «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٥٦٠) ط/ دار الفكر.

(٣٤) العالم نعمة من النعم.

كان عراك بن مالك الغفاري المدني ثقةً فاضلاً، وكان جليساً لعمر بن عبدالعزيز، فكان يأمر برد المظالم من الأمويين، فنفاه يزيد بن عبد الملك إلى جزيرة دهلة، فقال أهل الجزيرة: جزى الله يزيداً خيراً إذ أرسل لنا من يفقهنا في الدين.^(١)

(٣٥) محمد بن إسحاق بن يسار.

هو مدلس، صدوق إذا صرح بالتحديث، ولم يخالف غيره، كان يرى القدر، وذات مرة كان يدرس في المسجد، فقال: رأيت جنوداً ربطوا حماراً في رقبتهم، ثم أخذوه، فبينما هو يتكلم دخل الجنود المسجد ومعهم حبل، فربطوه في عنقه، وسحبوه من المسجد؛ لأنه كان يرى القدر.^(٢)

(٣٦) القوَّالون بالحق.

• محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب: كان من القوَّالين بالحق، فقد ذهب المنصور ذات مرة إلى المدينة، فسأل الناس عن والي المدينة، فقام ابن أبي ذئب، فقال: يا أمير المؤمنين، إنه يستشيرنا ولا يأخذ باستشارتنا. فعرف والي المدينة أنه سيصدقه، فقال: يا أمير المؤمنين، سله عن نفسك؟ فقال المنصور: ما تقول في؟ فقال ابن أبي ذئب: أعفني يا أمير المؤمنين. فقال: لا أعفيك. فقال: أنت ظالم. فسكت المنصور، وانصرف.^(٣)

• أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: كان قوَّالاً بالحق، فقد قال له ذات مرة عبدالله بن علي: ما رأيكم فيما نعمل في بني أمية؟ فقال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر بن

(١) «تهذيب التهذيب» (٨٩/٣)، و«السِّيَر» (٥٤٢/٥) ط/دار الفكر.

(٢) انظر «السِّيَر» (٣٧/٧) ط/دار الفكر، و«غارة الأشرطة» (٢٥٦/٢).

(٣) انظر «السِّيَر» (١١٢-١١٣) ط/دار الفكر، و«تهذيب التهذيب» (٦٢٩/٣).

الخطاب، أَنَّ النبي ﷺ قال: «إنما الأعمال بالنيات...» الحديث، قال: فما رأيك في دمائهم؟ فقال: وعن عبدالله بن مسعود، أَنَّ النبي ﷺ قال: «لا يحل دم امرئٍ مسلم إلا بإحدى ثلاث...» الحديث، قال: فما رأيك في أموالهم؟ قال: إن كانت دخلت عليهم من حلال؛ فلا تحل لكم، وإن كانت دخلت عليهم من حرام؛ فواجب عليكم أن تبتعدوا عنها. ثم دُلِّي الأوزاعي رأسه، ثم رفعه، فقال عبدالله بن علي: فماذا تريد يا أوزاعي؟ قال: أريد أن أنصرف إلى أهلي؛ فإنهم مشغولون عني. ثم انصرف.

وكان الأوزاعي رَحِمَهُ اللهُ يرأسل الأمراء، والقضاة، ويعظهم، وينصحهم، وما أشبه مراسلاته بمراسلات الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ تعالى.^(١)

(٣٧) زياد بن أبيه.

لا يُعرف اسم أبيه، وأبو سفيان كان يدعي أنه ولده؛ لأنه وطئ أمه قبل إسلامه، وكان زياد يفرح باستلحاق أبي سفيان له، وكان أبو بكر ينكر على زياد هذا.^(٢)

(٣٨) ويل للشَّجِي من الخَلِي.

هذا مثلٌ يقال لرجل مهموم لا يطيق شيئاً، ويأتيه آخر فارغ ليس عنده شيء فيسأله، ويمزح معه، ويزعجه.^(٣)

(٣٩) الكبائر.

أحسن كتاب ألف في الكبائر هو كتاب «الزواج عن اقتراف الكبائر» لابن حجر الهيتمي.

(١) انظر «السَّيَر» (٧/١٠١) ط/ دار الفكر.

(٢) انظر «السَّيَر» (٥/١٨) ط/ دار الفكر، و«لسان الميزان» (٢/٥٧٤) ط/ مكتبة الباز، وانظر «نيل الأوطار» للشوكاني (٣/٦٣٥-٦٣٦) ط/ دار الوفاء.

(٣) انظر «مجمع الأمثال» للميداني (٢/٣٦٧) ط/ دار القلم..

(٤٠) السبيل.

هو الذي لا يبالى بأمور دينه ودنياه.^(١)

(٤١) السنة في اليمن.

انتشرت السنة في اليمن فيما مضى بسبب ثلاثة:

١- عبدالله بن المبارك. ٢- سفيان الثوري. ٣- معمر بن راشد.

(٤٢) عَلَيْهِ السَّلَامُ.

بالنسبة لعلي بن أبي طالب، وفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فالأفضل أن نجرهما مجرى الصحابة، فنقول: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعنهما، لكن من قال: علي عَلَيْهِ السَّلَامُ، وفاطمة عليها السلام؛ فلا نستطيع أن نقول: هو شيعي بمجرد هذا الفعل؛ فَإِنَّ هذا موجود في دواوين السنة، كـ«مسند أحمد»، و«تفسير ابن كثير»، و«صحيح البخاري»، وغيرها.^(٢)

(٤٣) عبدالرزاق الصنعاني والتشيع.

سُئِلَ عبدالرزاق الصنعاني: من أين دخل عليك التشيع؟

فقال: قدم علينا جعفر بن سليمان الضُّبَعِيُّ، فأعجبني هديه، وسمته، وجعفر

شيعي.^(٣)

(٤٤) أحسن كتاب في تاريخ اليمن.

هو كتاب إسماعيل بن الأكوخ «هجر العلم ومعاقله في اليمن»، ولكن عليه في

كتابه انتقادات، منها:

(١) انظر «القاموس المحيط» (٩١١) ط/ دار الفكر، مادة: سبيل.

(٢) انظر «تحفة المجيب» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (ص ٢٩).

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» (٥٧٣/٢)، و«المقترح» (١٦٥)، و«المخرج من الفتنة» (ص ١٧٣).

- ١ - الصور لذوات الأرواح.
- ٢ - يُثْنِي على بعض الشيعة.
- ٣ - عند ترجمة ما يسمون بالأحرار يُطِيل في تراجم بعضهم الصفحات، كالزبيري.^(١)

(٤٥) أحسن كتاب في التاريخ.

أحسن كتاب في التاريخ مطلقاً - والله أعلم - هو: «البداية والنهاية» للحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤٦) إبدال كاف المخاطبة شيئاً.

هذا موجود عند بعض اليمينين، وهي لغة مرذولة، وقليلة، وقد ذُكر في «تفسير الجمل» عن الأعمش أنه قرأ: (قد جعل ربش تحتش سرياً)، فإذا صح هذا عن الأعمش، فقراءته معضلة.^(٢)

(٤٧) (حين) في العربية.

تأتي (حين) في العربية على معاني، منها:

- ١ - للزمن البعيد، كقوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١].
- ٢ - للزمن القصير، كقوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [القصص: ١٥].

- ٣ - للزمن المحدود، كقوله تعالى: ﴿تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾

(١) «صعقة الزلزال» (١/ ٤٨)، و«تحفة المجيب» (ص ٤٤).

(٢) انظر «شرح المفصل» لابن يعيش (٩/ ٤٩) ط/ عالم الكتب.

وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿إبراهيم: ٢٥﴾، قال ابن جرير: بين قطع النخل وحصول الثمر ستة أشهر. وانظر «تفسيره» عند الآية. ^(١)

(٤٨) (إذا) الشرطية.

يقال فيها: ظرف لما يستقبل من الزمان، خافض لشرطه، منصوب بجوابه. ومعناه: أن (إذا) تُعرب مضاف، وفعل الشرط مضاف إليه، والناصب لها هو جواب الشرط، كقوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۝ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ ﴿النصر: ١-٣﴾.

فـ ﴿إِذَا﴾: مضاف، وـ ﴿جَاءَ﴾: في محل جر بالإضافة وهو فعل الشرط، و(الفاء) وما دخلت عليها في ﴿فَسَبِّحْ﴾ جواب الشرط، وهو الناصب لـ ﴿إِذَا﴾. ^(٢)

(٤٩) حيٍّ على خير العمل.

لم يثبت في هذا حديث في القول بها في الأذان؛ فهي بدعة من بدع الشيعة، وأشد منها قول الإيرانيين: أشهد أن عليًّا ولي الله. ^(٣)

(٥٠) مالك، وأبو حنيفة.

اختصم الشافعي، ومحمد بن الحسن فيمن هو الأعلَم: مالك، أو أبو حنيفة؟

(١) وانظر كتاب «النخل» لأبي حاتم السجستاني (٣٧-٣٩) ط/مؤسسة الرسالة، و«فتح القدير» للشوكاني (١/٨٥) ط/دار إحياء التراث.

(٢) وفي ناصب (إذا) خلاف انظره في «مغني اللبيب» لابن هشام (١٠٢-١٠٥) ط/دار الفكر.

(٣) «إجابة السائل» (ص ٤٨)، و«رياض الجنة» (ص ١٤٤-١٤٥)، و«المصارعة» (ص ٤٤٩).

فقال الشافعي: أسألك بالله، أصحابنا -يعني مالكا- أعلم بكتاب الله، أم صاحبكم -يعني أبا حنيفة-؟
 قال: صاحبكم.
 قال: أنشدك بالله، أصحابنا أعلم بالسنة، أم صاحبكم؟
 قال: صاحبكم.
 قال: فلم يبق إلا القياس، والذي ليس لديه أصل من الكتاب والسنة على أي شيء يقيس.^(١)

(٥١) رفعة العلماء.

مر عبدالله بن المبارك بالقرب من قصر هارون الرشيد، والناس يتزاحمون عليه، فأطلت جارية من جوارى هارون الرشيد من النافذة، فقالت: من هذا؟ قالوا: هذا عالم خراسان، ومفتيها، هذا عبدالله بن المبارك. فقال: هذا والله هو الملك، لا ملك هارون الذي لا يجتمع الناس عنده إلا رغبة ورهبة.^(٢)

(٥٢) ألقاب بعض الملوك.

يقال لكل من ملك:

١- فارس: كِسْرَى. ٢- الروم: قَيْصَر. ٣- مصر: فرعون.

٤- الحبشة: النَّجَاشِي. ٥- اليمن: تُبَّع.^(٣)

(١) انظر «مقدمة الجرح والتعديل» (١/١٢-١٣) ط/ دار الكتب العلمية، و«غارة الأشرطة» (١/٢٩٠) (٢/٢٢٢).

(٢) انظر «السِّيَر» (٧/٦٠٥) ط/ دار الفكر، و«الباعث على شرح الحوادث» للشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ (ص ٤١) ط/ دار الحرمين.

(٣) انظر «شرح النووي على مسلم» (٧/٢١-٢٢) تحت حديث (٩٥١)، و«الفتح» (١٠/٧٢٧) ط/ دار السلام.

(٥٣) «الحلية» لأبي نعيم.

هذا الكتاب فيه تصوف، وفيه أحاديث صحيحة، وضعيفة، وموضوعة، وقد ذكر فيه أن أبا بكر، وعمر كانا من الصوفية، وحاشاهما من ذلك.^(١)

(١) انظر «المنتظم» لابن الجوزي (٢٦٨/١٥) ط/ دار الكتب العلمية، ومقدمة محقق «تاريخ أصبهان» (١٤/١) ط/ دار الكتب العلمية، و«مجموع فتاوى شيخ الإسلام» (٩/ ٣٣١-٣٣٢) ط/ مكتبة العبيكان، و«مقدمة صفة الصفوة» لابن الجوزي (١/ ٣١-٢١) ط/ دار المعرفة.
وانظر «كتب حذر منها العلماء» لمشهور بن حسن آل سلمان (٢/ ٢١٣-٢١٥) ط/ دار الصيمعي.

بَابُ الْأَثَارِ

كان الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** يحفظ كثيراً من آثار السلف رحمهم الله، وكأنه يعيش في أوساطهم، فلا يأنس إلا بذكرهم؛ من كثرة ما يقرأ عنهم، وكان يكثر من ذكر الآثار في دروسه، وكتبه، وأشرطته، وما ستره قليل من كثير، وقطرة من مطرة.

وآثار السلف لها المكانة العالية عند أهل العلم، وهل نفهم الشرع إلا على فهمهم وطريقتهم، فالله يقول: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

ويقول النبي ﷺ: «...، وأصحابي أمانة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما توعده...» رواه مسلم عن أبي موسى الأشعري **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

وقال النبي ﷺ: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...» الحديث متفق عليه عن عمران بن حصين، وابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**؛ ولهذا كان الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** يقول -حين يغمز فيه بعض الناس أنه يخالف الإجماع-: تتحدى أن يأتوا بمسألة تكلمنا فيها وليس لنا فيها سلف.

وإن لم يحترم السلف، ويقدرهم أهل السنة، فمن يفعل ذلك؟!

قال الطحاوي **رَحْمَةُ اللَّهِ**: وعلماء السلف من السابقين، ومن بعدهم من التابعين، أهل الخير والأثر، وأهل الفقه والنظر، لا يُذَكَّرُونَ إلا بالجميل، ومن ذكرهم بسوءٍ؛ فهو على غير السبيل.

ويقول: وحبهم دينٌ، وإيمانٌ، وإحسان، وبغضهم كفرٌ، ونفاقٌ، وطغيان.

نسأل الله أن يجعلنا من المقتفين آثار السلف في فهم الكتاب والسنة.

فَصْلٌ فِي الْعِلْمِ وَالْفَتْوَى

كثرة الفتوى.

قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إن الذي يفتي الناس في كل ما يستفتي؛ لمجنون. ^(١)

الخوف من الفتوى.

قال بعض السلف: إنَّ أحدًا ليفتي في المسائل لو أنها عرضت على عمر؛ لجمع لها أهل بدر. ^(٢)

ورع الشعبي.

سُئِلَ الشعبي عن مسألة، فقال: لا أدري.
ف قيل له: أما تستحي، لا تدري وأنت فقيه أهل العراق.
فقال: لكن الملائكة لم تستح حين قال: ﴿سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣٢].

الجهل خير من الفتوى بغير علم.

قال القاسم بن محمد: لَأَنْ يَعِيشَ الرَّجُلُ جَاهِلًا خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَعْلَمْ. ^(٣)

الرحلة في العلم.

قال ابن مسعود: لقد حفظت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة، ولو أعلم أن رجلاً أعلم بكتاب الله مني؛ لضربت بطن مطيتي إليه. ^(٤)

(١) «مقدمة الدارمي» برقم (١٧٦)، و«أدب المفتي والمستفتي» (٩/١) لابن الصلاح.

(٢) انظر «أدب المفتي والمستفتي» لابن الصلاح (١٠/١) ط/ مكتبة المعارف.

(٣) أخرجه زهير بن حرب في كتاب «العلم» برقم (٩٠).

(٤) رواه البخاري برقم (٥٠٠٢)، ومسلم برقم (٢٤٦٢).

فساد العلماء والعباد.

قال سفيان بن عيينة: من فسد من علمائنا؛ ففيه شبهة باليهود، ومن فسد من عبّادنا؛ ففيه شبهة بالنصارى.^(١)

حفظ الدين بالعلماء.

قال علي بن المديني رَحِمَهُ اللهُ: حفظ الله الدين بأبي بكر في الردّة، وبالإمام أحمد في المحنة.^(٢)

أخذ العلم من أهله.

قال ابن سيرين رَحِمَهُ اللهُ: إن هذا العلم دين، فانظروا عَمَّنْ تأخذون دينكم.^(٣)

حاجة الأمة إلى العلماء.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: قتل الحجاج سعيد بن جبير، والناس أخرج ما يكونون إلى علمه.^(٤)

الزاهدون في العلم والعلماء.

قال عروة بن الزبير: أزهّد الناس في العالم أهله.^(٥)

جزاء أهل علم الكلام.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: حكمي في أهل علم الكلام أن يطاف بهم في الأسواق، وأن يُضربوا بالسياط، ويقال: هذا جزاء من أعرض عن كتاب الله

(١) انظر «اقتضاء الصراط المستقيم» لشيخ الإسلام (٧٩/١) تحقيق العقل.

(٢) رواه عبد الغني المقدسي في كتابه «محنة الإمام أحمد»، وهو في «سير أعلام النبلاء».

(٣) رواه مسلم في «مقدمة صحيحه» (٧٦/١) مع شرح النووي، وانظر «المصارعة» (٢٤٦).

(٤) انظر «البداية والنهاية» (٧٦/٩) ط/ إحياء التراث العربي.

(٥) أخرجه ابن أبي خيثمة في كتاب «العلم» برقم (٩١) تحقيق الألباني.

وعدل إلى علم الكلام.^(١)

الانشغال بالدنيا يُنسي العلم.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: لو اشتريت بصلة؛ لنسيت مسألة.^(٢)

(١) «شرف أصحاب الحديث» برقم (١٥٥)، و«الحلية» لأبي نُعيم (١١٦/٩)، وانظر «المصارعة» (٨٧)، و«غارة الأشرطة» (١/٤٩٠) و«تحفة المجيب» (٢٠).

(٢) انظر «تذكرة السامع والمتكلم» لابن جماعة (ص ٧١ ط/ دار الكتب العلمية).

فَصْلٌ فِي السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ وَأَهْلِيهَا

شَوْمُ التَّصَوُّفِ وَالتَّشْيِيعِ.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: لو أنَّ رجلاً تصوف أول النهار؛ لجاء آخر النهار وهو

أحمق. ^(١)

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: ما استفدت من الصوفية إلا اثنتين: إن لم تشغل نفسك بالحق شغلتك بالباطل، والوقت كالسيف إن لم تقطعه قطعك.

وقال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: ما ابتلى الله الإسلام بمثل الصوفية والشيعة. ^(٢)

وقال الشعبي رَحِمَهُ اللَّهُ في الرافضة: لو كانوا من الدواب؛ لكانوا حُمُرًا، ولو

كانوا من الطيور؛ لكانوا رخا. ^(٣)

لا فائدة من المبتدعة.

قال ابن حزم: ما نصر الله الإسلام بمبتدع. ^(٤)

الاتباع والابتداع.

قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع، ولن نضل إن

تمسكنا بالأثر. ^(٥)وقال: اتبعوا ولا تبتدعوا؛ فقد كُفِيتُمْ. ^(٦)

(١) «حلية الأولياء» (٩/ ١٤٢)، وانظر «غارة الأشرطة» (١/ ٤٨٥).

(٢) «الفصل في الملل والنحل» لابن حزم.

(٣) رواه اللالكائي برقم (٢٨٢٣).

(٤) انظر «الفصل في الملل والنحل»، و«المصارعة» (٣٦٠).

(٥) رواه اللالكائي برقم (١٠٥)، والمروزي في «السنة» (٢٨).

(٦) رواه اللالكائي برقم (١٠٤)، والمروزي في «السنة» (٢٨)، وصححه الألباني في تحقيق «العلم» لزهير

ابن حرب برقم (٥٤).

الثبات وعدم التلون.

دخل أبو مسعود على حذيفة، فقال: اعهد إليَّ.

فقال: ألم يأتك اليقين؟!

قال: بلى، وعزة ربي.

قال: فاعلم أنَّ الضلالة أن تعرف ما كنت تنكر، وأن تنكر ما كنت تعرف،

وإياك والتلون في دين الله؛ فإن دين الله واحد. ^(١)

العمل بالسنة.

قال الزهري: الاعتصام بالسنة نجاة. ^(٢)

وقال الحسن البصري: لا يصح القول إلا بالعمل، ولا يصح العمل إلا

بالنية، ولا يصح القول والعمل إلا بالسنة. ^(٣)

مصاحبة أهل السنة.

قال يوسف بن أسباط: كان أبي قدرياً، وأخوالي روافض، فأنقذني الله بسفيان

الثوري. ^(٤)

إخواننا بغوا علينا.

سُئل علي بن أبي طالب عن أهل النهروان: أهم مشركون؟

فقال: من الشرك فُرُّوا.

قيل: أهم منافقون؟

(١) رواه اللالكائي برقم (١٢٠)، وابن بطة في «الإبانة» (٥٠٤ / ٢) برقم (٥٧١).

(٢) رواه اللالكائي برقم (١٥)، والآجري في «الشريعة» (٧١٩).

(٣) رواه اللالكائي برقم (١٨).

(٤) انظر «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للالكائي (١ / ٦٧ ط / دار طيبة).

فقال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً.

قالوا: وما هم.

فقال: هم إخواننا بغوا علينا.^(١)

الجماعة.

سئل ابن المبارك عن الجماعة من هم؟ فقال: هم الحسين بن واقد، ومحمد بن

ثابت، وأبو حمزة السكري.^(٢)

أيهما أحب إلى إبليس؟

قال سفيان الثوري: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية.^(٣)

صلاح آخر هذه الأمة.

قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ: لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.^(٤)

أمانة أهل السنة.

قال وكيع: أهل السنة يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل البدع لا يكتبون إلا ما

لهم.^(٥)

(١) رواه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٥٤٤ ط/ مكتبة الديار بالمدينة المنورة).

ذكر عبد الملك الرضائي أن الأثر بهذا اللفظ لم يثبت في الخوارج، وإنما ثبت بلفظ: هم قوم بغوا علينا. وإنما ثبت أن علياً قاله بهذا اللفظ في أصحاب الجمل، وانظر كتاب «تخليص العباد» (ص ٣٧٧-٣٧٨) لعبد الملك الجزائري. ط/ دار إمداد.

(٢) انظر ترجمة الحسين بن واقد من «التهذيب» (١/ ٤٣٨)، و«غارة الأشرطة» (٢/ ٣٨)، و«قمع المعاند» (٥٩).

(٣) «الحلية» لأبي نعيم (٧/ ٢٦)، وللالكائي برقم (١١٨٥).

(٤) انظر «التمهيد» لابن عبد البر (٢٣/ ١٠)، وانظر «علم أصول البدع» (ص ٢٨٨) لعلي الحلبي.

(٥) «تحفة المجيب» (٣٠).

البعء عن أهل الأهواء.

قال أبو الجوزاء أوس بن عبدالله الربعي: لَأَنْ يَمْتَلِي بَيْتِي قَرْدَةً وَخَنَازِيرَ خَيْرَ مَنْ أَنْ يَمْتَلِي مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ.^(١)

علي بن الحسين ودفاعه عن الصحابة.

قال علي بن الحسين لرجل يسب الصحابة: هل أنت ممن قال الله فيهم: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَصْرُوهَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]؟
قال: لا.

فقال: هل أنت ممن قال الله فيهم: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]؟
قال: لا.

فقال علي: وأنا أشهد لله أنك لست ممن قال الله فيهم: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].^(٢)

الكيف مجهول.

سأل رجل الإمام مالك، فقال له: كيف الاستواء؟
فقال: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والسؤال عنه بدعة، وما أظنك إلا

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٧٨) ط/ دار الكتب العلمية.

(٢) انظر «الفواكه الجنيّة» (ص ١٧٧).

مبتدع. فأخرجه. وهذا الأثر صحيح عن مالك، ولم يصح مرفوعاً، ولا موقوفاً عن أم سلمة.^(١)

منزلة الرد على أهل البدع.

جاء عن غير واحد من السلف، كأحمد، وابن تيمية، أنهم قالوا: الرد على المبتدعة أفضل من الجهاد في سبيل الله.^(٢)

ضرر مخالفة السنة.

رأى سعيد بن المسيب رجلاً بعد طلوع الفجر، ويتنفل أكثر من ركعتين، فنهاه، فقال: أيعذبنني الله على الصلاة؟ فقال سعيد: لا، ولكن يعذبك على خلاف السنة.^(٣)

راحة السنة.

قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ: نحن في راحة لو يعلم الملوك، وأبناء الملوك ما نحن عليه؛ لجالدونا عليه بالسيوف.^(٤)

رد السنة.

قال إسحاق بن راهويه رَحِمَهُ اللهُ: من رد حديثاً يعتقد صحته؛ فقد كفر.^(٥)

(١) انظر «مختصر العلو» للألباني (١٤١) ط/ المكتب الإسلامي.

(٢) «تحفة المجيب» (ص ٤٢٠).

(٣) رواه البيهقي في «الكبرى» (٦١٨/٢) رقم (٤٥٤٩) ط/ مكتبة الرشد، وصححه الألباني في «الإرواء» (٢/٢٣٦).

(٤) وانظر «الباعث على شرح الحوادث» للشيخ رَحِمَهُ اللهُ (ص ٦٤).

(٥) انظر «المخرج من الفتنة» (ص ١٥٢)، و«المصارعة» (ص ٣٧٠).

فَصْلٌ فِي الْمُنَوَّعَاتِ

محبة الزوج بعد موته.

لَمَّا مَاتَ أَبُو الدَّرْدَاءِ خَطَبَ مَعَاوِيَةَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَأَبَتْ، وَقَالَتْ: أَرْجُو أَنْ أَكُونَ زَوْجَةَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي الْجَنَّةِ. ^(١)

التواضع.

سَأَلَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَسْأَلَةٍ عِنْدَ سَفْيَانَ بْنِ عَيِّنَةَ، فَقَالَ: إِنَّا نَهَيْنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ عِنْدَ أَكَابِرِنَا. ^(٢)

عزة الإسلام.

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: نَحْنُ قَوْمٌ أَعَزَّنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ؛ فَإِنْ ابْتَغَيْنَا الْعِزَّةَ بغيرِ الْإِسْلَامِ أَذَلَّنَا اللَّهُ. ^(٣)

وظيفة العامة.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْعَامَّةُ لَا يَصْلَحُونَ إِلَّا لِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: لِإِطْفَاءِ الْحَرِيقِ، وَلِرَدِّ السَّيْلِ، وَلِلصِّيَاحِ فِي الْأَسْوَاقِ حِينَ غَلَاءِ الْأَسْعَارِ. ^(٤)

بعد السلف عن الكذب.

قَالَ الزَّهْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَوْ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ الْكَذِبَ حَلَالٌ؛ مَا كَذَبْتُ. ^(٥)

(١) «الاستيعاب» (٤/ ١٩٣٥) ط/ دار الجيل، و«تهذيب التهذيب» (٤/ ٦٩٥)، و«الإصابة» (٤/ ٢٩٥) ط/ دار إحياء التراث العربي.

(٢) انظر «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٦٣٠) ط/ دار الفكر.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٣/ ٩٣)، وانظر «الفواكه الجنيّة» (١٤٨).

(٤) انظر ترجمة الشعبي من السير (٥/ ٢٨١) ط/ دار الفكر، و«تذکر الحفاظ» (١/ ٨٧-٨٨) ط/ دار إحياء التراث، فالأثر في ترجمة الشعبي من كلامه.

(٥) «سير أعلام النبلاء» (٦/ ١٤٤) ط/ دار الفكر.

تفسير مجاهد.

قال الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به. ^(١)

ذكاء العرب.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: أهل العربية جن الإنس، يبصرون ما لا يبصر غيرهم. ^(٢)

لا تسأل الدنيا ممن لا يملكها.

كان سالم بن عبدالله بن عمر زاهداً، فأراد أحد الأمراء أن يعطيه عطاءً، فقال: لم أسأل الدنيا ممن يملكها؛ فكيف أسأل ممن لا يملكها. ^(٣)

التقميش والتفتيش.

قال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا كتبت فقمش، وإذا حدثت ففتش. ^(٤)

اخشوشنوا.

قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اخشوشنوا؛ فإن النعم لا تدوم. ^(٥)

البشر معرضون للخطأ.

قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: كلُّ يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر. يريد رسول الله ﷺ. ^(٦)

(١) أخرجه بن جرير الطبري في «تفسيره» (١/ ٦٥).

(٢) انظر «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم (١٥٠) ط/ مكتبة الخانجي.

(٣) انظر «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٨٨) ط/ دار الفكر.

(٤) في الجامع للخطيب (١٦٧٠)، وعند أبي حاتم الرازي، وفي تاريخ (١/ ٤٣) عن يحيى بن معين وليس عن الثوري فينظر.

(٥) رواه الحاكم في «المستدرک».

(٦) انظر «صفة صلاة النبي ﷺ» للعلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (ص ٢٤) ط/ المكتب الإسلامي.

التحذير من التقليد.

قال ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: لَا يَقْلَدَنَّ أَحَدُكُمْ دِينَهُ الرِّجَالِ. ^(١)

الخوف من الفتنة.

قال سعيد بن المسيب: والله، لو ائْتُمْنْتُ عَلَى كَذَا وَكَذَا مِنَ الذَّهَبِ؛ لَوَجَدْتُ نَفْسِي أَمِينًا، وَلَوْ ائْتُمْنْتُ عَلَى جَارِيَةِ سُودَاءٍ؛ لَمَا وَجَدْتُ نَفْسِي أَمِينًا. ^(٢)

زنادقة الإسلام.

قال ابن الجوزي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: زنادقة الإسلام ثلاثة: ^(٣)

١- أبو العلاء المعري. ٢- ابن الرَّاوْنَدِي. ٣- أبو حيان التوحيدى.

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١/١٣٦) ط/ دار الكتب العلمية.

(٢) انظر «الحلية» (٢/١٦٦) ط/ دار الكتب العلمية، وانظر «غارة الأشرطة» (١/١٦٦)، و«الفواكه الجنيّة» (ص ١٢٧)، و«قمع المعاند» (ص ٣٤٠).

(٣) «السِّيَر» (١٣/٦٧) ط/ دار الفكر، وانظر «المصارعة» (ص ٤٢٤).

بَاب فِي أَقْوَالِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ

أعطى الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** شيخنا **رَحِمَهُ اللَّهُ** تعالى بصيرة في دعوته، وفي دروسه، وفي تأليفاته، وفي أقواله؛ فكان يضع الأشياء في مواضعها، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

كان يقول بعض الكلمات، فيتنكر له بعض الناس، فتدور الأيام، ويرجع الناس إلى كلامه، وهكذا أهل العلم لهم نظرة ثابتة يزنون الأمور بميزان الشرع، وما قصة قارون وقومه عنا ببعيد، حين خرج على قومه في زينته، فافتتن به جهلة الناس، وتمنوا أن يكونوا مثله، ولم يقف في وجه هذه الفتنة إلا أهل العلم، قال الله تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَلِيتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [الفصل: ٧٩].

ولهذا قال الحسن البصري: أهل العلم يعرفون الفتن عند قدومها، وعوام الناس يعرفون الفتن عن إدبارها.

فكم من باطل، وفتنة انتشرت في أوساط المجتمع، فصاح الشيخ بأعلى صوته في إنكارها، وكم من مبطل إلا وبين ضلاله، في حين المجتمع يصفق له، ويمدحه، ويمجّده.

وعلى سبيل المثال: كان الشيخ **رَحِمَهُ اللَّهُ** يقول في صدام: صدمه الله بالبلاء. في حين كان كثير من جهلة الناس يخرجون في الشوارع يهتفون: نفديك يا صدام بالروح والدم. بل منهم من كان يصوم لنصرة صدام، وبعد فترة رجع كثير من الناس إلى قول الشيخ، واتضح عمالة صدام.

وهكذا كان يسمي الروافض الذين يسمون أنفسهم الشباب المؤمن بالشباب المجرم، وكان بعض المغفلين يشمئز من هذه التسمية، وها هي الأيام أظهرت

إِجْرَامِ هَذِهِ الْفِتْنَةِ، وَأَسْفَرَتْ عَنْ حَقْدِهِمْ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ.
 فَرَحِمَ اللَّهُ الْإِمَامَ الْوَادِعِيَّ رَحْمَةً وَاسِعَةً، كَمْ دَفَعَ اللَّهُ بِهِ عَنِ الْمَجْتَمَعِ الْيَمَنِيِّ مِنْ
 فِتْنٍ، وَكَمْ قَمَعَ اللَّهُ بِهِ مِنْ مَبْطُلِينَ، وَرَفَعَ اللَّهُ بِهِ كَثِيرًا مِنَ السَّنَنِ وَشُعَائِرِ الدِّينِ.
 ثُمَّ هَذِهِ بَعْضُ أَقْوَالِهِ الَّتِي كَانَ يَسْتَنْبِطُهَا مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ، وَيَسْتَقِيهَا مِنْ
 الْأَدْلَةِ، فَتَكُونُ كَالْبَلَسَمِ عَلَى الْجُرُوحِ، وَهِيَ قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ السَّدَادَ.

ظُهُورُ السَّنَةِ وَإِخْمَادُ الْبِدْعَةِ.

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِذَا جَاءَتْ السَّنَةُ وَظَهَرَتْ، وَلَّتْ الْبِدْعَةُ وَلَهَا ضُرَاطُ.

اتِّبَاعُ الْمَذَاهِبِ.

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: اتِّبَاعُ مَذْهَبِ مَالِكٍ، أَوْ الشَّافِعِيِّ، أَوْ أَحْمَدَ بَدْعَةٍ، وَاتِّبَاعُ مَذْهَبِ
 الْحَنْفِيَّةِ ثَلَاثُ بَدَعٍ.

مَذْهَبُ الشَّيْعَةِ.

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَذْهَبُ الشَّيْعَةِ مَسْرُوقُ الْعَقِيدَةِ مِنَ الْمَعْتَزَلَةِ، وَالْفَقْهِ
 وَالْمَعَامَلَاتِ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ.

مَذْهَبُ الزُّيْدِيَّةِ.

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: الزُّيْدِيَّةُ مَذْهَبُهُمْ مَبْنِي عَلَى الْهِيَامِ.^(١)

حَاجَةُ الْمُسْلِمِينَ لِلْعُلَمَاءِ.

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمُسْلِمُونَ أَحْوَجُ مَا يَكُونُونَ إِلَى عُلَمَاءٍ يَقْدُمُونَ لَهُمُ الشَّرْعَ
 صَافِيًّا كَمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

أَفْضَلُ الْجِهَادِ.

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَفْضَلُ الْجِهَادِ طَلَبُ الْعِلْمِ.

(١) انظر «المصارعة» (ص ٤٢١).

الإخوان المسلمون.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: الإخوان المسلمون معتزلة من حيث تقديم الرأي، وهم خوارج من حيث إيهامهم الناس أنهم يقاتلون الحكومات، وهم في الحقيقة مماسح للحكومات، وهم شيعة في باب الإمامة.

الإخوان والدين.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: الإخوان المسلمون لا يؤمنون على الدين، وليسوا حول الدين.

بدعة الحزبية.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: الحزبيون مبتدعون وزيادة؛ لأنهم يشيدون بالديمقراطية الطاغوتية.

ابن الوزير والشيعة.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: ما أرى من اليمنيين سابقهم ولا حقهم من انبرى للتشيع وهدمه مثل محمد بن إبراهيم الوزير.

التخطي في الباطل.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: اتتني بحزبي صغير أُخْرِجَ لك منه ديمقراطيًّا كبيرًا، أو كذابًا كبيرًا.

مجاورة المبتدعة.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: لو كان أبو قلابة حيًّا -الذي قال: إياكم ومجالسة أهل الأهواء؛ فإني أخشى أن يغمسوكم في بدعهم، أو يلبسوا عليكم دينكم- لقال: إذا سكن الإخوان المسلمون في بلدة، فارحلوا إلى بلدة أخرى.

جهاد القلم.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: الذي يبين ما عليه الحزبيون كالإخوان المسلمين وسائر

المبتدعة أعتقد أنه أعظم أجراً ممن يجاهد في سبيل الله.^(١)

«البدر الطالع».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: ليت الشوكاني لم يؤلف «البدر الطالع»؛ فإنه يترجم فيه لبعض الشيعة والمعتزلة، وكأنهم أهل سنة، بعكس «نيل الأوطار»؛ فإنه يُشكر عليه.^(٢)

الرشوة.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا دخلت الرشوة من الطاقة؛ خرج العدل من الباب.

تحريم التقليد.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: لو كنا مقلدين؛ لقلدنا الإمام أحمد الزاهد، التقي، الورع، ولكن التقليد حرام، ومن قلدني فهو ساقط.

الديمقراطية كفر.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: من عرف معنى الديمقراطية وتبناها؛ فهو كافر.^(٣)

اختلاف الملوك واختلاف العلماء.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: اختلاف الملوك والرؤساء أضر من اختلاف العلماء؛ لأن الأول يؤدي إلى القتل والقتال، والخراب، وتعطيل الحياة، وغير ذلك، واختلاف العلماء لا يجاوز أنفسهم، خصوصاً في هذا الزمان الذي زهد الناس في العلم.

كذب أهل الأهواء.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: قال وكيع: أهل السنة يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء يكتبون ما لهم فقط. رحمك الله يا وكيع؛ فإن هذا في زمنك، فأما الآن

(١) انظر «تحفة المجيب» (ص ٢٩٢)، ووصية الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) انظر «صعقة الزلزال» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ٩٤).

(٣) انظر «قمع المعاند» (ص ٢٢١).

فأهل الأهواء يكذبون على خصومهم.

علم الحديث.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: لو قال قائل: إن علم الحديث ثُلثي العلم؛ لصدق.

المسابقة إلى تعليم الجاهل.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: يا أهل السنة، سابقوا أهل الباطل إلى العامة؛ ليدافعوا عن الدين.

طلب الأجرة على التحديث.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: طلب الأجرة على التحديث من خوارم المروءة.

الأقوال المخالفة.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: ينبغي ألا تدنس كتب الفقه بأقوال الشيعة الإمامية، والهادوية، والصوفية، والحنفية.

الكفر منبع واحد وإن تعددت طرقه.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: الباطنية، والديمقراطية، والشيوعية مؤداها واحد.

البحث عن الشهادات.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: خاب وخسر من يتهافت على الشهادات كما يتهافت الذباب على الخميرة.

صدام والبعث.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: لو تمكن صدام؛ لصَدَّرَ البعث من الحرم، وهو السبب في بقاء اليهود والنصارى في جزيرة العرب.^(١)

أركان الحزبية.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: أركان الحزبية ثلاثة:

(١) انظر «غارة الأشرطة» (٢/ ٤١).

١- الكذب. ٢- التلبيس. ٣- الخيانة.

شجاعة علي بن أبي طالب.

وقال **رَحِمَهُ اللَّهُ**: علي بن أبي طالب من أشجع الصحابة؛ إن لم يكن أشجعهم،
والشيعة يريدون أن يدنسوه.

سبب انتشار المذاهب.

من أسباب انتشار المذاهب:

١- جهل الناس.

٢- السياسة، أي: سياسة الحكام يوم يرون بعض المذاهب انتشرت في
بلادهم، فيظهرون أنهم يعتنقونها من أجل المحافظة على حكوماتهم.^(١)

الكتابون.

وقال **رَحِمَهُ اللَّهُ**: أكثر من يكذب على النبي ﷺ هم: القصاص، والشيعة، والصوفية.

(١) انظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (٥/ ٦٨-٦٩) ط/ دار أولى النهى.

بَابُ الْأَحَادِيثِ

كان الشيخ رَحِمَهُ اللهُ تعالى موسوعةً حديثيةً، فلا يكاد يُسأل عن حديث إلا عرفه، وخصوصاً إن كان في الأمهات الست، وإن قلتُ: إنه يحفظها إلا اليسير؛ فما أبعدتُ.

وهذا والله هو العلم: قال الله وقال رسوله ﷺ، لا علم القيل والقال، وكثرة الأقوال المفتقرة إلى الأدلة والبراهين، ورحم الله الشافعي حيث قال: من حفظ الحديث قويته حجته.

كان شيخنا رَحِمَهُ اللهُ يشحذ همم الطلاب في حفظ السنة؛ فلذلك كان يكثر من الأسئلة حول الأحاديث، وكم يتردد في ذهني عبارته تلك حين يذكر بعض الأحاديث، فيقول: من صحابه، ومن أخرجه، وما حاله؟

كان يناقش في الأحاديث الضعيفة، وعللها، وهذا أمر مهم يعتني به أهل الحديث قديماً وحديثاً، وهو معرفة الأحاديث الضعيفة، وحفظ عللها، حتى لا يأتي الكذابون فيغشون الأمة.

وكان شيخنا رَحِمَهُ اللهُ يسأل الطلاب على قدر مستوياتهم، فمن كان بادئاً فربما يسأله عن حديث مشهور معروف، ومن كان قديماً في طلب العلم فعلى قدر مستواه.

هذا وقد كتبت عنه في هذا الباب جملةً من الأحاديث الضعيفة، والموضوعة؛ لكثرة ما كان يسأل عنها الشيخ، ويردها في دروسه، وأمّا الأحاديث الصحيحة فإن دروس الشيخ غالباً في كتب الأحاديث الصحيحة، كـ«البخاري»، و«مسلم»، و«الجامع الصحيح»؛ فلذلك ما ذكرت هنا إلا أحاديث يسيرة، وبالله التوفيق.

فَصْلُ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ

أكل السحت.

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا جَسَمٍ نَبَتَ مِنْ سَحْتٍ؛ فَالنَّارُ أُولَى بِهِ»، رواه أحمد، وغيره. ^(١)

عزاء الجاهلية.

عن أَبِي بِن كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَأَعْضُوهُ بِهِنَّ أَيْبِهِ وَلَا تَكُنُوا»، رواه أحمد، والنسائي. ^(٢)

العُجْب.

عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ -وَلَمْ أَسْمَعْهُ-: «إِنْ فِيكُمْ قَوْمًا يَعْبُدُونَ، وَيَدَّأُبُونَ حَتَّى تَعْجَبَ بِهِمُ النَّاسُ، وَتَعْجَبَهُمْ نَفُوسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ»، رواه أحمد، والذي رَوَى عَنْهُ أَنَسٌ هَذَا الْحَدِيثَ هُوَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ^(٣)

انتشار الشياطين.

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَنَحَ اللَّيْلُ، أَوْ أَمْسَيْتُمْ، فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ»، رواه البخاري ومسلم.

دفن الأنبياء.

عن أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْأَنْبِيَاءُ تَدْفَنُ حَيْثُ مَاتَتْ»، رواه الترمذي وغيره، وهو صالح للحجية بمجموع طرقه. ^(٤)

(١) وهو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (١/ ١٨٠).

(٢) وهو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (١/ ٣٠).

(٣) والحدِيثُ فِي «الصحيح المسند» (١/ ٦٩).

(٤) هو في «صحيح الجامع» للشيخ الألباني برقم (٥٦٤٩) عن أبي بكر بلفظ: «ما قبض الله نبيًّا إِلَّا فِي

البركة الإلهية.

وعن عبد الله بن أبي الجدعاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل الجنة بشفاعه رجل من أمتي أكثر من بن تميم»، فقيل: يا رسول الله، سواك؟ قال: «سواي»، رواه الترمذي، وأحمد، وابن ماجة، وليس لابن أبي الجدعاء إلا هذا الحديث كما قال الترمذي. ^(١)

وما تدري نفس بأي أرض تموت.

عن أبي عزة يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: «إذا أراد الله قبض عبدٍ بأرض جعل له إليها حاجة»، رواه الترمذي وغيره. ^(٢)

السعادة في تجنب الفتن.

وعن المقداد بن الأسود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: «إن السعيد لمن جُنب الفتن، إن السعيد لمن جُنب الفتن، إن السعيد لمن جُنب الفتن، وَلَمَنِ ابْتُلِيَ فَصَبِرَ فَوَاهَا»، رواه أبو داود. ^(٣)

قاتل عمار.

وعن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن النبي ﷺ قال: «تقتل عمار الفئة الباغية» رواه مسلم.

جيش عدن أبين.

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن النبي ﷺ قال: «يخرج من عدن أبين اثنا عشر

الموضع الذي يجب أن يدفن فيه»، وانظر رسالة «حكم القبة المبنية على قبر النبي ﷺ» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، وهي ملحقه في «رياض الجنة» (٢٥٥-٢٦٠).

(١) وهو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (١/٩٣٨).

(٢) وكان الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ يكرره كثيراً، ويقول: لا يصح هذا الحديث إلا عن أبي عزة. وهو في «الصحيح المسند» (٢/٢٨٥).

(٣) وهو في «الصحيح المسند» (٢/٢١٨).

أَلْفًا يَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، هُمْ خَيْرُ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ» رواه أحمد. ^(١)

سورة الملك.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنْ سُورَةُ فِي الْقُرْآنِ، ثَلَاثِينَ آيَةً شَفَعَتْ لِمَالِكِهَا حَتَّى غُفِرَ لَهُ ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾» رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وهو صالح للحجية. ^(٢)

تفتيح الأزرار.

وعن قُرَّةَ بنِ إِيَّاسٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، فَبَايَعَنَاهُ، وَإِنْ قَمِيصُهُ لَمَطْلَقُ الْأَزْرَارِ... الحديث، رواه أبو داود، وابن ماجه. ^(٣)

شر ما في الرجل.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «شَرُّ مَا فِي الرَّجُلِ شَحُّ هَالَعٍ، وَجَبْنُ خَالَعٍ»، رواه أبو داود، وأحمد. ^(٤)

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وعن النعمان بن بشير أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مِثْلُ الْقَائِمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمِثْلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا فِي سَفِينَةٍ، فَكَانَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقُوا الْمَاءَ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِينَا خَرْقًا وَلَا نُوْذِي مِنْ فَوْقِنَا، فَلَوْ أَنَّهُمْ تَرَكَوْهُمْ وَمَا أَرَادُوا؛ هَلَكُوا وَهَلَكُوا جَمِيعًا، وَلَوْ أَنَّهُمْ

(١) وهو في «الصحیح المسند» (٤٢٨/١).

(٢) وهو في «صحیح الجامع» للألباني رَحِمَهُ اللَّهُ برقم (٢٠٩١)، وانظر «التلخیص الحیبر» (٥٧٤/١) ط/دار الكتب العلمیة.

(٣) وهو في «الصحیح المسند» (١٦٨/٢).

(٤) وهو في «الصحیح المسند» (٣٦٩/٢).

أخذوا على أيديهم؛ نجوا ونجوا جميعاً»، رواه البخاري.^(١)

التحذير من الدين.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «من أخذ أموال الناس وهو يريد أداها؛ أدى الله عنه، ومن أخذها وهو يريد إتلافها؛ أتلفه الله»، رواه البخاري.^(٢)

تحريم التشبه بالكافرين.

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لتبعن سنن من كان قبلكم حتى لو دخلوا جحر ضبٍّ؛ لدخلتموه» قالوا: اليهود والنصارى؟ قال: «فمن!»، رواه البخاري ومسلم^(٣)، وفي «البخاري» نحوه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.^(٤)

المتنطع في الدين.

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «هلك المتنطعون، هلك المتنطعون، هلك المتنطعون»، رواه مسلم.^(٥)

الذبح لغير الله.

وعن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: «لعن الله من ذبح لغير الله...» الحديث، رواه مسلم.^(٦)

(١) برقم (٢٤٩٣).

(٢) برقم (٢٣٨٧).

(٣) البخاري برقم (٧٣٢٠)، ومسلم برقم (٢٦٦٩).

(٤) برقم (٧٣١٩).

(٥) برقم (٢٦٧٠).

(٦) برقم (١٩٧٨).

تحريم القيام لشخص يحب القيام له.

وعن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَثَلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، رواه أحمد وغيره. ^(١)

غربة الإسلام.

وعن أبي هريرة، وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، رواه مسلم. ^(٢)

الانصراف إلى الشعر.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قِيحًا حَتَّى يَرِيَهُ؛ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شَعْرًا» متفق عليه. ^(٣)
وهذا يُحْمَلُ عَلَى مَنْ شَغَلَهُ شَعْرُهُ عَنِ الْقُرْآنِ وَالسَّنَةِ.

(١) وهو في «الصحيح المسند» (٢٠٧/٢).

(٢) برقم (١٤٥) (١٤٦)، وهو في «الصحيح المسند» (٣١ / ٢) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) البخاري برقم (٦١٥٥)، ومسلم برقم (٥٨٥٣)، ورواه البخاري عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومسلم عن أبي سعيد، وسعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الْأَحَادِيثُ وَالْقَصَصُ الضَّعِيفَةُ وَالْمَوْضُوعَةُ

فَصْلُ

أَحَادِيثُ فِي الْعَقِيدَةِ وَالتَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ

- (١) حديث: «لو أن أحدكم تعلق بحجر؛ نفعه»، موضوع.
- (٢) حديث: «حب الوطن من الإيمان»، ضعيف جداً، أو موضوع.^(١)
- (٣) حديث: «علي خير البشر فمن أبى؛ فقد كفر» موضوع.^(٢)
- (٤) حديث: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»، هو من حديث عبدالله بن عمرو، وفيه ثلاث علل: فيه نُعيم بن حماد الخزاعي وهو ضعيف، وفيه اضطراب، وفيه عقبة بن أوس، لا يُدرى هل سمع من عبدالله بن عمرو، أم لا.^(٣)
- (٥) حديث: «رحم الله قبراً لا يُعرف»، لا أصل له.
- (٦) حديث: «أهل بيتي كسفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق وهوى»، عن أبي ذر، وفيه: مفضل بن صالح، قال الذهبي في «الميزان»: إنه أنكر ما روى.^(٤)
- (٧) حديث: «أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك أينما كنت»، فيه: نُعيم بن حماد، صدوق يخطئ كثيراً، وفيه: عثمان بن كثير ضعيف، والحديث في «الحلية» لأبي

(١) انظر «المقاصد الحسنة» للسخاوي برقم (٣٨٦)، و«المقترح» للشيخ (١٤).

(٢) انظر «رياض الجنة» (١٧٠)، و«غارة الأشرطة» (٤٠١ / ٢)، و«الفواكه الجنية» (١٨٠).

(٣) ضعفه الألباني في «تخريج المشكاة» تحت رقم (١٦٧)، وانظر «نصائح وفصائح» للشيخ (٢٥).

(٤) «ميزان الاعتدال» (١٦٧ / ٤)، و«رياض الجنة» (٩٣)، و«نصائح وفصائح» (٢٥).

نعيم، وهو في «ضعيف الجامع»^(١) للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ.

(٨) حديث: «إنه لا يُستَغَاثُ بي، وإنما يستغاث بالله»، رواه الطبراني عن عبادة بن الصامت، وفي سنده: عبدالله بن لهيعة، ضعيفٌ ومختلط.^(٢)

(٩) حديث: «سلمان مِنَّا آل البيت»، في سنده: كثير بن عبدالله بن عوف، وهو كذاب.^(٣)

(١٠) حديث: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد؛ فاشهدوا له بالإيمان»، رواه الترمذي عن أبي سعيد، وهو من طريق: دراج عن أبي الهيثم، ودراج فيه ضعف، ويشدد ضعفه إذا روى عن أبي الهيثم.^(٤)

(١١) حديث: «الدعاء مخ العبادة»، في سنده ابن لهيعة.^(٥)

(١٢) حديث: «القبر روضة من رياض الجنة، أو حفرة من حفر النيران»، رواه الطبراني، وهو ضعيف.^(٦)

(١٣) حديث: «إن الله يقبض الأرض بشماله...» الحديث، رواه مسلم وهو مُتَّفَقٌ، من طريق: عمر بن حمزة، وهو ضعيف.^(٧)

(١٤) حديث: «لا تقولوا للمنافق يا سيد؛ فإنه إن يكن سيدًا فقد أسخطتم

(١) برقم (١١٠٠)، وفي «الضعيفة» برقم (٢٥٨٩).

(٢) انظر «النهج السديد» (١٦١).

(٣) انظر «الضعيفة» للألباني (٣٧٠٤).

(٤) انظر «المقترح» (١٩٥)، و«إجابة السائل» (٥٧٣).

(٥) انظر «تخريج المشكاة» للألباني (٢٢٣١).

(٦) انظر «كشف الخفاء» للعجلوني (٩٠/٢).

(٧) انظر «غارة الأشرطة» (١٧٤/١) (٥٣/٢).

- ربكم»، من طريق: قتادة عن عبدالله بن بريدة، ولم يسمع منه.^(١)
- (١٥) حديث: «لا تنسانا يا أخي من دعائك»، من طريق: عاصم بن عبيدالله العمري، وهو ضعيف.^(٢)
- (١٦) حديث: «لعن الله من جلس وسط الحلقة»، من طريق: أبي مجلز عن حذيفة، ولم يسمع منه.^(٣)
- (١٧) حديث: «حد الساحر ضربة بالسيف»، في سنده: إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف، ولكن صح موقوفاً من فعل جندب الخير، أمّا الموقوف بهذا اللفظ فلا نعلم له أصلاً.^(٤)
- (١٨) حديث: «أفلح وأبيه إن صدق»، رواه مسلم، وهي لفظة شاذة، شذ بها إسماعيل بن جعفر، وقد أعلاها ابن عبدالبر في «التمهيد».^(٥)
- (١٩) حديث أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن، وقال له: «بِمَ تقضي فيهم؟» قال: بكتاب الله. قال: «فإن لم تجد؟» قال: بسنة رسول الله ﷺ. قال: «فإن لم تجد؟» قال: اجتهد برأيي ولا آلو... الحديث.
- هذا الحديث أنكره كثير من أهل العلم.^(٦)

(١) انظر «رياض الجنة» (٢٣)، و«أحاديث معلة» (٧١).

(٢) انظر «تخريج المشكاة» للألباني (٢٢٤٨).

(٣) انظر «أحاديث معلة» (١١٨).

(٤) انظر «الضعيفة» (١٤٤٦)، وتحقيق الشيخ لـ «التفسير» (٢٦٦/١).

(٥) (١٥٨/١٦) ط/ مكتبة السوادى.

(٦) انظر تحقيق الشيخ «للتفسير» (١١/١)، و«المقترح» (٢٩)، و«شرح مختصر علوم الحديث» (٦١-٦٢)،

و«السلسلة الضعيفة» (٢٧٣-٢٨٦).

(٢٠) قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، قال: تبيض وجوه أهل السنة، وتسود وجوه أهل البدعة. هذا من طريق: ميسرة بن عَبْد رَبَّهِ، وهو كذاب، ومجاشع بن الوليد، وهو ضعيف.^(١)

(٢١) حديث: «ما جاءكم عني فأعرضوه على كتاب الله؛ فإن وافقه فخذوه، وإن خالف فاتركوه...» الحديث.

قال الشوكاني: عرضنا هذا الحديث على كتاب الله؛ فلم يقبله. وقال ابن معين، وابن مهدي: هذا الحديث من الأحاديث التي وضعها الزنادقة؛ ليردوا بها السنن. وأنكره الشافعي في «الرسالة».^(٢)

(٢٢) حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «مسلم»، أن النبي ﷺ سئل: هل رأيت ربك؟ فقال: «نورٌ أنى أراه».

هو من طريق: يزيد بن إبراهيم التستري، عن قتادة، وقد خالف هشام الدستوائي وهمام، روياه بلفظ آخر؛ فهو من مناكير يزيد.

(٢٣) تفسير الزيادة في قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] بالنظر إلى وجه الله.

هذا الحديث رواه مسلم عن صهيب، وقد انتقده الدارقطني؛ لأن حماد بن سلمة رواه عن ثابت، عن صهيب، وخالف أربعة، وهم: حماد بن زيد، وحماد بن واقد، وسليمان بن المغيرة، ومعمّر بن راشد، فرووه عن عبدالرحمن بن أبي ليلى موقوفاً، فرواية حماد بن سلمة شاذة.^(٣)

(١) انظر «الفوائد المجموعة» للشوكاني (٣١٧ ط/ دار الكتب العلمية).

(٢) انظر «الرسالة» فقرة (٦١٧-٦١٨).

(٣) انظر «التتبع» (٣٠٣-٣٠٥) تحقيق شيخنا الوداعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

- (٢٤) حديث: «الإيمان لا يزيد ولا ينقص، زيادته ونقصانه شرك»، عن أبي هريرة، وفيه: أبو المهزم مجهول، وأبو المطيع البلخي كذاب، وجاء عن ابن عمر، وفيه: الجويباري كذاب، وعن ابن عباس، وفيه: الجويباري كذلك.^(١)
- (٢٥) حديث: «توسلوا بجاهي؛ فإن جاهي عند الله عظيم».

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: حديث باطل.^(٢)

- (٢٦) حديث: «يا علي، أنت وشيعتك في الجنة»، ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات».^(٣)

- (٢٧) حديث: «لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله»، في سنده: محمد بن سعيد المصلوب، وهو كذاب.^(٤)

- (٢٨) قال علي بن أبي طالب: الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد. في سنده: ميمون بن مهران، لم يسمع من علي، ومن طريق أخرى فيها عنعنة ابن إسحاق، وهو مدلس.^(٥)

- (٢٩) حديث فيه أنَّ طه من أسماء النبي ﷺ. في سنده: محمد بن الحسن النقاش.^(٦)

- (٣٠) حديث: «إنكم لن تروا ربكم، لا في الدنيا ولا في الآخرة»، هو من حديث جابر، وهو موضوع، وهو في كتاب الثلاثين المسألة من كتب الشيعة.

(١) انظر «الموضوعات» لابن الجوزي (٢٧٤) (٢٧٦) (٢٧٨).

(٢) انظر «الضعيفة» للألباني (٢٢).

(٣) انظر «ترتيب الموضوعات» للذهبي برقم (٣٥٥)، و«المصارعة» (١١٣)، و«تحفة المجيب» (١٧).

(٤) انظر «ترتيب الموضوعات» للذهبي برقم (١٩٠)، و«غارة الأشرطة» (٢/٤٠١).

(٥) انظر «الإيمان» لابن أبي شيبة برقم (١٣٠) تحقيق الألباني.

(٦) انظر «الميزان» (٣/٥١٦).

(٣١) حديث: «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك...» الحديث، في سنده: عطية العوفي، شيعي، وضعيف، ومدلس.^(١)

(٣٢) حديث: «اختلاف أمتي رحمة»، حديث باطل.^(٢)

(٣٣) حديث: «إن الله يجعل السموات على ذه، والأرضين على ذه...» الحديث، في سنده: عطاء بن السائب، وهو مختلط.

(٣٤) حديث أن المشركين قالوا للنبي ﷺ: انسب لنا ربك. فأنزل الله: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الصمد: ١]. رواه أحمد، عن أبي بن كعب، وفيه: أبو جعفر الرّازي، والراجح ضعفه.^(٣)

(٣٥) حديث أن النار تقول إذا مر المؤمن على الصراط: جُزْ يا مؤمن؛ فإن نورك أطفأ نوري. موضوع.

(٣٦) حديث: «كل، فَلَعَمْرِي لمن أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق»، رواه أحمد، وأبو داود، والحاكم، وفيه: خارجة بن الصلت، وهو مجهول.^(٤)

(٣٧) حديث: «إن الله صانع»، رواه مسلم عن أبي هريرة، ورواه بعض أهل السنن عن حذيفة، وهو شاذ؛ لأن الحديث في «الصحيحين» وليس فيه هذه اللفظة.^(٥)

(١) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: لا يقوم بإسناده حجة. كما في «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٥٥) ط/ دار الوفاء، وشرح الشيخ لـ «اختصار علوم الحديث» الشريط السابع وجه (أ).
(٢) انظر «المقترح» (١٤)، و«إجابة السائل» (٣١٥، ٥١٩).
(٣) انظر «ظلال الجنة» للألباني برقم (٦٦٣).
(٤) انظر «السلسلة الصحيحة» للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ (٢٠٢٧).
(٥) انظر «الجامع الصحيح في القدر» للشيخ رَحِمَهُ اللهُ (١٤٤-).

(٣٨) حديث: «الاجتماع رحمة، والفرقة عذاب»، في سنده: الجراح بن مليح والد وكيع، وهو ضعيف.^(١)

(٣٩) حديث: «من سعادة أهل اليمن ألا يأتيهم الدجال، ومن تعاستهم ألا يأتيهم المهدي»، هذا من أحاديث الإخوان المسلمين.

(٤٠) حديث: «يؤتى بجهنم لها سبعون زمام، مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها»، رواه مسلم عن ابن مسعود، ورجح الدارقطني وقفه، ولكن له حكم الرفع.^(٢)

(٤١) حديث: سئل النبي ﷺ أين كان الله قبل أن يخلق الخلق؟ قال: «كان في عمى»، في سنده: وكيع بن عَدَس، ضعيف.^(٣)

(٤٢) حديث: «إياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو»، رواه أحمد عن ابن عباس، وفيه مجهول حال.^(٤)

(٤٣) حديث: «من لم يسأل الله يغضب عليه»، في سنده: أبو صالح الخوزي، متروك.^(٥)

(٤٤) حديث: قال النبي ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿أَتَخَذُوا آبَاءَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، قال: «أما إنهم أطاعوهم في تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله، فتلك عبادتهم»، في سنده: قطيف بن أعين،

(١) انظر ترجمته في «الميزان» (١/ ٣٨٩).

(٢) انظر «التتبع» (٣٢٨-٣٢٩) تحقيق شيخنا الوادعي رَحِمَهُ اللهُ.

(٣) انظر «مختصر العلو» للألباني (١٩٣، ٢٥٠).

(٤) انظر «الصحيحة» للألباني رَحِمَهُ اللهُ (١٢٨٣)، فقد صححه.

(٥) ضعفه الألباني في «تحقيق شرح الطحاوية» حاشية رقم (٦٥٣).

وهو مجهول، والحديث عن عدي بن حاتم^(١).

(٤٥) حديث: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة»، في سنده: صالح المري، وهو متروك^(٢).

(٤٦) حديث: «صلوا خلف من قال: لا إله إلا الله»، ضعيف^(٣).

(٤٧) حديث: «إن الله خلق آدم على صورة الرحمن»، ضعيف، لكن صح بلفظ: «إن الله خلق آدم على صورته»^(٤).

(٤٨) حديث: «إذا قام العبد في الصلاة قام بين عيني الرحمن...» الحديث، في سنده: أبو صالح الخوزي، متروك^(٥).

(٤٩) حديث: «ليست شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»، موضوع، ولا أصل له^(٦).

(٥٠) حديث: «ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني، ولكن ما قر في القلب وصدقه العمل»، رواه ابن أبي شيبة في «الإيمان» من قول الحسن البصري، ولم يثبت، ففي سنده: زكريا الحبطي، وهو هالك^(٧).

(٥١) أثر: اتني بزيدي صغير أخرج لك منه رافضياً كبيراً.

(١) انظر «صحيح الترمذي» للألباني (٥٦/٣).

(٢) انظر «الصحيحة» برقم (٥٩٤)، فقد حسنه الشيخ الألباني.

(٣) انظر «التلخيص الحبير» (٩٦/٢) ط/دار الكتب العلمية، وتحقيق الشيخ الألباني لـ «شرح الطحاوية» (٤٨٢).

(٤) انظر «غارة الأشرطة» (١٧٥/١) (٥٢/٢)، و«الضعيفة» للألباني (١١٧٦).

(٥) انظر «الضعيفة» للألباني (١٠٢٤).

(٦) انظر «الشفاعة» (١١٠)، و«تحفة المجيب» (٣٣)، و«المصارعة» (٤٢٦)، و«المخرج من الفتنة»

(١٥٢)، كلها للشيخ رحمه الله.

(٧) «الإيمان» برقم (٩٣) تحقيق الألباني رحمه الله.

ذكره المقبل في «العَلَمُ الشَّامَخُ»، وبعضهم يقول: هو للذهبي. والصحيح أنه جاء عن الشعبي، ولم يصح عنه، ففي سنده: عبدالرحمن بن مالك بن مَعُول، وهو ضعيف.^(١)

(١) انظر «العَلَمُ الشَّامَخُ» (٢١) ط/ مكتبة دار البيان.

فَصْلٌ

أَحَادِيثُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ الْآخَرَى

- (١) حديث: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»، ضعيف. ^(١)
- (٢) قال علي: انكسرت إحدى زندي، فأمرني النبي ﷺ أن أمسح على الجبيرة. ضعيف، في سنده: عمرو بن خالد الواسطي، وهو كذاب. ^(٢)
- (٣) حديث: «من أدرك ركعة من الصلاة قبل أن يقيم الإمام صلبه؛ فقد أدركها»، رواه ابن خزيمة عن أبي هريرة، وفيه: يحيى بن حميد، وهو ضعيف. ^(٣)
- (٤) حديث: «إذا أتيتم ونحن سجد فلا تعدوه شيئاً، ومن أدرك الركوع؛ فقد أدرك الركعة»، في سنده: يحيى بن أبي سليمان، قال البخاري فيه: منكر الحديث. ^(٤)
- (٥) حديث: «لعن الله الناظر والمنظور»، موضوع، في سنده: إسحاق بن نجيح الملطي، كذاب. ^(٥)
- (٦) حديث: «حُبَّ إِلَى مِنْ دُنْيَاكُمْ ثَلَاثُ: الطَّيِّبُ، وَالنِّسَاءُ، وَجُعِلَتْ قَرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»، لا أصل له بهذا اللفظ. ^(٦)
- (٧) حديث: نهى النبي ﷺ عن التلثم في الصلاة. فيه الحسن بن ذكوان، وهو

(١) هو في «الضعيفة» للألباني برقم (١٨٣).

(٢) قال النووي: اتفق الحفاظ على ضعفه. وقال البيهقي: لا يصح في هذا الباب شيء. انظر «سبل السلام» (٢١٦/١) ط/ دار الفكر.

(٣) «صحيح ابن خزيمة» (٤٥/٣) برقم (١٥٩٥) ط/ المكتب الإسلامي.

(٤) حسنه الألباني بشواهد في «الإرواء» برقم (٤٩٦).

(٥) انظر «الضعيفة» للألباني (٣٠٦).

(٦) الحديث صحيح بدون لفظة: «ثلاث»، فهي لا أصل لها، وإنما ذكرها الزخشي في «الكشاف»، وانظر «المقاصد الحسنة» برقم (٤١٧).

ضعيف. ^(١)

(٨) حديث: «جنبوا مساجدكم مجانينكم، وصبيانكم»، فيه: الحارث بن نبهان،

متفق على ضعفه. ^(٢)

(٩) حديث: نهى النبي ﷺ عن الاحتباء يوم الجمعة. ضعيف. ^(٣)

(١٠) حديث: «من ذرعه القيء؛ فلا قضاء عليه، ومن استقاء؛ فعليه القضاء»،

أعله جماعة من الحفاظ، منهم: أحمد، والبخاري. ^(٤)

(١١) حديث: «من غسل ميتاً؛ فليغتسل»، ضعيف. ^(٥)

(١٢) حديث: «ليس ممبر أمصيام بمسفر»، شاذ بها اللفظ، وهو في «الصحيحين»

عن جابر بلفظ: «ليس من البر الصيام في السفر». ^(٦)

(١٣) حديث: «وإذا قال الإمام: ﴿غَيْرَ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ فأنصتوا»، في سنده: محمد بن يونس الكديمي، وهو ضعيفٌ جداً.

(١٤) حديث: «رفع اليدين مع تكبيرات الجنازة الأربع»، شذبه: عمر بن شبة. ^(٧)

(١٥) حديث: «ابتلت العروق، وذهب الظمأ، وثبت الأجر إن شاء الله»، رواه

(١) انظر «نيل الأوطار» (٢/ ٦٢) ط/ دار الفكر، و«صحيح أبي داود» للألباني (٥٩٧).

(٢) انظر «إجابة السائل» (٣٦٠).

(٣) انظر «أحكام الجمعة وبدعها» لشيخنا الحجوري حفظه الله (١٧٨) ط/ دار شرقين.

(٤) انظر «التلخيص الحبير» (٢/ ٤١٠)، و«إرواء الغليل» (٩٢٣).

(٥) انظر «أحاديث مُعَلَّة» (٤١٣).

(٦) انظر «الضعيفة» (١١٣٠)، و«الإرواء» (٥٨/ ٤).

(٧) انظر «فتح الباري» (٣/ ٢٤٤) ط/ دار السلام.

- أحمد عن ابن عمر، وفي سنده: مروان بن سالم المقفع، وهو مجهول حال.^(١)
- (١٦) حديث: «اصنعوا لآل جعفر طعامًا؛ فقد أتاهاهم ما يشغلهم»، في سنده: خالد بن سارة، أو ابن أبي سارة، مجهول.^(٢)
- (١٧) حديث: «ما زال النبي ﷺ يقنت حتى فارق الدنيا»، من حديث أنس، وفي سنده: أبو جعفر الرّازي، وهو ضعيف.^(٣)
- (١٨) حديث: «لو علم الناس ما في رمضان؛ لتمنوا أن تكون السنة كلها رمضان»، موضوع.^(٤)
- (١٩) حديث: «من صلى قبل الظهر أربعًا، وبعدها أربعًا؛ حرمه الله على النار»، رواه الترمذي عن أم حبيبة، وفيه ضعف.^(٥)
- (٢٠) حديث عائشة، أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الخلاء قال: «غفرانك»، ضعيف، في سنده: يوسف بن أبي بردة، وهو مجهول.^(٦)
- (٢١) حديث رفع اليدين في قنوت الوتر، في سنده: عبدالله بن نافع بن أبي العمياء، وهو مجهول.^(٧)
- (٢٢) حديث: «إِنَّا معاشر الأنبياء أمرنا أن نؤخر السحور، ونعجل الفطور،

(١) انظر «التلخيص» (٢/ ٤٤٥).

(٢) انظر «قمع المعاند» (٤٥٩).

(٣) انظر «زاد المعاد» (١/ ٢٦٧ ط/ مؤسسة الرسالة، و«رياض الجنة» (٧٢)، و«الفواكه الجنيّة» (٤٨).

(٤) «الموضوعات» لابن الجوزي برقم (١١١٩).

(٥) انظر «تخريج الشلاحي» «بلوغ المرام» (٤/ ٢٢٦-٢٢٩ ط/ مؤسسة الرسالة).

(٦) وانظر «إرواء الغليل» (١/ ٩١)، فقد صححه.

(٧) انظر «تحفة المجيب» (١٣٨)، و«غارة الأشرطة» (٢/ ٦٩).

ونضع أيماننا على شمائلنا»، رواه الدارقطني عن ابن عباس، وفي سنده: طلحة بن عمرو والحضرمي، متروك.^(١)

(٢٣) حديث: «لو خشع قلب هذا؛ لخشعت جوارحه»، لم يصح مرفوعاً، ولا من قول سعيد بن المسيب.^(٢)

(٢٤) حديث: «تحریمها التکبیر، وتحلیلها التسليم»، في سنده: عبدالله بن محمد بن عقيل، وفيه ضعف.^(٣)

(٢٥) حديث: «استووا؛ فإن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج»، ليس له أصل.^(٤)

(٢٦) حديث: «لا يشوش قارئكم على مصليكم»، قال العجلوني في «كشف الخفاء»^(٥): لا يُعرف.

(٢٧) حديث: كان النبي ﷺ يعقد التسبيح بيمينه. هذه اللفظة شذ بها محمد بن قدامة الجوهري.^(٦)

(٢٨) حديث: «الأذان والإقامة في أذن المولود»، ضعيف.^(٧)

(٢٩) حديث مسح الرأس ثلاثاً في الوضوء، ضعيف.^(٨)

(١) انظر «التلخيص الحبير» (١/٥٤٨).

(٢) انظر «الإرواء» (٣٧٣)، و«المقترح» (١٩)، و«رياض الجنة» (١٠٥)، و«غارة الأشرطة» (١/١٣٨).

(٣) انظر «التلخيص الحبير» (١/٥٣٥).

(٤) «المقترح» (٢١٩).

(٥) (٢/٥٠٧) ط/ مؤسسة الرسالة.

(٦) انظر «الكلم الطيب» (٦٨) تحقيق الألباني، وكتاب «لا جديد في أحكام الصلاة» لبكر أبو زيد

(٥٢-٥٨) ط/ دار العاصمة.

(٧) انظر «الضعيفة» برقم (٦١٢١).

(٨) انظر «المغني» (١/١٦١-١٦٢) ط/ دار الحديث.

٣٠) حديث تحريك الإصبع في التشهد، هو من حديث وائل بن حُجر، وهو شاذ، شذ به: زائدة بن قدامة، وقد خالف أكثر من عشرة رواة، منهم: السفينان، والحمدان، فلم يذكروا التحريك، وإنما اقتصروا على الإشارة؛ فإن لم يكن هذا شاذ؛ فلا أعلم شاذًا في الدنيا.^(١)

٣١) حديث: «إني لا أُحِلُّ المسجد لحائض ولا جُنُب»، ضعيف، من طريق: جسة بنت دجاجة، عن عائشة، وقد قال البخاري: جسة عندها عجائب.^(٢)

٣٢) حديث: «وإذا قرأ؛ فأنصتوا»، رواه مسلم عن أبي موسى، وهذه اللفظة تفرد بها: سليمان التيمي، كما قال الدارقطني.^(٣)

٣٣) حديث: «الوتر حقٌّ، فمن لم يوتر؛ فليس منا»، عن بريدة، وأبي هريرة، وهو ضعيف.^(٤)

(١) وانظر رسالة الشيخ أحمد بن سعيد الحُجَري، وهي بعنوان «البشارة في شذوذ التحريك وثبوت الإشارة».

(٢) انظر «التلخيص الحبير» (٣٧٦/١)، و«إرواء الغليل» (٢١٠/١) برقم (١٩٣).

(٣) انظر «التتبع» (٢٣٩-٢٤١) تحقيق شيخنا الوداعي، و«غارة الأشرطة» (٦١/٢)، وتحقيق الشيخ «للتفسير» (٣١/١)، و«الإرواء» (٣٣٢، ٣٩٤).

(٤) انظر «الإرواء» برقم (٤١٧).

فَصْلٌ

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ وَسَائِرُ الْعُلُومِ

- (١) حديث: «طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة».
- لفظة: «ومسلمة» لا أصل لها، وبقية الحديث ضعفه ابن الجوزي، وابن عبد البر، وآخرون.^(١)
- (٢) حديث: «العلم في الصَّغَرِ كالنَّقْشِ فِي الْحَجَرِ»، لا يصح.^(٢)
- (٣) حديث: «الحكمة ضالة المؤمن؛ فإن وجدها أخذها...» الحديث، ضعيف مرفوعاً، ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» من قول أبي بردة.
- (٤) حديث: «اقرأوا على موتاكم يس»، ضعيف، فيه ثلاث علل^(٣):
- ١- جهالة أبي عثمان غير النهدي. ٢- جهالة أبيه. ٣- اضطراب.
- (٥) حديث: «من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة؛ سطع له نور ما بين الجمعتين...» الحديث، الراجح وقفه على أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.^(٤)
- (٦) حديث: «إن لكل شيء قلباً، وقلب القرآن يس»، رواه الترمذي، وفي سنده مجهول.^(٥)

(١) «المقاصد الحسنة» للسخاوي برقم (٦٦٠)، و«المقترح» (١١).

(٢) «المقاصد الحسنة» رقم (٧٠٥).

(٣) انظر «التلخيص الحبير» (٢/٢٤٤)، وتحقيق الشيخ لتفسير ابن كثير (١/٦٧)، و«غارة الأشرطة» (٢/١٩٨)، و«إجابة السائل» (٤٢١)، و«قمع المعاند» (٣٠٣).

(٤) انظر «إرواء الغليل» برقم (٦٢٥).

(٥) انظر «الضعيفة» برقم (١٦٩).

- (٧) حديث: «من قرأ الدخان يوم الجمعة؛ أصبح مغفوراً له»، موضوع.^(١)
- (٨) أثر أن علياً أمر أبا الأسود الدؤلي أن يضع علم النحو. ليس له أصل.^(٢)
- (٩) حديث: «وأفرضهم زيد»، الراجح فيه الإرسال.^(٣)
- (١٠) حديث: «علماء أمتي كأنباء بني إسرائيل»، لا أصل له.^(٤)
- (١١) حديث: «كن عالماً، أو متعلماً، أو مستمعاً، ولا تكن الرابعة فتهلك»، لم يصح مرفوعاً، وجاء موقوفاً على أبي الدرداء.^(٥)
- (١٢) حديث: «أنا أفصح من نطق بالضاد»، لا أصل له.^(٦)
- (١٣) حديث: «تعلموا العلم؛ فإن تعلمه لله خشية»، في سنده: موسى بن محمد بن عطاء البلقاوي المقدسي، كذاب، قال ابن عبد البر: هذا الحديث حسن، وموسى بن محمد قد كُذِّب. وهو يريد: حسن اللفظ.^(٧)
- (١٤) حديث: «أنا مدينة العلم وعلي بابها»، موضوع، في سنده: أبو الصلت الهروي عبد السلام بن صالح.^(٨)

(١) انظر «ترتيب الموضوعات» للذهبي برقم (١٤٦)، و«الفوائد المجموعة» للشوكاني (٣٠١) ط/دار الكتب العلمية.

(٢) انظر «إرشاد ذوي الفطن» للشيخ رَحِمَهُ اللهُ (٦٥-٦٦).

(٣) انظر «أحاديث معلقة» (٥٧).

(٤) انظر «السلسلة الضعيفة» (٤٦٦).

(٥) انظر «كشف الخفاء» (١٦٧/١) ط/مؤسسة الرسالة.

(٦) انظر «المقاصد الحسنة» برقم (١٨٥).

(٧) انظر «التقييد والإيضاح» (٥٩-٦٠) ط/مؤسسة الكتب الثقافية، و«توضيح الأفكار» (١٢-١٣) ط/الكتب العلمية.

(٨) انظر «ترتيب الموضوعات» رقم (٢٨٦) للذهبي، وانظر «المقترح» (١٧)، و«تحفة المجيب» (٢٦)،

(١٥) حديث: «من قال في القرآن برأيه؛ فليتبوأ مقعده من النار»، رواه ابن جرير، عن ابن عباس، وفي سنده: عبدالأعلى بن عامر الثعلبي، وهو ضعيف.^(١)

(١٦) حديث: «من قال في القرآن برأيه، فأصاب؛ فقد أخطأ»، أخرجه أبوداود، والترمذي، والنسائي، عن جندب، وفي سنده: سهيل بن عبدالله بن أبي حزم، وفيه ضعف.^(٢)

(١٧) حديث: «يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدوله»، فيه ضعف.^(٣)

(١٨) حديث: «أنا عربي، والقرآن عربي، ولسان أهل الجنة عربي»، موضوع.^(٤)

(١٩) قراءة: (والشيخ والشيخة إن زنيا فارجموهما البتة)، هذه القراءة منتقدة؛ لأن الشيخ والشيخة قد يكونان غير متزوجين، فيجلدان.^(٥)

(٢٠) قوله تعالى: ﴿وَتَعِيَهَا أَذُنٌ وَعِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٢]، قال النبي ﷺ: «هي أذنك يا علي»، موضوع.^(٦)

و«رياض الجنة» (١٧٠).

(١) انظر تحقيق الشيخ «للتفسير» (١٥ / ١).

(٢) انظر تحقيق الشيخ «للتفسير» (١٥ / ١).

(٣) انظر «المقترح» (١٧٧)، و«غارة الأشرطة» (١ / ٤١٤).

(٤) انظر «السلسلة الضعيفة» (١٦١).

(٥) انظر «الفتح» (١٢ / ١٧٥-١٧٦) ط/ دار السلام.

(٦) «إرشاد ذوي الفطن لإبعاد غلاة الروافض من اليمن» للشيخ رحمه الله (٥٩).

فَصْلٌ فِي الْقَصَصِ وَالْكَتُبِ

- (١) قصة أن أبا مسلم الخولاني حرقه الأسود العنسي بالنار ولم تضره.
فيها ثلاث علل: شرحبيل بن مسلم لَيِّن، وفيها مجهول وهو عبدالوهاب ابن
نجدة، وفيها إرسال.^(١)
- (٢) كتاب «نور المقباس في تفسير ابن عباس».
من طريق: السدي، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، والسدي
والكلبي كذابان.^(٢)
- (٣) قصة يا سارية الجبل، وهي أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أرسل سارية بن زنيم على
جيش، فالتقى مع الأعداء، وكانوا قريباً من جبلٍ إن صعدوا فيه انتصروا، فقال
عمر وهو في المدينة على منبر الجمعة، وهو يخطب: يا سارية الجبل. فسمع صوته
سارية، فصعدوا الجبل، فانتصروا... القصة.
- من طريق: يحيى بن أيوب الغافقي، والراجح ضعفه.^(٣)
- (٤) قصة أن سلمان الفارسي أشار على النبي ﷺ في حفر الخندق في غزوة الأحزاب،
في سند القصة: أبو معشر، نجيح بن عبدالرحمن السندي، وهو ضعيف.^(٤)
- (٥) قصة أم معبد حين مر عليها النبي ﷺ في الهجرة، ثم جعلت تصفه لزوجها،

(١) انظر «كرامات الأولياء» للشيخ عبدالرقيب الإبي (٣١٧) ط/ دار الآثار.

(٢) انظر «الفوائد المجموعة» للشوكاني (٣١٦) ط/ دار الكتب العلمية، و«كتب حذر منها العلماء» لمشهور
ابن حسن (٢/ ٢٥٩-٢٦٥).

(٣) انظر «الأجوبة السديدة» (٩٢) للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، و«كرامات الأولياء» للشيخ عبدالرقيب الإبي (٦٨)
ط/ دار الآثار.

(٤) انظر «فتح الباري» (٧/ ٤٩١) ط/ دار السلام، و«السيرة النبوية» للعمرى (٢/ ٤٢٠).

ضعيفة. (١)

(٦) مناظرة جعفر الصادق مع بعض الرافضة، موضوعة.

(٧) كتاب «الحيدة» لعبد العزيز الكناني. في سنده: محمد بن الحسن بن الأزهر

الدعاء. (٢)

(٨) كتاب «نهج البلاغة»، في سنده: علي بن الحسين المرتضى، رافضيٌّ تالف. (٣)

(٩) كتاب «الإسراء والمعراج لابن عباس»، لم يثبت عنه. (٤)

(١٠) كتاب «تعبير الرؤيا» لابن سيرين، لم يثبت عنه. (٥)

(١١) كتاب «أخبار النساء» لابن القيم، لم يثبت عنه، وإنما هو لابن الجوزي. (٦)

(١٢) كتاب «الرد على الجهمية» للإمام أحمد، لم يثبت عنه. (٧)

(١٣) كتاب «الفقه الأكبر» لأبي حنيفة، لم يثبت عنه. (٨)

(١) انظر «السيرة النبوية الصحيحة» (١/٢١٢-٢١٤) لأكرم ضياء العمري، «وصحيح السيرة» للعلي (١٧٨-١٨٠) ط/ دار النفائس.

(٢) انظر ترجمته من «ميزان الاعتدال» (٣/٥١٧)، وانظر «المصارعة» لشيخنا رَحِمَهُ اللهُ (٤٢٣)، وانظر تحقيق الشيخ علي بن ناصر الفقيهي لكتاب «الحيدة» فقد ذكر لها طرقاً تصح بها، وانظر «شرح الطحاوية» بتحقيق الشيخ الألباني (١٧٢).

(٣) انظر ترجمته من «الميزان» (٣/١٢٤)، وانظر «المصارعة» (٣٧٤، ٤٢٣).

(٤) «كتب حذر منها العلماء» لمشهور بن حسن آل سلمان (٢/٢٥٧-٢٥٨) ط/ دار الصيمعي.

(٥) انظر «كتب حذر منها العلماء» (٢/٢٧٥-٢٨٤).

(٦) انظر «كتب حذر منها العلماء» (٢/٣١٩-٣٢٤).

(٧) هذا قد أثبتته جماعة من العلماء، وانظر تحقيق دغش العجمي للكتاب.

(٨) انظر «الفهرست» لابن النديم (ص ٢٨٥) ط/ مكتبة المعارف، وانظر «كتب حذر منها العلماء»

(٢/٢٩٢-٢٩٣).

- (١٤) كتاب «صفة الصلاة» للإمام أحمد، لم يثبت عنه.^(١)
- (١٥) كتاب «مسند الإمام زيد»، في سنده: عمرو بن خالد الواسطي، كذاب.^(٢)
- (١٦) كتاب «الأربعين السيلقية»، تسمى عند المحدثين بـ«الأربعين الودعانية»، وهي موضوعة، وضعها زيد بن رفاعه، وسرقها منه ابن وداعة كما في «ميزان الاعتدال».^(٣)

(١) انظر «فهرست ابن النديم» (ص ٣٢٠)، و«كتب حذر منها العلماء» (٢/ ٢٩٨).

(٢) انظر «رياض الجنة» (٦٩)، و«تحفة المجيب» (٢٩)، و«المصارعة» (٤٢٣، ٤٥٥)، و«كتب حذر منها العلماء» (٢/ ٢٧١-٢٧٥).

(٣) انظر «الفوائد المجموعة» للشوكاني (٤٢٣ ط/ دار الكتب العلمية).

فَصْلٌ فِي الْمُنَوَّعَاتِ

- (١) حديث: «للسائل حقٌّ وإن جاء على فرس»، عن علي، وهو ضعيف. ^(١)
- (٢) حديث: «لا تسبوا أصحابي...» الحديث، متفق عليه عن أبي سعيد، وانفرد مسلم بروايته عن أبي هريرة، وقد أعله الدارقطني، والمزي، وأبو مسعود الدمشقي، أعني طريق أبي هريرة. ^(٢)
- (٣) حديث: «ستفترق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، أبرها وأتقاها المعتزلة» لا أصل له. ^(٣)
- (٤) حديث: «قَتْلُ عَلِيٍّ لِعَمْرُو بْنِ وَدٍ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ الثَّقَلَيْنِ»، موضوع. ^(٤)
- (٥) حديث: «إذا هاجت الفتن؛ فعليكم باليمن»، موضوع. ^(٥)
- (٦) حديث: «يا علي، لولا أن تقول فيك طوائف من أمتي ما قالت النصارى في عيسى؛ لقلْتُ فيك مقالاً لا تمر بأحدٍ إلا أخذ التراب من أثرك؛ لطلب البركة»، حديث باطل. ^(٦)
- (٧) حديث: «إنما الطلاق لمن أخذ بالساق»، من طريق: ابن لهيعة، وهو ضعيف. ^(٧)

(١) انظر تحقيق «التفسير» للشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ (١/٣٨١)، وانظر «كشف الخفاء» (٢/١٩٣) ط/ مؤسسة الرسالة.

(٢) انظر «فتح الباري» (٧/٤٥-٤٦) ط/ دار السلام.

(٣) انظر «المخرج من الفتنة» (ص ١٥٢).

(٤) انظر «إرشاد ذوي الفطن» (ص ٧٣)، و«تحفة المجيب» (ص ٣٨)، و«المصارعة» (ص ١١٧)، و«إجابة السائل» (ص ٤٦٥).

(٥) انظر «إجابة السائل» (ص ٤٧٠)، وانظر «تنزيه الشريعة» (٢/٣٥١) ط/ دار الكتب العلمية.

(٦) «رياض الجنة» (ص ٩٣)، و«إجابة السائل» (ص ٥٠٣).

(٧) «إجابة السائل» (ص ٦٧١).

- (٨) حديث: «الجنة تحت أقدام الأمهات»، موضوع. ^(١)
- (٩) حديث: «تعشوا؛ فإن ترك العشاء مہمة»، قال الذهبي: منكر. ^(٢)
- (١٠) حديث: «النساء عي وعورات، فاستروا عوراتهن بالبيوت، وعيهن بالسكوت»، هو موضوع، وهو في كتب الشيعة. ^(٣)
- (١١) حديث: «لا تكونوا إمعة، إن أحسن الناس أحسنتم، وإن أساءوا أسأتم»، رواه الترمذي عن حذيفة، وفي سنده: أبو هشام الرفاعي، محمد بن يزيد، أجمعوا على تضعيفه. ^(٤)
- (١٢) حديث: «سيروا على سير أضعفكم»، موضوع، أو لا أصل له. ^(٥)
- (١٣) حديث: «صديقك من صدقك، وعدوك من صدقك»، ليس بحديث. ^(٦)
- (١٤) حديث: «نصرني الشباب، وخذلني الشيوخ»، هو من أحاديث الإخوان المسلمين.
- (١٥) حديث: «إنما يأكل الذئب من الغنم القاصية»، في سنده: السائب بن حبيش، وهو ضعيف. ^(٧)

(١) انظر «الضعيفة» برقم (٥٩٣).

(٢) وانظر «المقاصد الحسنة» للسخاوي برقم (٣٣٨).

(٣) انظر «كشف الخفاء» (٢/ ٤١٩).

(٤) ضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي» برقم (٣٤٥).

(٥) انظر «كشف الخفاء» (١/ ٥٦٣ ط) / مؤسسة الرسالة.

(٦) انظر «الأمثال البيانية» لإسماعيل الأكوخ (١/ ٦٤٦ ط) / مؤسسة الرسالة.

(٧) هو في «صحيح الجامع» برقم (٥٧٠١).

- (١٦) حديث: «السفر يسفر عن الرجال»، من كلام الناس.^(١)
- (١٧) حديث: «اقتدوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ»، من طريق: رِبْعِي بن حِرَاشٍ، عن حذيفة، ولم يسمعه منه.^(٢)
- (١٨) حديث: «مَنْ ظَنَّ أَنَّ النِّسَاءَ سَوَاءٌ؛ فَلَيْسَ لِحَنُونِهِ دَوَاءٌ»، ليس بحديث.
- (١٩) حديث: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيُثِيبُ عَلَيْهَا. رواه البخاري في «صحيحه» عن عائشة، وهو منتقد، وصله عيسى بن يونس، وأرسله غيره؛ فالراجع المرسل.^(٣)
- (٢٠) حديث: «إِنَّ الدُّنْيَا لَا تَنْبَغِي لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لَأَلِّ مُحَمَّدٍ»، رواه ابن أبي حاتم، عن عائشة، وفي سنده: مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.
- (٢١) حديث: «إِيَّاكَ يَا مُخَيَّرَاءَ أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُنَّ»، ضعيف بهذا اللفظ، ولكن صح بدون ذكر الحميراء.^(٤)
- (٢٢) حديث: «تَهَادَوْا تَحَابُّوا»، ضعيف.^(٥)
- (٢٣) حديث: «أَنَا الضَّحُوكُ الْقِتَالُ»، رواه أبو داود عن بلال، وأعله أبو حاتم بالإرسال.

(١) انظر «كشف الخفاء» برقم (١٤٨٠).

(٢) انظر «أحاديث معلة» (١١٨)، وتحقيق «التفسير» للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ (١/٣١٤)، و«إجابة السائل» (ص ٤١٥).

(٣) قاله الترمذي، والبخاري، انظر «الفتح» (٥/٢٥٩) ط/دار السلام.

(٤) انظر «المنار المنيف» لابن القيم (٥١) ط/دار العاصمة، و«آداب الزفاف» للألباني (٢٧٢)، و«الصحيح المسند» للشيخ (٢/٢٧٣) ط/دار الحرمين.

(٥) انظر «الإرواء» (١٦٠١).

- (٢٤) حديث: «اشتدي أزمة تنفرجي»، عن علي، وهو موضوع.^(١)
- (٢٥) حديث: «يا سعد، أطب مطعمك؛ تكن مستجاب الدعوة»، أنكر على الحسين بن عبد الرحمن الاحتياطي.^(٢)
- (٢٦) حديث: «إقامة حدٍّ خير من أن تمطر السماء أربعين صباحًا»، ضعيف.^(٣)
- (٢٧) حديث: «كف عنا جشاءك؛ فإن أكثر الناس شبعًا في الدنيا أكثرهم جوعًا يوم القيامة»، ضعيف، في بعض طرقه: أبو يحيى البكاء.^(٤)
- (٢٨) حديث: «من أخذ دينه من كتاب الله، ومن التفكر في آلاء الله؛ زالت الرواسي، ولم يزل، ومن أخذه من أفواه الرجال؛ مالت به الرجال من يمين إلى شمال، وكان من دين الله على أعظم زوال»، هو من أحاديث الشيعة التي لا يعتمد عليها.
- (٢٩) حديث: «إنكم في زمان إذا تركتم عشر ما أمرتم به؛ هلكتم، وسيأتي زمان إذا فعلوا عشر ما أمروا به؛ نجوا»، رواه أحمد عن أبي ذر، وفي سنده مجهول، وجاء عن أبي هريرة، وفيه: نعيم بن حماد الخزاعي، وهو ضعيف.^(٥)
- (٣٠) حديث: «ما أدري الحدود كفارة لأصحابها، أم لا»، الصحيح فيه الإرسال.^(٦)

(١) انظر «ضعيف الجامع» للشيخ الألباني (٢٣٩١)، و«اللائئ المنورة» للزركشي (٩٠) ط/المكتب الإسلامي.

(٢) انظر «تفسير ابن كثير» (٣٧٢/١) بتحقيق الشيخ رحمه الله.

(٣) انظر «الصحيحة» (٢٣١).

(٤) انظر «الصحيحة» (٣٤٣).

(٥) انظر «الضعيفة» للألباني (٦٨٤).

(٦) انظر «جامع بيان العلم وفضله» (٨٢٨-٨٢٩) تحقيق الزهيري، و«السلسلة الصحيحة» برقم (٢٢١٧).

- (٣١) حديث: «عليكم بالشفاءين: القرآن والعسل»، ضعيف.^(١)
- (٣٢) حديث: «أيها الناس كأن الموت على غيرنا وجب»، موضوع.^(٢)
- (٣٣) حديث: «لا خير فيمن لا يضيف»، من حديث عقبة بن عامر، وفي سنده: ابن لهيعة.^(٣)
- (٣٤) حديث: «حبك الشيء يعمي ويصم»، رواه أبو داود، وأبو يعلى، عن أبي الدرداء، وفيه: أبو بكر بن أبي مريم، وهو واهي.^(٤)
- (٣٥) حديث: النهي عن الجلوس بين الشمس والظل. من طريق: محمد بن المنكدر، عن أبي هريرة، ولم يسمع منه.^(٥)
- (٣٦) حديث: «لو يعلم الناس ما في الحلبة؛ لاشتروها بوزنها ذهباً»، موضوع.^(٦)
- (٣٧) حديث: «اذكر الله حتى يقال: إنك مجنون»، رواه الحاكم من طريق: دراج عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، ودراج فيه ضعف، ويشدد ضعفه إذا روى عن أبي الهيثم.^(٧)
- (٣٨) حديث: «إذا أتاكم النعاس فأكرموه»، موضوع.

(١) انظر «الضعيفة» (١٥١٤).

(٢) انظر «تلخيص الموضوعات» للذهبي (٣١٨ ط/ مكتبة الرشد، و«الفوائد المجموعة» للشوكاني (٤٢٣).

(٣) انظر «مسند أحمد» (٦٣٥ / ٢٨) تحقيق شعيب الأرنؤوط.

(٤) انظر «المقاصد الحسنة» برقم (٣٨١).

(٥) انظر «الصحيحة» (٨٣٧)، فقد صححه بطرقه، وشواهد، وهو في «أحاديث معلقة» لشيخنا رَحْمَةُ اللَّهِ (ص ٤١٧ ط/ دار الآثار.

(٦) انظر «ترتيب الموضوعات» للذهبي برقم (٧٢١).

(٧) انظر «الكامل» لابن عدي (١١٥ / ٣)، و«تهذيب التهذيب» (١٨٧ / ٣).

- (٣٩) حديث: «مسكين، مسكين من لا زوج له»، ضعيف.^(١)
- (٤٠) أثر أن سفينة لقي الأسد، فقال له: يا أبا الحارث، أنا مولى رسول الله ﷺ، فطأ رأسه، وجعل يده على الطريق... الأثر.
- من طريق: محمد بن المنكدر عن سفينة، ولم يسمع منه.^(٢)
- (٤١) حديث: «لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب، ولا كوة؛ لخرج عيبه إلى الناس كائناً ما كان».
- من طريق: دراج عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد.^(٣)
- (٤٢) حديث: «ما كذب ظريف»، ليس بحديث.
- (٤٣) حديث: «ألا أنبئكم بالتيس المستعار، وهو المحلل والمحلل له...» الحديث، هو من طريق: الليث، عن مشرح بن عاهان، عن عقبة بن عامر، والليث لم يسمع من مشرح بن عاهان.^(٤)
- (٤٤) حديث: «الدنيا جيفة، وطلابها كلاب»، قال العجلوني: موضوع.^(٥)
- (٤٥) حديث: «يا أسماء، إن المرأة إذا بلغت المحيض لا يحل لها أن يرى منها إلا هذا، وهذا»، وأشار إلى وجهه وكفيه، ضعيف، جاء عن عائشة، وفيه علل، منها:
- ١ - أن خالد بن دريك لم يسمع من عائشة.
- ٢ - ومنها: أن الوليد بن مسلم مدلس، وقد عنعن.

(١) انظر «موسوعة الأحاديث والآثار الموضوعية» (٩/ ١١٠) ط/ مكتبة المعارف.

(٢) انظر «أحاديث معلقة ظاهرها الصحة» (١٦٣).

(٣) انظر «الضعيفة» (١٨٠٧).

(٤) انظر «التلخيص الحبير» (٣/ ٣٧٣) ط/ دار الكتب العلمية.

(٥) انظر «كشف الخفاء» (١/ ٤٩٢) ط/ مؤسسة الرسالة.

٣- ومنها: أنه من مراسيل قتادة، وهي من أضعف المراسيل.

٤- ومنها: سعيد بن بشير، وهو ضعيف.

وجاء عن أسماء وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وعياض بن عبدالله الفهري،

قال البخاري فيه: منكر الحديث.^(١)

(٤٦) كل إناء بما فيه ينضح. هذا مثل من الأمثال.^(٢)

(٤٧) حديث: «من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم»، ضعيف جداً.^(٣)

(٤٨) حديث: «أبو بكر، وعمر سيدا كهول أهل الجنة»، عن علي، وفيه: الحارث

الأعور، كذاب.^(٤)

(٤٩) حديث: «ليأتين على أمتي رجل أضر عليها من إبليس يقال له: محمد بن

إدريس، وأبو حنيفة سراج أمتي»، موضوع، وضعه: مأمون بن أحمد.^(٥)

(٥٠) حديث: «من حسن إسلام المرء تركه ما يعنيه»، ا لصحيح فيه أنه من

مراسيل علي بن الحسين زين العابدين.^(٦)

(٥١) حديث: «المدينة خير من مكة»، من طريق: محمد بن زبالة، قال ابن حزم:

هو زبالة كاسمه.^(٧)

(١) انظر «غارة الأشرطة» (١/ ٣٦١) (٢/ ٨٠).

(٢) انظر «مجمع الأمثال» للميداني (٢/ ١٦٢) ط/ دار القلم.

(٣) انظر «الضعيفة» برقم (٣١٠).

(٤) ذكر له الألباني طرقاتاً، فحسنه بها في «الصحيحة» برقم (٨٢٤).

(٥) انظر «الموضوعات» لابن الجوزي برقم (٨٧٠).

(٦) انظر «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (١/ ٢٨٧) ط/ مؤسسة الرسالة.

(٧) انظر «السلسلة الضعيفة» برقم (١٤٤٤).

(٥٢) حديث: «إذا نظر الرجل في المرأة فليقل: اللهم كما حسَّنت خلقتي، فحسَّنت خلقتي»، ضعيف.^(١)

(٥٣) حديث: «سفهاء مكة حشو الجنة»، لا أصل له.^(٢)

(٥٤) حديث: «حب الدنيا رأس كل خطيئة»، ضعيف.^(٣)

(٥٥) حديث: «الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت...» الحديث، من حديث شداد بن أوس، وفي سنده: أبو بكر بن أبي مريم، وهو واهي.^(٤)

(٥٦) حديث: «أحب الأسماء إلى الله عبدالله، وعبدالرحمن، وأصدقها حارث، وهمام...» الحديث.

قوله: «أصدقها حارث وهمام» ضعيف، فيه: عقيل بن شبيب، وهو ضعيف.^(٥)

(٥٧) حديث: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فلا يجعل نفسه موضع التهمة»، ضعيف جداً.^(٦)

(٥٨) حديث: «ماء زمزم لما شرب له»، ضعيف.^(٧)

(٥٩) حديث: «لو لم يشأ الله أن يعصى؛ ما خلق إبليس»، أنكره ابن معين، وذكره

(١) صحيح الألباني هذا الدعاء عن عائشة، وابن مسعود، ولكن بدون ذكر النظر إلى المرأة، ويَبَيَّن أن قول الدعاء هذا عند النظر إلى المرأة ليس بمشروع، كما في «الإرواء» رقم (٧٤).

(٢) انظر «المقاصد الحسنة» برقم (٥٦٤).

(٣) «المقاصد الحسنة» برقم (٣٨٤)، و«فتح المغيث» للسخاوي (١/٢٩١) ط/ دار الكتب العلمية.

(٤) «تفسير ابن كثير» (١/٥٤) تحقيق الشيخ، و«المقترح» (١٤)، و«نصائح وفصائح» (٢٥).

(٥) «الإرواء» (١١٧٨).

(٦) «السلسلة الضعيفة» (١١٥٥).

(٧) انظر «الإرواء» برقم (١١٢٣).

ابن الجوزي في «الموضوعات»، وضعفه شيخ الإسلام ابن تيمية، وضعفه الشيخ الألباني.^(١)

٦٠ حديث: «رضي الرب في رضى الوالدين، وسخط الرب في سخط الوالدين»، ضعيف.^(٢)

٦١ حديث: «أفعمياوان أنتم»، في سنده: نبهان مولى أم سلمة، مجهول.^(٣)

٦٢ حديث: «تحفة المؤمن الموت»، في سنده: عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وهو ضعيف.^(٤)

٦٣ حديث: «كل ابن آدم خطأ، وخير الخطائين التوابون»، من طريق: علي بن مسعدة الباهلي، قال البخاري: فيه نظر.^(٥)

٦٤ حديث: «لا تکرهوا الفتن؛ فإن فيها حصاد المنافقين»، ضعيف.^(٦)

٦٥ حديث: «ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس»، عن سهل بن سعد، وفي سنده: خالد بن عمرو القرشي، ضعيف جداً.^(٧)

٦٦ حديث: «من أيقض نائماً فكأنما قتله»، موضوع.

٦٧ حديث: «النظر سهمٌ مسمومٌ من سهام إبليس، من تركه مخافة الله أبدله الله

(١) انظر «أحاديث معلقة» (٩٣)، و«الجامع الصحيح في القدر» (٥٥٤) للشيخ رحمه الله.

(٢) انظر «الصحيحة» للألباني (٥١٦).

(٣) انظر «الإرواء» (١٨٠٦).

(٤) انظر «تخريج المشكاة» للألباني برقم (١٦٠٩).

(٥) انظر «حاشية التنكيل» للألباني (٢/٢١٣).

(٦) انظر «كشف الخفاء» (٢/٤٨٢) ط/ مؤسسة الرسالة، و«اللآلئ المنثورة» للزركشي (١٦٧) ط/ المكتب الإسلامي، وانظر «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (١٨/٧٤) ط/ دار الوفاء.

(٧) انظر «جامع العلوم والحكم» (٢/١٧٤)، و«المقترح» (١٣١).

إِيمَانًا فِي قَلْبِهِ»، رواه أحمد عن ابن مسعود، وفي سنده: عبدالرحمن بن إسحاق الواسطي، ضعيف جدًا.^(١)

٦٨ حديث: «لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا»، رواه أحمد عن ابن مسعود، من طريق: مغيرة بن أخزم، ويقال: أخرم، يرويه عن أبيه، وهو مجهول حال، وأبوه مجهول عين.^(٢)

٦٩ حديث: «لا يدخل الجنة سيء الملكة»، عن أبي بكر، مداره على فرقد السبخي، وهو ضعيف.^(٣)

٧٠ حديث: «أنزلوا الناس منازلهم»، من طريق: ميمون بن شبيب عن عائشة، ولم يسمع منها.^(٤)

٧١ حديث: «إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله يعطي الدنيا من يحب، ومن لا يحب، ولا يعطي الإيمان إلا من يحب»، رواه الحاكم وغيره عن ابن مسعود، وفي سنده: الصَّبَّاح بن محمد، وهو ضعيف.^(٥)

٧٢ حديث: «من تتبع الصيد غفل، ومن جالس السلطان افتتن...» الحديث، عن ابن عباس، وهو مُعَلَّ.^(٦)

٧٣ حديث: كان النبي ﷺ يأخذ من طول لحيته، وعرضها. في سنده: عمر بن

(١) انظر «الضعيفة» (١٠٦٥).

(٢) انظر «الصحيح» (١٢).

(٣) انظر «ضعيف الجامع» (٦٣٤٠)، و«ضعيف الترمذي» (٣٣٠) للألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) انظر «الضعيفة» (١٨٩٤)، و«تخريج المشكاة» (٤٩٨٩).

(٥) انظر «أحاديث معللة» (٢٨٣).

(٦) انظر «صحيح الجامع» للشيخ الألباني (٦٢٩٦).

هارون البلخي، قال ابن معين: كذابٌ خبيث. ^(١)

(٧٤) حديث: «إن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً، وصَلَّتْ خلف المقام ركعتين»،

في سنده: عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، ضعيف. ^(٢)

(١) انظر «الضعيفة» (٢٨٨).

(٢) انظر «موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة» (٢/ ٥٤٢ ط / مكتبة المعارف.

بَابُ الطَّرْفِ وَالْفُكَاهَاتِ وَالنَّوَادِرِ

كان الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** تتخلل دروسه الطَّرْف، والفكاهات بين الحين والآخر؛ ليرْفَهُ على طلابه خشية السامة، وهذا من حُسن تعليمه، وتربيته لطلابيه، وكان يذكر بعض الفكاهات، والألغاز ليختبر الطلاب ويسليهم، وهذا كله مع ما يلاقيه من المشاكل، والمشاكل، والأمراض، وتكالب الأعداء، ولكنه كان إذا بدأ في درسه ينسى هموم الدنيا كما كان يخبرنا هو **رَحْمَةُ اللَّهِ**، يقول: إذا فتحت «صحيح البخاري»، وقرأت فيه نسيت هموم الدنيا.

وكان الشيخ كثير التبسم والسرور في دروسه مع طلابه، ولا يغضب إلا حين يرى المنكر، والباطل، ف **رَحْمَةُ اللَّهِ**، وجعلنا من طلابه الأبرار به، وبدعوته السلفية حتى تلقى الله ونحن على ذلك.

وهذه بعض الطَّرْف التي كان يذكرها في دروسه **رَحْمَةُ اللَّهِ**.

الجهضمي والطفيلي.

قال نصر بن علي الجهضمي: كان لي جار طفيلي، وكان من أحسن الناس منظرًا، وأعذبهم منظرًا، وأطيبهم رائحة، وأجملهم ملبوسًا، وكان من شأنه أني إذا دُعيت إلى دعوة تبغني، فيكرمه الناس من أجلي، ويظنون أنه صاحب لي، فاتفق يومًا أن جعفر بن القاسم الهاشمي أمير البصرة أراد أن يختن بعض أولاده، فقلت في نفسي: كأني برسوله وقد جاء، وكأني بهذا الرجل قد تبغني، والله لئن تبغني لأفضحنه، فأنا على ذلك إذا جاء الرسول يدعوني، فما زدت على أن لبست ثيابي وخرجت، فإذا أنا بالطفيلي واقف على باب داره قد سبقني بالتأهب، فتقدمت فتبغني، فلما دخلنا دار الأمير جلسنا ساعة، ودُعي بالطعام، وحضرت الموائد، وكان كل جماعة على مائدة، والطفيلي معي، فلما مد يده ليتناول الطعام قلت:

حدثنا درست بن زياد، عن أبان بن طارق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من دخل دار قوم بغير إذنهم، فأكل طعامهم؛ دخل سارقاً، وخرج مغيراً»، فلما سمع ذلك قال: أثبت لك عثراً من هذا الكلام؛ فإنه ما من أحد من الجماعة إلا وهو يظن أنك تعرض به دون صاحبه، أولاً تستحي أن تحدث بهذا الكلام على مائدة سيد من أطعم الطعام، وتبخل بطعام غيرك على من سواك، ثم لا تستحي أن تحدث عن درست بن زياد وهو ضعيف، عن أبان بن طارق وهو متروك الحديث، يحكم برفعه إلى النبي ﷺ والمسلمون على خلافه؛ لأنَّ حكم السارق القطع، وحكم المغير أن يُعزَّر على ما يراه الإمام، وأين أنت من حديث: حدثنا أبو عاصم النبيل، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية»، وهو إسناد صحيح. قال نصر: فأفحمني، فلم يحضرني له جواب. ^(١)

السائل المغفل.

كان أبو حنيفة في حلقة، وكان ماداً رجله، فدخل عليه رجلٌ، فرفع رجله، وتهاى ليصافحه، فصافحه، وأجلسه بجانبه، فتكلم هذا الرجل، وقال: يا شيخ، متى يفطر الصائم؟ فقال أبو حنيفة: حين تغرب الشمس. فقال الرجل: وإن لم تغرب الشمس إلا نصف الليل؟ فمدَّ أبو حنيفة كلتا رجليه، وقال: الآن آن لأبي حنيفة أن يمد رجله. ^(٢)

(١) انظر «الأذكياء» لابن الجوزي (١٦٧ ط/ مؤسسة الكتب الثقافية، و«التطفل» للخطيب (١٢٦ ١٢٧ ط/ دار ابن حزم.

(٢) ذكر نحو هذه القصة ابن الجوزي في «أخبار الحمقى والمغفلين» عن أبي حنيفة، ونحوها عن أبي يوسف (١٢٠ ط/ مؤسسة الكتب الثقافية.

الحفاظ على الوقت.

اختصم رجلٌ مع السيوطي، وأخطأ عليه، ثم جاءه يعتذر منه، فأطَّل السيوطي من النافذة، فرآه مقبلاً، فقال له: قد عفوت عنك، قد عفوت عنك. لأنه لم يكن عنده وقت للتحديث معه.

اللهم بقلبها لا بلسانها.

كان الشافعي مريضاً، فجعلت امرأةٌ تدعو له، فقالت: الله يُشفيك -بالضم- فقال الشافعي: اللهم بقلبها لا بلسانها. لأنَّ (يُشفيك) بالضم، أي: يهلكك.

عنز وإن طارت.

هذا مثلٌ يضرب للمعاند، وقصته أن رجلاً اختلف مع آخر في شبح بعيد، فقال أحدهما: هو غراب. وقال الآخر: هو عنز. فلما قرب طار، قال: ألم أقل لك إنه غراب. قال: هو عنز، وإن طار.

يحيى حميد الدين وجنوده.

ذكر الأكوع في «هجر العلم» أنَّ قائداً من قواد جيش الإمام يحيى بن حميد الدين جاء إليه، فقال: إن النقود التي تعطينا لا تكفيننا إلا أن تأذن لنا بالسرقة. فأذن لهم، فخرج القائد فوجد دجاجة للإمام يحيى، فقال: هذا أول ما نبداً به.

طلاق الأعرابي.

طلق أعرابيٌّ في يوم واحد خمس نسوة، وهو أنه طلق الأولى، فقالت الثانية: مالك. فقال: أنت طالق أيضاً. ثم طلق بقية نساءه الأربع بسبب مراجعتهن له، فظهرت عليه امرأة الجيران، فقالت: مالك طلقت نساءك؟! فقال: وأنت طالق إن أجازني زوجك. فسمع زوجها، فقال: نعم قد أجزتك.

كلام المظلوم ووجه الظالم.

ذكر محمد بن خلف، المسمّى بـ(وكيع) في «أخبار القضاة»، أنّ رجلاً اختصم مع زوجته، فتحاكما إلى القاضي، وكانت المرأة لابسة للبرقع يُرى منه العينان، فقال القاضي: يعمد أحدكم إلى المرأة فيظلمها. وكأنه افتنن بها، فعرف زوجها، فكشف البرقع عن وجهها، فإذا بوجهها وجه قبيح، فقال القاضي: كلامك كلام مظلوم، ووجهك وجه ظالم.

واصل بن عطاء وحرف الراء.

كان واصل بن عطاء المعتزلي فصيحاً، ولكنه كان يصعب عليه حرف الراء شيء في لسانه، ف قيل له: (قل أمر أمير الأمراء بحفر بئر في الصحراء)، فقال: قضى الحاكم بنقب ثقب على الجادة.^(١)

ذكاء أعرابي.

قال بعض الخلفاء العباسيين لأعرابي وهو يمتن: كيفيكم من خلافتنا أنه رفع عنكم الطاعون -لأن الطاعون كان في زمن بني أمية- فأجاب الأعرابي قائلاً: لم يكن الله ليجمع علينا عذابين، خلافتكم والطاعون.

ورطة خطيب.

كان رجل يريد أن يصلي الجمعة في بيته، فأصرت عليه امرأته أن يخرج إلى المسجد، فخرج، وتأخر الخطيب، وكان هذا الرجل ذا هيئة حسنة، فقال له الناس: قم اخطب. فأبى، فأصروا عليه، حتى قام، ولم يستطع الكلام، فقال: قد قلت لها تتركني أصلي في البيت فأبت، أشهدكم أنها طالق، فسحبوه من على المنبر،

(١) انظر «مجموع الفتاوى» (٣/ ١١٩) ط/ دار الوفاء.

وأخرجوه من المسجد.^(١)

الأعمش والقصاص.

كان بعض القصاص يقص، وفي المجلس الأعمش، فجعل الأعمش ينتف شعر إبطه. فقال القاص: ما أسوأ أدبك، نحن نحدث وأنت تنتف إبطك. فقال الأعمش: أنا في سنة، وأنت في كذب.^(٢)

يس والحلبة.

كان رجلٌ يؤذن فوق مئذنة، ويكشف عورات البيوت، وينظر إلى النساء في البيوت، فما عرفوا كيف يخرجونه، فجعلوا يقرؤون عليه سورة [يس]، وهو لا يزال على حالته، فجاء رجلٌ ذكي وجريء، فتركه يصعد، ثم جعل في درج المئذنة حلبة، فلما نزل المؤذن سقط، وتكسر، فكان الناس يقولون: يس، يس، يس. أي: هي التي أسقطت الرجل. وكان هذا الرجل الذي وضع الحلبة يقول: يس والحلبة.

نسي عكرمة واحدة ونست الأخرى.

قيل لأشعب: لماذا لا تحدث، وأصحاب عكرمة يحدثون؟ فخرج وتجهز للتحديث، وقال: حدثنا عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «خصلتان لا تجتمعان في مؤمن» ثم سكت، فقليل له: ما هما؟ فقال: نسي عكرمة واحدة، ونسيت الأخرى.

الفانوس المخيطة.

مات رجلٌ وعنده مكتبة، وكان له ولد لا يحب العلم، فجعل يبيع كتب أبيه، فقليل له: هل بقي من كتب أبيك شيء؟ فقال: لم يبقَ إلى الفانوس المَخِيطة. يريد

(١) انظر «بهجة المجالس» لابن عبد البر.

(٢) انظر كتاب «تخدير الخواص من أحاديث القصاص» للسيوطي (١٩٧-١٩٨ ط) / المكتب الإسلامي.

كتاب «القاموس المحيط».

غفلة بعض التلاميذ.

كان محمد بن إسحاق بن خزيمة يحدث، وكان أحد الطلاب يقرأ حديث: توضعُ عمر في جفنة امرأة نصرانية. فقال الطالب: توضعُ عمر في حر امرأة نصرانية. فضحك الحاضرون، فقال ابن خزيمة: لا عليك يا بني؛ فإن الخطأ يثبت المعلومات.

العبد حر والمرأة طالق.

كان محمد بن عمر الرازي يريد أن يصعد المنبر ليخطب، فأراد بعضهم أن يشوش عليه، فقال له: عبدك وقع على امرأتك. فقال الرازي: العبد حرٌّ، والمرأة طالق. ثم صعد المنبر.

الورثة المبذرون.

ذكر ابن الجوزي أن رجلاً بخیلاً كان عنده ذهب، فلما حضرته الوفاة أخذ يتلّع الذهب، وقال: كيف أتركه لهؤلاء الورثة المبذرين. وأخذوا على يديه.

وصية البخيل.

كان رجلٌ بخيلٌ يوصي أبناءه أن يأكلوا التمر مع النواة، وقال: إنه يزيد الشحم في البطن، فينفع الضعيف في الليالي الباردة.

القاضي الحاسد.

كان هناك قاضي في غاية من الحسد، فمر برجل والناس مجتمعون من أجل أن يقتلوه، فقيل للقاضي: هل تحسد هذا؟ قال: نعم. قالوا: على ماذا؟ قال: على هذا الجمع الكبير.

ولله در القائل:

هم يحسدوني على موتي فوا أسفا حتى على الموت لا أخلو من الحسد^(١)

إمامة حائك.

سئل الأعمش: هل تجوز إمامة الحائك؟ فقال: نعم، إذا كان على غير طهارة. وكأنه أراد التعجب من السؤال.

أشعب والتمر.

كان الأولاد يؤذون أشعباً، فأراد أن يتخلص منهم، فقال لهم: إن سالم بن عبدالله بن عمر يوزع تمرًا. فانطلق الأولاد، فلما رآهم يجرون قال: لعله صدق. ثم تبعهم.^(٢)

الخطيب والصلعة.

صعد خطيب المنبر، فلم يدر ما يقول، فنظر تحت المنبر فرآى رجلاً أصلعاً، فنزل فضربه ضربة قوية في رأسه، قال: صلعتك هذه أنستني معلوماتي.

زيد بن صوحان والأعرابي.

كان زيد بن صوحان يخطب، ويده اليسرى مقطوعة، وهناك أعرابي يستمع، فقال الأعرابي: أعجبتني خطبتك، وربتني يدك. فقال زيد: إنها اليسرى، وليست اليمنى يا أعرابي، فلم يرض الأعرابي.

فقال زيد: لقد صدق الله إذ يقول: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٩٧].

لا تحتقر الآخرين.

كان داود الظاهري في درسه، فدخل رجل وجلس في الحلقة، فاحتقره داود،

(١) انظر «بهجة المجالس» لابن عبدالبر، و«الباعث على شرح الحوادث» للشيخ (٦٩).

(٢) انظر «غارة الأشرطة» (١/ ١٩٩).

وسأله سؤالاً يراه سخيلاً سهلاً في نظره، فقال: كيف الحجامة؟ فذكر الرجل الأدلة الواردة في الحجامة، وما قاله أهل الطب فيها، ثم قال: وأصل الحجامة بدأت من عندكم من أصبهان، وداود الظاهري من أصبهان، فخبجل داود واستحى، وعزم ألا يحتقر أحداً.

شغلني الأمير عن ولده.

حج رجلٌ من مصر من رجال الحاكم في «المستدرک»، فلما رجع إلى مصر دخل على الأمير والأمير باطني، وعنده ولده، فصافح الأمير، ولم يصافح ولده، فقال الأمير: هل زرت أبا وبكر وعمر؟ فقال الرجل: شغلني عنهما رسول الله ﷺ كما شغلني الأمير عن ولده. ثم قام فصافح الولد.

ليس الفتى من قال كان أبي.

خرج الحجاج بن يوسف ذات ليلة فرأى شاباً، فقال: اقتلوه. ثم دعاه، وقال له: من أنت؟

فقال الشاب:

أنا ابن الذي هانت الرقاب له ما بين مخزومها وهاشمها
تأتي إليه الرقاب صاغرة يأخذ من مالها ومن دمها
وهو ابن حجاج، ثم مشى الحجاج ووجد آخر، وأمر بقتله، ثم تراجع، وسأله: من أنت؟

فقال:

أنا ابن الذي لا ينزل الدهر قدره وإن نزلت يوماً فسوف تعود
ترى الناس أفواجا على ضوء ناره فمنهم قيام حولها وقعود
وهو ابن فوال، ثم سار فوجد ثالثاً، فقال له: من أنت؟

فقال الشاب:

أنا ابن الذي خاض الصفوف فقومها بالسيف حتى استقامت
ركابه لا تنفك رجلاه عنهما إذا الخيل في يوم الكرية ولّت
وهو ابن حائك، ثم تأكد منهم، فإذا الأول ابن حجام، والثاني ابن فوّال،
الثالث ابن حائك.

فقال الحجاج: علموا أولادكم الأدب، فلولا أدب هؤلاء؛ لضربت رقابهم،
ثم أنشد يقول:

كن ابن من شئت واكتسب أدباً يغنيك محموده عن النسب
إن الفتى من يقول ها أنا ذا ليس الفتى من يقول كان أبي

أنا إن شاء الله.

أراد رجل أن يذهب إلى السوق ليشتري حماراً، فقال: سأذهب غداً لأشتري
حماراً. فقالت له امرأته: قل إن شاء الله. فقال: ولماذا؟! النقود في جيبي، والحمار في
السوق.

ثم ذهب، وبينما هو في الطريق نظر في بئر، فتساقطت النقود من جيبه في البئر،
فخلع ثيابه ونزل، فلم يجد النقود، وجاء اللص فأخذ ثيابه، ثم رجع إلى بيته
عرياناً، ففرع الباب، فقالت زوجته: من؟ قال: أنا، افتحي إن شاء الله.

السلطان والكرة.

ذكر ابن كثير في «البداية والنهاية» أن سلطاناً من السلاطين يقال له: بدر
الدين، كان يلعب الكرة، فعوتب في ذلك، فقال: والله ما ألعبها محبة لها، ولكن
لأعود على الكر والفر، وكان غاية في الشجاعة، فقد كان يأخذ المصحف فيقرأ
القرآن وهو في ساحة المعركة.

باهلي.

كان هناك أعرابي يحمل ذهباً للسلطان، فقيل له: هل تود أن تكون باهلياً ولك هذا الذهب؟ فقال: لا. فقيل له: هل تريد أن تدخل الجنة وتكون باهلياً؟ فقال: بشرط ألا يعلم أهل الجنة أنني باهلي.

الأمير الصنعاني وكتب المبتدعة.

أصيب الأمير الصنعاني بإسهال، ولم ينفع فيه العلاج، وكان عنده كتاب من كتب الضلال، فأمر أهله أن يحرقوا هذا الكتاب، ويصنعوا له عليه خبزة، ففعلوا، فأكل الخبزة، فشفِيَ بإذن الله.^(١)

غلو الشيعة في آل البيت.

دخل القاسم بن زكريا المطرزي على عبّاد بن يعقوب الرّواجني الشيعي، وكان يمتحن من سمع منه، فقال: من حفر البحر؟ فقال القاسم: الله.

فقال: هو كذلك، ولكن من حفره؟

قال: يفيدنا الشيخ.

فقال: حفره علي بن أبي طالب.

ثم قال: من أجراه؟

قال: الله.

فقال عبّاد: نعم هو كذلك، ولكن من أجراه؟

فقال القاسم: يفيدنا الشيخ.

(١) انظر «كتب حذر منها العلماء» لمشهور بن حسن آل سلمان (١/ ٤٥) ط/ دار الصيمعي، و«تحفة المجيب» للشيخ **رحمته الله** (٤٢٠).

فقال الرواجني: أجراه الحسين.

وكان الرواجني كفيف البصر، قال القاسم: فلما فرغت من سماع ما أردتُ منه دخلت، فقال: من حفر البحر؟ فقلتُ: معاوية، وأجراه عمرو بن العاص. ثم وثب، وعدوت، فجعل يصيح: أدركوا الفاسق عدو الله، فاقتلوه.^(١)

الأوزاعي ووساوس الشيطان.

ذكروا عن الأوزاعي أنه كان يتوضأ، فغسل يديه، فشككه الشيطان أنه لم يغسلهما، فقال للشيطان: أمّا أنا فقد غسلتهما، وعلى المدعي البينة وعلى المنكر اليمين.^(٢)

النعل والحصى.

ذكر في بعض المصادر أن رجلاً يقال له: عبد الإله، أراد أن ينام ليلة من الليالي، فلم يأتَه نوم، فخرج يمشي، فما شعر إلا بالحصى في ظهره، فخاف، فأسرع، فزاد الحصى، وكلما زاد السرعة زاد الحصى، فأغمض عينيه، ومشى، وكان أمامه شجرة، فاصطدم بها، فجلس مكانه حتى أصبح، ثم نظر فإذا هو قد أخذ نعلي أخيه، وهما كبيرتان، فكانتا تقذفان الحصى على ظهره.

الشعراء والغاؤون.

مر رجلٌ على بعض الشعراء وهم عند بعض خلفاء بني العباس، وقد دخلوا على الخليفة، فدخل معهم، فألقوا قصائدهم، فأعطاهم الخليفة جوائزهم، ثم قال لذلك الرجل: أأنت من الشعراء؟ قال: لا، أنا من الغاوين، والله يقول: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤]، فضحك الخليفة، وأعطاه جائزة.

(١) انظر «إرشاد ذوي الفطن» (١٧٤).

(٢) انظر «غارة الأشرطة» (٢/ ٢٣٥).

صالح جزرة والجرح.

سأل رجلٌ صالح جزرة، فقال له: ما حال سفيان الثوري؟
فقال: ضعيف.

فقال له الحاضرون: اتق الله، لماذا قلت هكذا؟
فقال: إنه مغفل، وإلا كيف يسألني عن الثوري.

مُخَضَّرِيَّة.

كان رجلٌ في سوق الملح بصنعاء يبيع الفول، فمرت بجانبه بغلة، فذرقت في
الفول، ثم التفت يميناً، وشمالاً هل يراه أحد، فلم يره أحد، فحرك الفول بيده، ثم
جعل يدعو الناس، ويقول: مخضرية، مخضرية.^(١)

(١) انظر «نصائح وفصائح» (ص ١٢٤).

بَابُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ

الجرح والتعديل به قوام دين الإسلام، ففيه نصرٌ للحق وأهله، وخذلان للباطل وحامليه؛ ولهذا تكاثرت الأدلة من القرآن والسنة في هذا الباب، كقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ وَلِتَسَتِّيْنَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥].

وقال سبحانه: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩].

وقال سبحانه في أبي لهب: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ۝٢ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ۝٣ وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ۝٤ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ۝٥﴾ [المسد: ١-٥].

وقال سبحانه في إبليس: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ١١٨].

وقال في جانب التعديل والثناء: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨].

وقال سبحانه: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سَجَدًا يَتَنَبَّهُونَ فَضَلًا مِّنَ اللَّهِ وَرَضُونَ ۚ سَيَمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ۚ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩].

وقال النبي ﷺ: «الخوارج كلاب أهل النار»، رواه أحمد عن أبي أمامة، وعبدالله بن أبي أوفى.

وقال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «القدرية مجوس هذه الأمة؛ فإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشيعوهم...» الحديث، رواه ابن أبي عاصم، وهو حسن.

وفي جانب التعديل قال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...» الحديث، متفق عليه، وقال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً؛ لاتخذت أبا بكر خليلاً...» الحديث، متفق عليه.

والأدلة في هذا الباب متكاثرة في ثناء النبي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** على أهل الخير على الإجمال، وعلى التفصيل.

وهكذا تجد آثار السلف متوافرة في الثناء على أهل الحق، وفي ذم أهل الباطل، والتنفير عنهم، وجرحهم، وكشف عوارهم، وهتك أستارهم؛ ليحذرهم الناس. ولقد كان شيخنا في هذا الباب بطلاً من الأبطال الذين نصر الله بهم دينه، فبصدعه بالحق، وردّه للباطل، وتنقيته لدعوة السنة في اليمن، وتمييزها عن أهل البدع والارتباب؛ صارت الدعوة معنقة، وهي في كل يوم في ازدياد، وانتشار، والناس إليها سراعاً، وهذا واجب العلماء: بيان زيغ الزائغين، وانحراف المنحرفين، وتعديل الخيّرين، فلا تقوم الدعوة كما قال أهل العلم إلا بالتصفية والتربية.

وشيخنا **رَحِمَهُ اللَّهُ** كان يثني على أهل الصلاح، والعلم، والاستقامة، وهذا كثير، بل إنه كان ما إن يسمع بسني في المشرق، أو المغرب يدعو إلى السنة، إلا وفرح، ودعا له، وأثنى عليه، وكان عنده إجلال عظيم لعلماء السنة ودعاتها، فقد قال في الشيخ ابن باز: هو يُعتبر شيخ الإسلام في زمنه، وهو من القوّالين بالحق، وما أشبه مراسلاته للحكام بمراسلات الأوزاعي.

وكان يقول عن الشيخ الألباني: هو إمامٌ وقته في علم الحديث.

ويقول عن الشيخ ربيع المدخلي حفظه الله: من قال فيه الشيخ ربيع: إنه حزبي؛ فسيظهر اليوم، أو غداً، أو بعد غد.

وكان يقول في الشيخ محمد بن عبد الله الإمام حفظه الله: هو من الدعاة إلى الله على بصيرة، وقد نفع الله به.

ويقول في الشيخ البرعي حفظه الله: الداعية المحنك.

ويقول عن الشيخ عبد الله بن عثمان الذماري حفظه الله: هو خطيب أهل السنة والجماعة، ويتميز عن غير من الواعظين أنه يتقيد بالأدلة من الكتاب والسنة.

وكان يقول عن شيخنا يحيى الحجوري حفظه الله: الناصح الأمين.

وهكذا سائر أهل السنة كان يجلهم أينما كانوا، ويشني عليهم، وإنما قصدنا في هذا الباب ذكر جملة من المجروحين الذين جرحهم الشيخ، وكشف عوارهم، وهتك أستارهم، وبفضل الله، ثم بجهود شيخنا **رَحْمَةُ اللَّهِ** صار المبتدعة في البلاد اليمنية صرعى، ونفر عنهم الناس، وأصبحوا مبغوضين عند القاضي والداني؛ إلا من لبس عليه من جهلة الناس، أو من طمس الله على بصيرته، فنسأل الله أن يبصرنا بالحق، ويجعلنا من أنصاره الذابين عن حياضه حتى نلقاه.

ولقد كان شيخنا **رَحْمَةُ اللَّهِ** يلازم العدل في الكلام على أهل الأهواء، وكم كان يردد أدلة العدل عند أن يريد الرد على أهل الباطل؛ تأديباً لنفسه من أن تميل ولو شيئاً يسيراً، فكثيراً ما كان يردد قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾ [النساء: ١٣٥].

وهذا هو الواجب على كل مسلم: أن يلازم العدل، والإنصاف في أقواله، وأفعاله، مع الموافق والمخالف، مع المحق والمبطل؛ إن أراد أن ينصره الله، ويجعل

لأقواله قبولاً، واستجابة.

وإليك ذكر بعض المجروحين عند الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**، وقد كتب بعض إخواننا رسالةً في المجروحين عند الوادعي، وخرج مؤخرًا كتاب «إعلام الأجيال بكلام الإمام الوادعي في الفرق والكتب والرجال»، لبعض طلبة العلم، وهو كتابٌ طيبٌ جمعوا فيه كلام الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** في هذا الباب من كتبه، وبعض أشرطته.

أما الذين أثنى عليهم الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**؛ فإن أردت أن تنظر شيئاً من ذلك فانظر «ترجمة أبي عبدالرحمن» بقلم الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** (٣١-٧٣) ط/ دار الآثار، و«إجابة السائل» (٥٤٩-٥٥١) (٥٥٩)، و«تحفة المجيب» (٢١٠)، (٣٩٤-٣٩٥)، و«الباعث شرح الحوادث» (١٢٢)، وغير ذلك.

تنبيه:

بعض الذين أثنى عليهم الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** في ترجمته قد انحرفوا عن السنة، كأبي الحسن المأربي المصري، والقلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء.

فَصْلٌ فِي الْفِرْقِ

الإخوان المسلمون.

كان الشيخ رَحِمَهُ اللهُ يقول: هم رجال شيئين: انتهاز الفرص لجمع الأموال، ورجال كراسي ليس فيها قتل وقتال.

وقال: غالبهم حُطَّاب ليل.

وقال: هم مفلسون في الدين، والسياسة، وغالبهم يدعون إلى التقريب بين السنة والشيعة.

وكان يقول: الإخوان المسلمون ليسوا عند الدين، ليسوا عند الدين.^(١)

المكارمة.

يُظْهِرون الرفض، وييطنون الكفر المحض، وهم أكفر من اليهود والنصارى كما قال أهل العلم.^(٢)

السرورية.

حزبيون لا يهتمون بالعلم، ولكن يهتمون بالجرائد والمجلات، ويصرفون الشباب عن العلم، وينكرون على العلماء الأجلاء، ويحتقرونهم، وينفرون عنهم، ويثيرون الشباب للخروج على الحكام، ويشجعون أهل البدع، ويتساهلون معهم.^(٣)

الرافضة.

هم أكذب الطوائف، ويكفرون الصحابة، ولهم مواقف مع اليهود والنصارى

(١) انظر «تحفة المجيب» (٤٢٩-٤٣٢) (١٧٧) (٢٠٣).

(٢) انظر «المصارعة» (٣١٨-٣٥٨)، و«الباعث على شرح الحوادث» (٥٦-٥٧)، و«غارة الأشرطة» (٣٣٠-٣١٧/١).

(٣) انظر «تحفة المجيب» (١٤٣-١٤٧)، (١٧٩-١٨٤).

ضد الإسلام والمسلمين.^(١)

حزب التحرير.

مبتدعة، عقلايون، انشقوا من حزب الإخوان المسلمين.^(٢)

جمعية الحكمة والإحسان.

أصحابها حزيون مبتدعة.^(٣)

جماعة الجهاد.

يستحقون أن يسموا بجماعة الفساد.^(٤)

الشباب المؤمن.

هم من الروافض، وقد كان الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** يسميهم بالشباب المجرم، وقد قاموا مؤخرًا بعد موت الشيخ بحروب مع الحكومة في محافظة صعدة ونواحيها، واستباحوا دماء المسلمين.

فرحم الله الشيخ، ما كان أذكاه، وما أقوى فراسته.^(٥)

جمعية إحياء التراث.

قال الشيخ: ينبغي أن تسمى جمعية إمارة التراث، وقد فرقت السنة في أماكن

شتى، وهي جمعية حزبية.^(٦)

(١) انظر «تحفة المجيب» (٢٣٥)، و«المصارعة» (٤٦١-٤٦٧).

(٢) انظر «تحفة المجيب» (١٤٢-١٤٣)، (٢٠٤)، (٢٨٥).

(٣) انظر «تحفة المجيب» (٢٩٢).

(٤) انظر «الباعث على شرح الحوادث» (٣٧).

(٥) انظر «صعقة الزلزال» (٤٨٨/٢).

(٦) انظر «تحفة المجيب» (١٩٥-٢٠٩).

الحدادية.

هم من الفرق الغالية، وقد ذكر الشيخ أنهم يقولون: يحرق «فتح الباري» لابن حجر، و«شرح مسلم» للنووي، فقال: لولا أن النبي ﷺ يقول: «لا يعذب بالنار إلا رب النار»؛ لاستحق التحريق قائل هذه المقالة.^(١)

(١) انظر «غارة الأشرطة» (٢/ ٨٦-٨٧).

فَصْلُ

الْأَفْرَادِ الضَّلَالِ وَالْكَفَّارِ

(١) إبراهيم بن سيار النظام.

هو من رؤوس المعتزلة، ويطعن في أبي هريرة، وفي بعض أحاديث الرسول ﷺ؛ فالظاهر كفره. ^(١)

(٢) أروى بنت أحمد الصليحية.

باطنية أكفر من اليهود والنصارى. ^(٢)

(٣) أسامة بن لادن.

جويل، وداعي فتنة، وهو رجل دموي، لا جزاه الله خيرًا. ^(٣)

(٤) الأسود العنسي.

اسمه عبهلة، من أهل اليمن، ادّعى النبوة.

(٥) بدر الدين الحوثي.

رافضي يستحق أن يُسمّى ظلام الدين. ^(٤)

(٦) ثمامة بن الأشرس.

هو من أئمة المبتدعة، وهو معتزلي، وهو الذي قال: ثلاثة من الأنبياء مشبهة. ^(٥)

(١) انظر «الملل والنحل» للشهرستاني (٣٧-٤٠) ط/ دار ابن حزم، وانظر «غارة الأشرطة» (١/ ٢٧٩)، و«إرشاد ذوي الفطن» (٢١٠).

(٢) انظر «المصارعة» (٣٣٣).

(٣) انظر «تحفة المجيب» (٢٨٣).

(٤) انظر «قمع المعاند» (٤٤١).

(٥) انظر «إرشاد ذوي الفطن» (٢١٠).

(٧) الجاحظ.

هو عمرو بن بحر، خبيث العقيدة؛ فهو إلى الكفر أقرب.^(١)

(٨) جمال الدين الأفغاني.

إيراني رافضي.^(٢)

(٩) حافظ الأسد.

نُصَيْرِي كافر، والنصيرية يقولون إذا سمعوا الرعد: إنه صوت علي بن أبي طالب.^(٣)

(١٠) الحجاج بن يوسف.

هو الثَّقَفي، ظالم، فاسق، وكان الحسن ومجاهد يكفُرانه.^(٤)

(١١) حسن البناء.

مبتدع ضال، قالوا فيه: مجدد. فإن كان للضلال؛ فنعم، وعنده تصوف.^(٥)

(١٢) حسن الترابي.

زنديق يطعن في بعض أحاديث النبي ﷺ، ويرد بعضها، ويدعو إلى وحدة

الأديان.^(٦)

(١) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٣/١٠) ط/ دار الفكر.

(٢) انظر «قمع المعاند» (٣٣٢)، و«تحفة المجيب» (٢١١)، و«دلائل النبوة» (١٠)، و«الرد على الطاعنين في حديث السحر» (١٠-٤٤) كلها للشيخ.

(٣) انظر «إجابة السائل» (٥٦٨) (٥٩٢-٥٩١)، و«المصارعة» (٢٩٦).

(٤) انظر «السَّيَر» (٣٠٢/٥)، و«تاريخ الإسلام» برقم (٢٣٣)، وانظر «تحفة المجيب» (٢٨٩).

(٥) انظر «نصائح وفضائح» (١٢٢) (١٤٩-١٥١)، وقد تراجع الشيخ رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ الذي قال فيه من المدح في «المخرج من الفتنة».

(٦) انظر «الباعث على شرح الحوادث» (٤٦).

(١٣) الحمدي.

أبوه شيعي، وهو وسط بين التشيع والشيوعية.

(١٤) الخميني.

كافر، يقول: إن لأئمتنا منزلة لا يناهاها نبي مرسل، ولا ملك مقرب. ويقول:

إن كلام الأئمة بمنزلة القرآن.^(١)

(١٥) الرازي.

هو الفخر الرازي، له كتاب «السر المكتوم في مخاطبة النجوم»، وهو يرى فيه أنه

يعرف النجوم، ويعرف بها الحوادث، ويقول: إن المنجمين يعلمون الغيب.^(٢)

(١٦) زيارة.

كان مفتي اليمن، خبيث العقيدة، يدعو إلى وحدة الأديان، وسُئل عن الجن،

فقال: ما بش. وسُئل عن الزلزال، فقال: شيء طبيعي. ويُحيز زواج المتعة.^(٣)

(١٧) الزمخشري.

هو محمود بن عمر جار الله، متعزلي تالف، له كتاب «الكشاف»، طعن في عبد الله ابن

عمرو بن العاص، ورد عليه الشوكاني في «فتح القدير» في تفسير سورة هود.^(٤)

(١٨) زيد بن الحسن البيهقي.

هو ثالث ثلاثة أدخلوا الاعتزال إلى اليمن، وهم: الهادي، وجعفر بن أحمد ابن

(١) وللشيخ كتاب بعنوان «الإلحاد الخميني في أرض الحرمين»، وانظر «المصارعة» (٤٦٠)، و«الفواكه الجنيّة» (٢٤٨)، و«غارة الأشرطة» (٢٨٢/١)، و«إجابة السائل» (٥٢٦).

(٢) انظر «السّير» (٥٤/١٦) ط/دار الفكر.

(٣) انظر «غارة الأشرطة» (١٤٠-١٤٢)، و(زيارة مفتي اليمن)، أي: مفتي الحكومة في اليمن.

(٤) «إرشاد ذوي الفِطَن» (٢١٠)، و«الفواكه الجنيّة» (١٨).

عبدالسلام، وزيد هذا.^(١)

(١٩) سيف بن ذي يزن.

رجل جاهلي.

(٢٠) السيوطي.

عنده بدع، له كتاب في الدفاع عن ابن عربي الصوفي الحلوي.

(٢١) الشهرستاني.

هو ممن درس علم الكلام، وهو يميل إلى التشيع؛ ولهذا يقول: إن شعبة شيعي.^(٢)

(٢٢) الصابوني.

صاحب التفسير المتأخر، صوفي متعصب للمذهب الحنفي، لا يفرق بين

الأحاديث الصحيحة والضعيفة، فكتبه بأجمعها لا يعتمد عليها.^(٣)

(٢٣) صالح المقبل.

هو صالح بن مهدي، هو مذبذب بين السنة والبدعة، وهو يحمل على رجال

البخاري، ويقول: بعضهم لا بد أن يُنظر في أمره.

كان يقال له في اليمن: ناصبي. فرحل إلى مكة، وكان من خرج عن المذاهب

في مكة يروونه زنديقًا، فأظهر بعض ما عنده، فقالوا: زنديق. فرجع إلى اليمن،

وقال: ناصبي اليمن، ولا زنديق في مكة.^(٤)

(١) انظر «صعقة الزلزال» (١/١٧٤)، و(١/١٣٦-١٣٩).

(٢) انظر كتابه «الملل والنحل» (ص ١٢٦) ط/ دار ابن حزم.

(٣) انظر «نصائح وفصائح» (١٥٦).

(٤) انظر «الجامع الصحيح في القدر» للشيخ (٨)، و«المصارعة» (٤٢٩)، و«إجابة السائل» (٦٣٩).

(٢٤) صدام حسين.

بعثي ملحد، لو تمكن لصدّر البعثية من الحرم، صدمه الله بالبلاء.^(١)

(٢٥) طارق الفضلي.

كان زعيم الجهاديين في اليمن، وأصبح الآن عضواً في الأمن السياسي، وهي وظيفة خسيصة.

(٢٦) طه حسين.

ملحد، قال: فلتحدثنا التوراة عن إبراهيم ما شاءت، وليحدثنا القرآن عن إبراهيم ما شاء، فلن نثبت إلى ما أثبتته التاريخ.

وقال: إن المعركة بين النبي ﷺ وبين المشركين يوم بدر كانت لأجل حزازات في الجاهلية.^(٢)

(٢٧) عباس مدني.

ضائع، مائع، هو ممن لعب على الشعب الجزائري، وعلى الدعوة في الجزائر، ذهب إلى إيران أيام حرب الخليج، فقال: لا يصلح إلا ثورة الخميني. وأرسل رسالة إلى الأمم المتحدة يطالبها أن تحكم بينهم وبين الدولة، وهذا أكبر دليل على انحرافه؛ لأنه يريد أن يتحاكم مع حكومته إلى الكفار.^(٣)

(٢٨) عبد الحميد كشك.

حاطب ليل.^(٤)

(١) وقد فعل، وانظر «غارة الأشرطة» (١/١٠٣، ٤٥٦)، و«قمع المعاند» (٥٣٧).

(٢) انظر «دلائل النبوة» (١٠)، «المصارعة» (٢٦٧)، (٢٧٢)، و«إعلام الأجيال» (٣٠٠).

(٣) انظر «إعلام الأجيال» (٣٠٠-٣٠١).

(٤) انظر «غارة الأشرطة» (١/١٧)، و«قمع المعاند» (٣٤٣).

(٢٩) عبدالرحمن عبدالخالق.

هو سلفطي، وليس بسلفي، فرق أهل السنة في أماكن شتى، منها في اليمن.^(١)

(٣٠) عبدالعزيز المقالح.

إن لم يكن كافرًا؛ فهو إلى الكفر أقرب، له كتاب بعنوان «سيف علي بن الفضل الثائر».^(٢)

(٣١) عبدالله السبت.

هو من أصحاب جمعية إحياء التراث، فرّق بين أهل السنة في اليمن، وجدة، والسودان، وغيرها.^(٣)

(٣٢) عبدالمجيد الريمي.

حزبي مثل أصنج الكلاب، طعن في الشيخ ابن باز.^(٤)

(٣٣) عبدالمجيد الزنداني.

لما كان في السعودية، وأول ما خرج إلى اليمن كان الناس مشتاقين إليه، ولكن عندما توغل في الحزبية أصبح جثة هامدة، ومن بلاياه أنه صافح بعض وفود النصاري، وفيهم نساء، وحضر حفلًا في عدن فيه بنات يرقصن؛ فهو نحناح اليمن؛ لأنه سمّى الديمقراطية ديمقراطية شوروية، وكذلك كلّفت امرأة بحراسته، آه آه يا عبدالمجيد، إنك قدّافي اليمن في هذه الخصلة، وهو دجال من الدجاجلة، يدعو إلى وحدة الأديان، ولولا التأويل لكفرته.^(٥)

(١) «تحفة المجيب» (١٧٥-١٧٥)، (٢٨٨).

(٢) انظر «المصارعة» (٤٨)، (٢٦٦-٢٧٣)، و«تحفة المجيب» (٣٨٩)، و«الباعث على شرح الحوادث» (١٨).

(٣) «قمع المعاند» (١٥١)، و«غارة الأشرطة» (٧٢/١)، و«نصائح وفصائح» (١٣١).

(٤) كان من طلاب الشيخ، ثم صار من أصحاب جمعية الحكمة، وانظر «إعلام الأجيال» (٣١٨).

(٥) كلام الشيخ في الزنداني كثير، انظر على سبيل المثال «تحفة المجيب» (٣٣٠-٣٣٢)، و«إعلام الأجيال» (٣١٩-٣٢١).

(٣٤) العزبن عبدالسلام.

أشعري العقيدة.

(٣٥) علي سالم بكير.

قال: تخرج المرأة إلى الانتخابات ولو لم يرض زوجها، قطع الله لسانك يا علي

بن سالم.^(١)

(٣٦) علي سالم البيض.

اشتراكي ملحد، يئس الله عينيه.^(٢)

(٣٧) علي بن الفضل.

من زعماء القرامطة، ملحد كافر.^(٣)

(٣٨) علي بن محمد الصليحي.

هو مؤسس الدولة الصليحية، وهو مكرمي أكفر من اليهود والنصارى، تولى

على بلاد اليمن.^(٤)

(٣٩) عمّار بن ناشر.

حزبي، وهو: السفية الكذاب.^(٥)

(٤٠) عمر أحمد سيف.

متلون، كان إخوانياً، وذهب إلى المملكة، وأخرج كتاباً بعنوان «الدليل

الواضح على كفر علي عبدالله صالح»، ثم رجع إلى اليمن، وقد كان ترك الإخوان،

(١) انظر «تحفة المجيب» (٤٣٤).

(٢) «تحفة المجيب» (٥٣).

(٣) انظر «المصارعة» (٣٣٧)، وانظر «طبقات فقهاء اليمن» (ص ٧٥ ط/ دار القلم).

(٤) انظر «السيرة» (١٣/ ٦٣٩)، و«الأعلام» (٤/ ٣٢٨).

(٥) «تحفة المجيب» (٣٦٩)، و«الباعث على شرح الحوادث» (١٨).

ثم رجع إليهم، وصار في منظمة تحديد النسل؛ فهو متلون.^(١)

(٤١) القذاييف.

ملحد، قذفه الله بالبلاء.^(٢)

(٤٢) محمد حامد الفقي.

ليس عنده علم كافٍ في الحديث، وينكر تلبُّس الجنى بالإنسي.

(٤٣) محمد رشيد رضا.

له تفسير المنار، فيه ما تشمئز منه القلوب، وهو تأثر بشيخه جمال الدين الأفغاني، ومحمد عبده، وهما جاهلان، يقول: إن الله لم يحيي البقرة لبني إسرائيل، ولا الطيور لإبراهيم، وإن الشمس لم تطلع من مغربها، ويضعف الحديث، ولم يسبقه إلى ذلك أحد، وقال: إن الدجال رمز خرافة. فأنا أشهدكم أني بريء من سلفية محمد رشيد رضا.^(٣)

(٤٤) محمد بن سالم البيحاني.

إخواني، كان يأخذ من لحيته، ويُجيز أخذ الأرباح من البنوك، وهو لم يتوغل في الإخوانية، وكان يدخل على الملوك، والرؤساء بالبنطال والكرفته.

(٤٥) محمد عبده المصري.

طعن في عبدالله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو من المجددين عند الإخوان المسلمين، لكنه مجدد ضلال، ذهب إلى باريس مراراً، ولم يحج بيت الله الحرام مرة

(١) «تحفة المجيب» (٤٣٢).

(٢) «غارة الأشرطة» (١/٢٣٣)، «قمع المعاند» (٢٢٨)، و«المصارعة» (٣٠١).

(٣) انظر تحقيق الشيخ «للتفسير» (١/٥٧٩-٥٨٠)، وللشيخ رسالة في بيان بُعد محمد رشيد رضا عن السلفية، و«إعلام الأجيال» (٣٣٢-٣٣٤).

واحدة كما قال النبهاني.^(١)

(٤٦) محمد الغزالي.

ضال صاحب رأي، له كتابٌ سيء بعنوان «فقه السيرة»، طعن فيه في الحجاب، وضعف حديث: «لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه»، وهو في «البخاري»، ولم يُسبق إلى تضعيفه، فما أحوجه هو والقرضاوي إلى درة عمر، أو إلى ابن حزم معاصر.^(٢)

(٤٧) محمد بن كرام.

تنسب إليه فرقة الكرامية الذين يُجيزون الكذب على رسول الله ﷺ، ويقولون: نحن نكذب له لا عليه.^(٣)

(٤٨) محمد المهدي.

حزبي من أصحاب جمعية الحكمة، وكان الشيخ يقول فيه: الكذاب الأشرف.^(٤)

(٤٩) مرعي الحديدي.

صوفي، قبوري، مشرك.^(٥)

(٥٠) مسيلمة الكذاب.

اسمه مسلمة، ومسيلمة لقب، مرتد ادّعى النبوة.^(٦)

(١) انظر «قمع المعاند» (٣٣٢)، و«دلائل النبوة» (١٠)، و«تحفة المجيب» (٢١١)، ورسالة «الطاعين على حديث السحر» (١٠-٤٤).

(٢) انظر «دلائل النبوة» (١٠)، و«قمع المعاند» (٢٧٨)، و«إجابة السائل» (٣٥٣).

(٣) انظر «الفرق بين الفرق» (٢١٥-٢١٨) ط/ المكتبة العصرية.

(٤) انظر «تحفة المجيب» (٣٥، ٢٠٠، ٣٩٤).

(٥) «غارة الأشرطة» (١/ ٥٠٢).

(٦) انظر «البداية والنهاية» (٦/ ٣٣٤) ط/ دار الحديث.

(٥١) مصطفى أتاتورك.

هو أول من حارب المسلمين من حكام المسلمين، ثم تابعه جمال عبدالناصر لا رحمهما الله. ^(١)

(٥٢) المعز العبيدي.

هو من الذين أباحوا ما حرم الله في المغرب، ويزعم أنه فاطمي، لا رحمه الله. ^(٢)

(٥٣) ميشيل عفلق.

بعثي ملحد، يدعو العرب إلى الاجتماع على القومية العربية ولو اختلفوا في دينهم، وقد سب النبي ﷺ، وكان يمدح أفكار لينين، وماركس الشيوعية. ^(٣)

(٥٤) ميمون القداح.

أصله يهودي، ادعى أن ولده عبدالله هو المهدي، الذي هو رأس الباطنية. ^(٤)

(٥٥) نافع بن الأزرق.

الحنفي، ضعيف في الحديث، تنتسب إليه فرقة الأزارقة من الخوارج، الذين كفروا علياً، وقالوا: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ ۚ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤]، أنزلت في علي، وكفروا ابن عباس، وعائشة، وطلحة، ومن أقوالهم: إسقاط حد الزاني والسارق، ويقولون: لا مانع أن يكون النبي قبل النبوة كافراً، أو عاصياً. ^(٥)

(١) «المصارعة» (٣١٤).

(٢) انظر «السَّيَر» (١١/ ٥٨٥) ط/ دار الفكر.

(٣) «المصارعة» (٢٧٨)، و«غارة الأشرطة» (٢/ ٤٥٣)، و«الفواكه الجنيّة» (٣٠، ١٥٧)، و«إرشاد ذوي الفطن» (١٩٤).

(٤) «المصارعة» (٣٢٥).

(٥) انظر «الملل والنحل» للشهرستاني (١١٨-١٢٢) ط/ دار الفكر.

(٥٦) نحناح الجزائري.

إخواني، لما رأى أن الناس قد نفروا عن الديمقراطية قال: نسميها شورقراطية.^(١)

(٥٧) واصل بن عطاء.

معتزلي، كان من طلاب الحسن البصري، ثم اعتزل حلقة.^(٢)

(٥٨) الهادي.

عنده اعتزال ورفض، فقد كان يقول: أبو بكر وعمر لا نسبهما، ولا نحبهما. ويقول: البخاري ومسلم ليسا من الصحة في شيء.

ولا يقول بخروج الموحدين من النار، ولا يثبت الصفات لله عزَّ وجلَّ، ولا يؤمن بالاستواء على العرش، ويرى الخروج على الأئمة، وهو أول من أدخل التشيع إلى اليمن، كما ذكر هذا الجعدي في «طبقات فقهاء اليمن».^(٣)

(٥٩) الهبل.

هو الحسن بن جابر، رافضي خبيث، أسفه شعراء اليمن قديماً، يسب أصحاب رسول الله ﷺ.^(٤)

(٦٠) يوسف القرضاوي.

يقول: إننا لم نقاتل اليهود من أجل الدين، ولكن من أجل الأرض. وينصح بالدراسة الاختلاطية، ويستمتع الأغاني، وعنده بلاوي؛ فهو مبتدع،

(١) «غارة الأشرطة» (١١٣/٢)، وانظر «مدارك النظر» لعبدالمالك الجزائري (٤٠٨-٤٠٩) ط/ دار سبيل المؤمنين.

(٢) «تحفة المجيب» (٣٨٨)، «نصائح وفصائح» (١٩١)، «إرشاد ذوي الفطن» (٢٠٤).

(٣) انظر «صعقة الزلزال» (٢٥٩-٢٧٨)، و«المصارعة» (١٣١)، (٤٢٥)، «إرشاد ذوي الفطن» (١٨٦)، وانظر «طبقات فقهاء اليمن» للجعدي (ص ٧٩) ط/ دار القلم.

(٤) انظر «صعقة الزلزال» (١٤٠-١٤٨) ط/ دار الحرمين.

عالم حكومة، قرّض الله أصابعه وشفتيه، ومن كفره لا أنكر عليه، وما أحوجه هو
ومحمد الغزالي إلى درة عمر، أو إلى ابن حزم معاصر.^(١)

(١) وللشيخ رسالة مطبوعة بعنوان «إسكات الكلب العاوي يوسف بن عبدالله القرضاوي»، وانظر
«إعلام الأجيال» (٣٥٥-٣٥٨).

فَصْلٌ فِي الْكُنَى وَمَنْ قِيلَ فِيهِ ابْنُ كَذَا

(١) أبو حنيفة.

ضعيفٌ في الحديث، قال الإمام مالك: كاد الدين. فقال أبو نعيم: ومن كاد الدين فليس من الدين في شيء. وقال الحميدي عن أبي حنيفة: أبو حنيفة.

وأبو حنيفة من أهل الرأي في الفقه، ومرجئ في مسألة الإيمان.^(١)

(٢) أبو حيان التوحيدي.

زنديق.^(٢)

(٣) أبوريّة.

رجلٌ زائع، طعن في أبي هريرة، وله كتاب بعنوان «أضواء على السنة»، وآخر بعنوان «أبو هريرة شيخ المضيرة».^(٣)

(٤) أبو العلاء المعري.

زنديق، قال ابن كثير في ترجمته من «البداية والنهاية»: كم من ذكي ليس بزكي.

وقال الذهبي في «السّير»: لعن الله الذكاء بلا إيمان، وحياً الله البلادة مع التقوى.^(٤)

(٥) ابن الرّاوندي.

زنديق.^(١)

(١) انظر «قمع المعاند» (٥٤٣)، و«إجابة السائل» (٥٧٠)، و«غارة الأشرطة» (١٣٩/١-١٤٠)، (٢٢٢/٢)، وتحقيق «تفسير ابن كثير» (٤٨١/١)، وللشيخ كتاب بعنوان «نشر الصحيفة في أقوال أئمة الجرح والتعديل في أبي حنيفة».

(٢) «المصارعة» (٤٢٤)، «المخرج من الفتنة» (٧٦)، «تحفة المجيب» (٢٩).

(٣) «دلائل النبوة» للشيخ رَحِمَهُ اللهُ (١٠).

(٤) «المصارعة» (٤٢٤)، و«المخرج من الفتنة» (٧٦)، و«تحفة المجيب» (٢٩).

(٦) ابن سينا.

طبيب ملحد، وأقل ما فيه أنه على مذهب الباطنية.^(٢)

(٧) ابن عربي.

هو محمد بن علي الحاتمي الطائي، صوفي، حلوي، ملحد، كافر.^(٣)

(٨) ابن العلقمي.

رافضي، كان سبيًا في دخول التتار إلى بغداد، وقتل الخليفة المستعصم العباسي؛

فإنه تعاون مع التتار في دخولهم إلى بلاد الإسلام.^(٤)

(٩) ابن علوان.

هو أحمد بن علوان، صوفي يُعبد قبره من دون الله.^(٥)

(١) المرجع السابق.

(٢) «قمع المعاند» (٥٠٦)، و«فضائح ونصائح» (١٩١)، و«إرشاد ذوي الفطن» (٢٢٧).

(٣) انظر «المصارعة» (٤٣١).

(٤) انظر «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ٢٢٧-٢٣٠) ط/ دار الحديث القاهرة.

(٥) انظر «صعقة الزلزال» (١/ ٨٤-٩٣).

بَابُ الْأَشْعَارِ

كان شيخنا **رَحْمَةُ اللَّهِ** يتمثل بالأشعار كثيراً، ويحفظ كثيراً منها، مع أنه كان لا يقول الشعر، بل كان يقول: لو ربطتموني إلى سارية ما استطعت أن آتي ببيتين من الشعر، وكانت دروسه تتخللها الأشعار، وهكذا كتبه.

وكان أحياناً يذكر أبياتاً ليسأل عن قائلها، وتارة يسأل عن أبيات هل هي حقٌّ أم باطل؟ وتارة يسأل عن الشاهد النحوي فيها، أو الشاهد المعنوي، وتارة يذكرها للتسلي.

وما كتبت عنه في هذا الفصل مما كان يقوله في دروسه، وبقي غيرها كثير، وربما حصل لي فيها من الوهم، أو النقص في الأبيات، فصوبتها من كتب الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**، وهكذا من رسالة «نفائس من الشعر» للأخ صالح بن قائد، وإليك هذه المقطوعات، والأبيات الشعرية، والله المستعان.

(٧) قال أحمد شوقي - وهو أديب ضالٌّ، متعصب للأتراك -:^(١)

أثّر البهتان فيه	وانطلى الزور عليه
ملاً الدنيا صراخاً	بحياة قاتليه
ياله من بغاء	عقله في أذنيه

(٨) قال بعض الرافضة:^(٢)

كفانا فخر مولانا علي حدود الشك فيه أنه الله
فأجاب عليه الحسن بن زيد الديلمي:

(١) انظر «غارة الأشرطة» (١/١٩٢)، و«قمع المعاند» (٦١).

(٢) انظر «هجر العلم ومعاقله في اليمن» للأكوع (٢/٦٧٦).

يموت الرافضي وليس يدري عليُّ ربُّه أم ربُّه الله

(٩) قال ابن الرَّاوَندي الزنديق:

كم عالمٍ عالمٍ أعيت مذاهبه وجاهل جاهل تلقاه مرزوقاً
هذا الذي ترك الأوهام حائرة وصير العالم النحرير زنديقاً

وبمثل هذا حكم عليه العلماء بالزندقة.^(١)

(١٠) قال محمد بن هاني الأندلسي الكافر في المعز الفاطمي:^(٢)

ما شئت لا ما شاءت الأقدار فاحكم فأنت الواحد القهار

(١١) قال حسان بن ثابت في النبي ﷺ:

له همم لا منتهى لكبارها وهمُّه الصُّغرى أجلُّ من الدهر

(١٢) قال الشافعي:

ثمانية لا بد منها على الفتى ولا بد أن تجري عليه الثمانية
سروٌّ وبؤسٌ واجتماع وفرقة وعسرٌ ويسرٌ ثم سقم وعافية

(١٣) وقال بعضهم:

لنا ملك ما فيه للملك آيةٌ سوى أنه يوم الجلوس متوجٌ
أقيم لإصلاح الورى وهو مائل فكيف يقام الظل والعود أعوج

(١٤) قال ابن دقيق العيد:^(٣)

يقولون هذا عندنا غير جائز ومن أنتم حتى يكون لكم عند

(١) انظر «المصارعة» (٢٧٤-٢٧٥).

(٢) انظر «البداية والنهاية» (١١/٢٩٣)، و«غارة الأشرطة» (١/٢٣٥).

(٣) انظر «تحفة المجيب» (١١٩).

(١٥) وقال بعضهم: ^(١)

فيا رب قاضٍ له قلمٌ تخاف السجلات من زفرته
وقد جمع الشرَّ في رقعة وأودعها بطن محبرته
تشاهده قبل فصل القضاء وتحسب رضوان في حضرته
يعيش على رشوات الخصوم وينفق منها على أسرته

(١٦) قال دعبل بن علي الخزاعي -وهو رافضي- :-

الحمد لله لا صبرٌ ولا جلدٌ ولا عزاءٌ إذا أهل الهوى رقدوا
خليفة مات لم يحزن له أحدٌ وآخر قام لم يفرح به أحدٌ
فمر هذا ومر الشؤم يتبعه وقام هذا وقام الويل والنكد

(١٧) قال أحمد بن سليمان -في نشوان الحميري- :-

نشوان شيعيٌّ إذا فتشته وإذا كشفت قناعه فيهودي
وهذا ليس بصحيح.

(١٨) قال النابغة الذبياني: ^(٢)

ونفس عصام سَوَّدَت عصاما وعلمته الكر والإقداما
وصيرته ملكًا هماما حتى علا وجاوز الأقواما

(١٩) قال أبو العلاء المعري:

باللاذقية ضجَّةٌ ما بين أحمد والمسيح

(١) انظر «الفواكه الجنيَّة» (ص ٢٧٤)، و«قمع المعاند» (ص ٥٥٦).

(٢) انظر «شرح لامية ابن الوردي» لشيخنا يحيى الحجوري حفظه الله (ص ٧٥ ط / مكتبة صنعاء الأثرية).

هَذَا بِنَا قَوْسٍ يَطْنُ وَذَا بِمِئْذَنَةٍ يَصْصِيحُ
كُلٌّ يَمَجِّدُ دِينَهُ يَالَيْتَ شِعْرِي مَا الصَّحِيحُ
وهذا من الأدلة على كفر المعري لا رحمه الله.

(٢٠) قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَرَجَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (١)

يَقُولُونَ لِي فِيكَ انْقِبَاضٌ وَإِنَّمَا رَأَوْا رَجُلًا عَنْ مَوْقِفِ الذِّلِّ أَحْجَمًا
أَرَى النَّاسَ مِنْ دَانَاهُمْ هَانَ عِنْدَهُمْ وَمَنْ أَكْرَمَتُهُ عِزَّةُ النَّفْسِ أَكْرَمًا
وَمَا زِلْتُ مِنْحَازًا بِعَرْضِي جَانِبًا مِنْ الذَّمِّ أَعْتَدَ الصِّيَانَةَ مَغْنَمًا
إِذَا قِيلَ هَذَا مَشْرَبٌ قُلْتُ قَدْ أَرَى وَلَكِنَّ نَفْسَ الْحَرِّ تَحْتَمِلُ الظِّمَامَ
وَمَا كُلُّ بَرْقٍ لَاحٍ لِي يَسْتَفْزِنِي وَلَا كُلُّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَرْضَاهُ مِنْعَمًا
وَلَمْ أَقْضِ حَقَّ الْعِلْمِ أَنْ كَانَ كَلِمًا بَدَأَ طَمَعٌ صَيْرَتَهُ لِي سُلْمًا
وَلَمْ أَبْتَدِلْ فِي خِدْمَةِ الْعِلْمِ مَهْجَتِي لِأَخْدَمَ مَنْ لَا قِيَّتَ لَكِنْ لِأَخْدَمَا
أَأَشْقَى بِهِ غَرَسًا وَأَجْنِيهِ ذَلَّةً إِذْنِ فَاتْبَاعِ الْجَهْلِ قَدْ كَانَ أَحْزَمًا
وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوهُ صَانَهُمْ وَلَوْ عَظُمُوهُ فِي النَّفْسِ لِعُظِّمَا
وَلَكِنْ أَذْلَوْهُ جَهَارًا وَدَنَسُوا مَحْيَاهُ بِالْأَطْمَاعِ حَتَّى تَجْهَمَا

(٢١) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمِمَّا زَادَنِي شَرْفًا وَتِيهًا وَكَدَّتْ بِأَخْمَصِي أَطَا الثَّرِيَا
دَخُولِي تَحْتَ قَوْلِكَ يَا عِبَادِي وَأَنْ صَيَّرْتَ أَحْمَدَ لِي نَبِيًّا

(١) انظر «أدب الدنيا والدين» للهاوردي (٥٩ ط) / مؤسسة الكتب الثقافية، و«المصارعة» (٦١).

(٢٢) قَالَ بَعْضُهُمْ:

يَا رَبِّ عَفْوِكَ إِنِّي فِي مَعْشَرٍ لَا أَبْتَغِي عَنْهُمْ سِوَاكَ مَلَاذَا
هَذَا يَنَاطِحُ ذَا وَذَا يَغْتَابُ ذَا وَيَسِبُ هَذَا ذَا وَيَشْتُمُ ذَا ذَا

(٢٣) قَالَ بَعْضُهُمْ:

وغيرُ تَقِيٍّ يَأْمُرُ النَّاسَ بِالتَّقَى طَيِّبٌ يَدَاوِي وَالطَّيِّبُ مَرِيضٌ

(٢٤) قَالَ الشَّهْرِسْتَانِي:

لِعَمْرِي لَقَدْ طَفَتِ الْمَعَاهِدُ كُلُّهَا وَسِيرَتِ طَرَفِي بَيْنَ تِلْكَ الْمَعَالِمِ
فَلَمْ أَرِ إِلَّا وَاضِعًا كَفَ حَائِرٍ عَلَى ذَقْنٍ أَوْ قَارِعًا سَنَ نَادِمٍ

(٢٥) فَرَدَّ عَلَيْهِ الصَّنْعَانِيُّ بِقَوْلِهِ: ^(١)

لَعَلَّكَ أَهْمَلْتَ الطَّوَافَ بِمَعْهَدِ الْـ رَسُولٍ وَمِنْ وَالَاهُ مِنْ كُلِّ عَالِمِ
فَمَا حَارَ مِنْ يَهْدِي بِهِدِي مُحَمَّدٍ وَلَسْتَ تَرَاهُ قَارِعًا سَنَ نَادِمِ

(٢٦) قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ: ^(٢)

أَيُّهَا الْأَعْلَامُ مِنْ سَادَاتِنَا وَمَصَابِيحِ دِيَاجِي الْمُسْكِلِ
خَبَّرُونَا هَلْ لَنَا مِنْ مَذْهَبٍ يُقْتَدَى فِي الْقَوْلِ أَوْ فِي الْعَمَلِ
أَمْ تَرَكْنَا هَمَلًا نَرْعَى بِلَا سَائِمِ نَقْفُوهِ نَهْجِ السَّبِيلِ
فَإِذَا قَلْنَا لِيَحْيَى قِيلَ لَا هَاهُنَا النَّصْرُ لَزِيدِ بْنِ عَلِيٍّ

(١) انظر «رياض الجنة» (ص ٣٣)، و«نصائح وفصائح» (ص ١٩٢)، و«غارة الأشرطة» (١/ ٤٩٠) (٢/ ١٦٣).

(٢) انظر «قمع المعاند» (ص ٤٧٢)، و«رياض الجنة» (ص ٥٤)، و«المخرج من الفتنة» (ص ٧٧)، و«المصارعة» (ص ٤٢٨).

وَإِذَا قُلْنَا لَزِيدَ حَكَمُوا أَنْ يَحْيَى قَوْلَهُ النَّصَّ الْجَلِي
قَرَرُوا الْمَذْهَبَ قَوْلًا خَارِجًا عَنْ نصوصِ الْآلِ فَابْحَثْ وَسَلِ
ثُمَّ مَنْ نَاطَرَ أَوْ جَادَلَ أَوْ رَامَ كَشْفًا لِقَدْ دَى لَمْ يَنْجَلِ
قَدَحُوا فِي دِينِهِ وَاتَّخَذُوا عَرْضَهُ مَرْمَى سَهَامِ الْمَنْصَلِ

(٢٧) قَالَ بَعْضُهُمْ: ^(١)

إِنَّ الْمُلُوكَ بَلَاءٌ حَيْثَمَا حَلَّوْا فَلَا يَكُنْ لَكَ فِي أَبْوَابِهِمْ ظِلٌّ
مَاذَا نَوَّمَلْ مِنْ قَوْمٍ إِذَا غَضِبُوا جَارُوا وَإِنْ أَرْضَيْتَهُمْ مَلَّوْا
وَإِنْ مَدَحْتَهُمْ خَالُوكَ تَخَدَّعَهُمْ وَاسْتَثَقَلُوكَ كَمَا يُسْتَقَلُّ الظِّلُّ
فَاسْتَغْنِ بِاللَّهِ عَنْ أَبْوَابِهِمْ كَرَمًا إِنَّ الْوَقُوفَ عَلَى أَبْوَابِهِمْ ذَلٌّ

(٢٨) قَالَ بَعْضُهُمْ: ^(٢)

بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ فَتَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ غَيْرَ مُوفِقٍ
كَكَافِلَةِ الْأَيْتَامِ مِنْ كَسْبِ فَرْجِهَا لَكَ الْوَيْلُ لَا تَزْنِي وَلَا تَتَصَدَّقِي

(٢٩) وَقَالَ آخَرُ: ^(٣)

اسْتَبَدَّلُوا لَفْظَ الْفَقِيهِ بِغَيْرِهِ وَمَنْ الْغَرِيبَ مُحَدِّثُونَ دَكَاتِرَ
وَاللَّهُ لَوْ عَلِمَ الْجَدُودُ بِفَعْلِنَا لَتَنَاقَلُوهُمَا فِي الْمَجَالِسِ نَادِرَ

(١) انظر «الديوان» المنسوب للشافعي (ص ٧٠) ط/ دار المطبوعات الحديثة جدة.

(٢) انظر «إجابة السائل» (ص ٢٠٥)، و«غارة الأشرطة» (٢/ ٢٠٩)، و«إصلاح المجتمع» (ص ٣٩٠)

تحقيق شيخنا يحيى الحجوري حفظه الله.

(٣) انظر «تغريب الألقاب العلمية» (ص ١٨) لبكر أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ، ط/ دار العاصمة.

(٣٠) وقال آخر: ^(١)

الله يعلم أننا لا نحبُّكم ولا نلومكم إذ لا تحبوننا

(٣١) وقال ابن الوزير: ^(٢)

للمصطفى خير صَحْبٍ نَصَّ أَنَّهُمْ
هم طلحةٌ وابن عوف والزبير مع
في جنة الخلد نصًّا زادهم شرفًا
أبي عبيدة والسعدان والخلفاء

(٣٢) وقال آخر: ^(٣)

تشاجر قومٌ في البخاري
فقلت لقد فاق البخاري
لدي وقالوا أي ذين تقدم
كما فاق في حسن الصناعة مسلم

(٣٣) وقال آخر:

إذا ابتليت بخصم لا خلاق له
فكن كأنك لم تسمع ولم يقل

(٣٤) قال ابن المبارك - وهو ينصح تلميذه ابن عُلَيَّة حين وَلِيَ القضاء -: ^(٤)

يا جاعلَ العلم له بازيًا
احتلت للدنيا ولذاتها
يسطاؤُ أموال المساكين
بحيلة تذهب بالدين
فصرت مجنونًا بها بعدما
كنت دواءً للمجانين
أين رواياتك فيما مضى
عن ابن عونٍ وابن سيرين

(١) انظر «الفقيه والمتفقه» للخطيب.

(٢) انظر «الروض الباسم» لابن الوزير (١/١٣٢-١٣٣) ط/دار عالم الفوائد، و«تاريخ البريهي» (ص ٢١) ط/مكتبة الإرشاد.

(٣) انظر «الخطبة في ذكر الصحاح الستة» (ص ٢٩٦) لصديق حسن خان ت: علي الحلبي.

(٤) انظر ترجمة إسماعيل بن عليّة من «التهذيب» (١/١٤١).

أَيْنَ رَوَايَاتِكَ فِي سَرْدِهَا فِي تَرْكِ أَبْوَابِ السَّلَاطِينِ
إِنْ قُلْتُ أَكْرَهُتُ ذَا بَاطِلٍ زَلَّ حِمَارُ الْعِلْمِ فِي الطِّينِ

(٣٥) قَالَ أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعْرِي لَا رَحْمَةَ لِلَّهِ:

وَإِنِّي وَإِنْ كُنْتُ الْآخِرُ زَمَانِهِ لَا تَبِمَا لَمْ تَسْتَطِعْهُ الْأَوَائِلُ

(٣٦) وَقَالَ آخِرُهُ وَهُوَ يَمْدَحُ نَفْسَهُ: ^(١)

إِذَا لَمْ تَكِ الْمِرَاةُ أَبَدْتُ وَسَامَةً فَقَدْ أَبَدْتُ الْمِرَاةَ جِبْهَهُمْ ضَيْغَمَ

(٣٧) قَالَ ابْنُ فَارَسٍ: ^(٢)

إِذَا كَانَ يُؤْذِيكَ حَرُّ الْمَصِيفِ وَبَرْدُ الشِّتَاءِ وَكَرْبُ الْخَرِيفِ
وَيَلْهِيكَ حُسْنُ زَمَانِ الرِّبِيعِ فَأَخْذَكَ لِلْعِلْمِ قُلُّ لِي مَتَى

(٣٨) قَالَ بَعْضُ الرَّاحِلِينَ إِلَى ابْنِ الْمُبَارَكِ: ^(٣)

خَلَّفْتُ عَرْسِي يَوْمَ السَّيْرِ بَاكِئَةً يَا ابْنَ الْمُبَارَكِ تَبْكِينِي بَرْنَاتٍ
خَلَفْتُهَا سَحَرًا فِي النَّوْمِ لَمْ أَرْهَا فَفِي فَوَادِي مِنْهَا شَبَهَ كِيَاتٍ
أَهْلِي وَعَرْسِي وَصَبْيَانِي تَرْكْتَهُمْ وَجِئْتُ نَحْوَكَ مِنْ تِلْكَ الْمَفَازَاتِ
أَخَافُ وَاللَّهِ قُطَّاعَ الطَّرِيقِ بِهَا وَمَا أَمَنْتُ بِهَا مِنْ لَدَغِ حَيَّاتٍ
مُسْتَوْفَزَاتٍ بِهَا رَقَشٌ مَشْهُوَةٌ أَخَافُ صَوْلَتَهَا فِي كُلِّ سَاعَاتٍ
اجْلِسْ لَنَا كُلَّ يَوْمٍ سَاعَةً بَكْرًا إِنَّ خَفَّ ذَاكَ وَإِلَّا بِالْعَشِيَّاتِ

(١) انظر «أوضح المسالك» مع حاشية محي الدين (١/ ٢٤٢) ط/ المكتبة العصرية.

(٢) انظر ترجمة ابن فارس من «السَّيْرِ»، و«المخرج من الفتنة» (ص ١٧٤).

(٣) انظر «المخرج من الفتنة» (ص ٨٥)، و«غارة الأشرطة» (١/ ٤١٦)، و«الفواكه الجنيّة» (ص ١٨)،

و«مقدمة الجرح والتعديل» (١/ ٢٧٥) ط/ دار الكتب العلمية.

يَا أَهْلَ مَرَوْ أَعِينُونَا بِكِفْكُمْ عَنَّا وَإِلَّا رَمِينَاكُمْ بِأَبْيَاتِ
لَا تَضْجِرُونَا فَإِنَّا مَعْشَرٌ - ضَبْرٌ وَلَيْسَ نَرْجُو سِوَى رَبِّ السَّمَوَاتِ

(٣٩) قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْخَوَّاصُ: ^(١)

ذَهَبَتْ دَوْلَةُ أَصْحَابِ الْبِدْعِ وَوَهَى حَبْلُهُمْ ثُمَّ انْقَطَعَ
وَتَدَاعَى بَانِصْرَامَ جَمْعُهُمْ جَمْعُ إِبْلِيسَ الَّذِي كَانَ جَمَعَ
هَلْ لَهُمْ يَا قَوْمُ فِي بَدْعَتِهِمْ مَنْ فَقِيهٍ أَوْ إِمَامٍ يُتَّبَعُ
مِثْلَ سَفْيَانَ أَخِي الثُّورِيِّ الَّذِي عَلَّمَ النَّاسَ دَقِيقَاتِ الْوَرَعِ
أَوْ سَلِيمَانَ أَخِي التِّيمِيِّ الَّذِي تَرَكَ النَّوْمَ لِهَوْلِ الْمُطَّلَعِ
أَوْ فَتَى الْإِسْلَامِ أَعْنَى أَحْمَدَ ذَاكَ لَوْ قَارَعَهُ الْقُرَّاءُ قَرَعَ
لَمْ يَخَفْ سَوْطَهُمْ إِذْ خَوْفُوا لَا وَلَا سَيْفَهُمْ حِينَ لَمَعَ

(٤٠) وَقَالَ آخَرُ: ^(٢)

قُضَاةَ زَمَانِنَا أَضْحُوا لِلْوَصَا عُمُومًا فِي الْبَرِيَّةِ لَا خُصُوصًا
أَبَاحُوا أَكْلَ أَمْوَالِ الْيَتَامَى كَأَنَّهُمْ رَأَوْا فِي ذَا نَصُوصَا
وَلَوْ أَمَرُوا بِقِسْمَةِ أَلْفِ ثَوْبٍ لَمَا أَعْطَوْا لِعَرِيَانٍ قَمِيصَا
وَلَوْ عِنْدَ التَّحِيَّةِ صَافَحُونَا لَسَلَّوْا مِنْ أَصَابِعِنَا الْفُصُوصَا
فَدَعْنِي يَا أَخِي مِنْ أَنْوَاسٍ يَبِيعُوا دِينَهُمْ بَيْعًا رَخِيصًا

(١) انظر «شرف أصحاب الحديث» للخطيب (ص ١٣٤) ط/ مكتبة ابن تيمية، و«تحفة المجيب» (ص ٣٩٨)، و«المخرج من الفتنة» (ص ٧٨)، و«غارة الأشرطة» (١/ ٤٩٨).

(٢) انظر «الفواكه الجنيّة» (ص ٢٧٠)، و«قمع المعاند» (ص ٥٥٦).

(٤١) قال الحافظ أبو عبد الله الصوري:

قل لمن عاند الحديث وأضحى عائباً أهله ومن يدعيه
أبعلم تقول هذا أبْنُ لي أم بجهلٍ فالجهل خلق السفية
أيّاب الذين هم حفظوا الدّينَ من التراهاات والتمويه
وإلى قولهم وما قد روه راجِعُ كل عالم وفقيه

(٤٢) قال عمران بن حِطّان الخارجي -يمدح قاتل علي بن أبي طالب-:

يا ضربةً من تقي ما أراد بها إلا ليلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره يومًا فأحسبه أوفى البرية عند الله ميزانا

فرد عليه بعضهم فقال:

يا ضربةً من شقيّ ما أراد بها إلا ليلغ من ذي العرش خسرانا
إني لأذكره يومًا فألعنه وألعن الكلب عمران بن حِطّانا

(٤٣) قال محمد بن إبراهيم الوزير رَحِمَهُ اللهُ:

فحينًا بطودٍ تمطر السّحب دونه أشم منيف بالغمام مؤزّر
وحينًا بشعب بطن وادٍ كأنه حشا قلم تمسي به الطير تصفرّ
أجاور في أرجائها البوم والقطا فجيرتها للمرء أولى وأجدر

(١) انظر «شرف أصحاب الخطيب» (ص ١٤٢)، و«غارة الأشرطة» (٢/ ٤٢٨)، و«الفواكه الجنيّة» (ص ١٦٧).

(٢) انظر «السّير الحثيث» (ص ٢٠) للشيخ رَحِمَهُ اللهُ، و«أضواء البيان» (٢/ ٢٨٩) ط/ دار إحياء التراث، و«غارة الأشرطة» (١/ ٣٢٤).

(٣) انظر «رياض الجنة» (ص ٥١)، و«الفواكه الجنيّة» (ص ١٣٨)، و«غارة الأشرطة» (١/ ٤٤٨).

هنالك يصفولي من العيش وردُهُ وإلا فورد العيش رنق مكدَّرُ
فإن يبست ثم المراعي وأجدبت فروض العُلا والعلم والدين أخضرُ
ولا عارَ أن ينجو كريم بنفسه ولكنَّ عارًا عجزه حين ينصرُ
فقد هاجر المختار قبلي وصحبه وفَرَّ إلى أرض النجاشي جعفرُ

(٤٤) قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: ^(١)

كل العلوم سوى القرآن مشغلةٌ إلا الحديث وإلا الفقه في الدينِ
العلمُ ما كان فيه قال حدَّثنا وما سوى ذاك وسواس الشياطينِ

(٤٥) قال إبراهيم بن أدهم: ^(٢)

نُرَقِّعُ ديانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى ولا ما نرَقِّعُ

(٤٦) قال نشوان الحميري: ^(٣)

ما الفرق بين مقلدٍ في دينه راضٍ بقائده الجهول الحائر
وبهيمَةٍ عمياء قاد زمامها أعمى على عوج الطريق الجائر

(٤٧) وقال أيضاً: ^(٤)

آل النبي هم أتباع ملته من الأعاجم والسودان والعرب
لو لم يكن آلهُ إلا قرابته صلى المصلي على الطاغي أبي هب

(١) انظر «البداية والنهاية» (١٠/٢٨٦) ط/ دار الحديث القاهرة، و«ديوان الشافعي» (ص ٨٩).

(٢) انظر «البداية والنهاية» (١٠/١٥١).

(٣) انظر «المخرج من الفتنة» (ص ٥٩)، و«قمع المعاند» (ص ٥٦)، و«المصارعة» (ص ٤٠، ٢٧٣).

(٤) انظر «شرح منظومة القواعد الفقهية» لصالح الأسمرى (ص ٢٩) ط/ دار الصيمعي.

وقد ردَّ على نشوان ابنُ الأمير الصنعاني في رسالته «المسائل المرضية» (ص ٥).

(٤٨) وقال بعضهم: ^(١)

إنما القات حشيشٌ أخضرٌ ليس يحتاج إليه البشرُ
فإذا ما أكلته أمةٌ فاعذروهم إنما هم بقرُ

(٤٩) قال الزمخشري المعتزلي: ^(٢)

إن يسألوا عن مذهبي لم أبح به وأكتمه كتماناً لي أسلم
فإن حنفياً قلت قالوا بأني أبيع الطلاء وهو الشراب المحرّم
وإن مالكيّاً قلت قالوا بأني أبيع لهم لحم الكلاب وهم هم
وإن شافعيّاً قلت قالوا بأني أبيع نكاح البنت والبنت تحرم
وإن حنبلية قلت قالوا بأني ثقل حلويّ بغيض مجسم
وإن قلت من أهل الحديث وحزبه يقولون تيسر ليس يدري ويفهم
تعجبت من هذا الزمان وأهله فما أحدٌ من ألسن الناس يسلم

(٥٠) وقال أيضاً: ^(٣)

سهرى لتنقيح العلوم ألدّي من وصل غانية وطيب عناق
وتمايلي طرباً لحل عويصة أشهى وأحلى من مدامة ساقى
وصريرٌ أقلامي على أوراقها أحلى من الدوكاء والعشاق
وألذ من نقر الفتاة لدّفها نقري لألقي الرمل عن أوراقى

(١) انظر «إجابة السائل» (ص ٣٧٠)، و«غارة الأشرطة» (١٣٠ / ٢) (٢٥٦ / ٢).

(٢) انظر «رياض الجنة» (٧٤)، و«إجابة السائل» (٣٣١-٣٣٢)، و«تحفة المجيب» (١٢١)، و«نصائح وفضائح» (٢١٠).

(٣) انظر «المخرج من الفتنة» (١٧٤)، و«الفواكه الجنيّة» (١٨).

أَبَيْت سَهْرَانِ الدَّجَى وَتَبَيْتَهُ نَوْمًا وَتَبَغْيِي بَعْدَ ذَلِكَ لِحَاقِي

(٥١) قَالَ الْبِيحَانِي:

وَأَرَى الصَّحَافِينَ فِي أَقْلَامِهِمْ وَحَيَّ السَّمَاءَ وَفْتَنَةَ الشَّيْطَانِ
فَهُمُ الْجَنَاحُ عَلَى الْفَضِيلَةِ دَائِمًا وَهُمْ الْحِمَاةُ لِحُرْمَةِ الْأَدْيَانِ^(١)
وَلَرُبَّمَا رَفَعُوا الْوَضِيعَ سَفَاهَةً وَلَرُبَّمَا وَضَعُوا رَفِيعَ الشَّانِ
وَلَرُبَّمَا بَاعُوا الضَّمِيرَ بِدَرَاهِمٍ وَلَأَجْلَهُ اتَّجَهُوا إِلَى الْأَوْثَانِ
وَجِيُوبُهُمْ فِيهَا قُلُوبُهُمْ إِذَا مَلَأَتْ فَهُمْ مِنْ شَيْعَةِ السُّلْطَانِ
وَإِذَا خَلَّتْ مِنْ فَضْلِهِ وَنَوَالِهِ ثَارُوا عَلَيْهِ بِخَائِنٍ وَجَبَانِ
وَيَصُوبُونَ الْمُخْطِئِينَ تَعَمُّدًا وَمَنْ الْمَصِيبَةُ زَخْرَفُ الْعُنْوَانِ
قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: ذَكَرَهَا الْبِيحَانِي فِي «إِصْلَاحِ الْمُجْتَمَعِ»، فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَهْيَ
لَهُ، أَمْ أَنَّهُ تَمَثَّلَ بِهَا؟^(٢)

(٥٢) قَالَ ابْنُ حَزْمٍ حِينَ حَرَّقَ السُّلْطَانُ كِتَابَهُ:

فَإِنْ تَحْرَقُوا الْقُرْطَاسَ لَا تَحْرَقُوا الَّذِي تَضَمَّنَهُ الْقُرْطَاسُ بَلْ هُوَ فِي صَدْرِي
يَسِيرُ مَعِيَ حَيْثُ اسْتَقَلَّتْ رِكَائِبِي وَيَنْزِلُ إِذَا أَنْزَلَ وَيُدْفَنُ فِي قَبْرِي
دَعَوْنَا مِنْ إِحْرَاقِ رَقٍّ وَكَاغِدٍ وَقَوْلُوا بَعْلَمَ كَيْ يَرَى النَّاسُ مِنْ يَدْرِي
وَالْأَفْعُودُوا فِي الْمَكَاتِبِ بَدَأَةً فَكَمْ دُونَ مَا تَهْوُونَ لِلَّهِ مِنْ عَذْرِ
قَالَ الشَّيْخُ: وَخَصُومُهُ الَّذِينَ لَمْ يَسْتَطِيعُوا مُنَازَرَتَهُ هُمُ الَّذِينَ وَشَّوْا بِهِ إِلَى

(١) قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: (وَالْهَاتِكُونَ لِحُرْمَةِ الْأَدْيَانِ) «الْبَاعِثُ عَلَى شَرْحِ الْحَوَادِثِ» (٣٢) ط/ دار الحرمين.

(٢) انْظُرْ «إِصْلَاحِ الْمُجْتَمَعِ» (٤٣٦) ط/ دار العاصمة بِتَحْقِيقِ شَيْخِنَا الْحَجُورِيِّ حَفْظَهُ اللَّهُ، وَانْظُرْ «الْمَصَارِعَةَ» (٢١٠)، وَ«غَارَةُ الْأَشْرُطَةِ» (٣٢/١).

السلطان. (١)

(٥٣) قال ابن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ: (٢)

رَأَيْتُ الذُّنُوبَ تَمِيتُ الْقُلُوبَ وَقَدْ يَوْرَثُ الذِّلَّ إِدْمَانَهَا
وَتَرَكْتُ الذُّنُوبَ حَيَاةَ الْقُلُوبِ وَخَيْرٌ لِنَفْسِكَ عَصْيَانَهَا
وَهَلْ أَفْسَدَ الدِّينَ إِلَّا الْمُلُوكُ وَأَحْبَارُ سُوءٍ وَرَهْبَانُهَا

(٥٤) وقال بعضهم على لسان الشيعة: (٣)

قُلْ لِفَهْدٍ وَلِلْقَصُورِ الْعَوَانِسُ إِنَّنَا سَادَةٌ أَبَاةٌ أَشَاوِسُ
سَنَعِيدُ الْحُكْمَ لِلْإِمَامِ إِمَّا بَثُوبُ النَّبِيِّ وَإِمَّا بِأَثْوَابِ مَارِكِسُ
وَإِذَا خَابَتْ الْحِجَازُ وَنَجْدُ فَلَنَّا إِخْوَةٌ كَرَامُ بَفَارِسُ

(٥٥) قال هارون بن سعد العجلي: (٤)

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الرَّافِضِينَ تَفَرَّقُوا وَكُلَّهُمْ فِي جَعْفَرٍ قَالِ مَنَكِرَا
فَطَائِفَةٌ قَالَتْ إِمَامٌ وَمِنْهُمْ طَوَائِفُ سَمَتِهِ النَّبِيُّ الْمُطَهَّرُ
وَمَنْ عَجَبٌ لَمْ أَقْضِهِ جِلْدَ جَفَرِهِمْ بَرِئْتُ إِلَى الرَّحْمَنِ مِمَّنْ تَجَفَّرُ
بَرِئْتُ إِلَى الرَّحْمَنِ مِنْ كُلِّ رَافِضِي بِصِيرِ بِيَابِ الْكُفْرِ بِالْدِّينِ أَعْوَرُ
إِذَا كَفَّ أَهْلُ الْحَقِّ عَنْ بَدْعَةٍ مَضَى عَلَيْهَا وَإِنْ عَضُوا عَلَى الْحَقِّ قَصَّرُ

(١) انظر «السِّيَر» (١٨/ ٢٠٥ ط) الرسالة، و«غارة الأشرطة» (١/ ١٧٢)، و«تحفة المجيب» (٢١٣)، و«نصائح وفصائح» (٢١٣).

(٢) انظر «الجواب الكافي» لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ (١٠٤ ط) دار الهدى، و«المخرج من الفتنة» (١٧٦).

(٣) انظر «المخرج من الفتنة» (١٨)، و«إرشاد ذوي الفطن» (٢٢)، و«غارة الأشرطة» (١/ ١٢١).

(٤) انظر «المخرج من الفتنة» (٧٥)، و«إرشاد ذوي الفطن» (٩٥)، و«تحفة المجيب» (٢٢).

ولو قال إن الفيل ضَبُّ لصدقوا ولو قال زنجيٌّ تحول أحمرَ
وأخلف من بول البعير فإنه إذا هو للإقبال وجه أدبرَ
فقبح أقوام رموه بفريفة كما قال في عيسى الفراء من تنصرَ

(٥٦) وقال بعضهم: ^(١)

عنوا يطلبون العلم في كل بلدةٍ شبابًا فلما حصلوه وحشروا
وصح لهم إسناده وأصوله وصاروا شيوخًا ضيعوه وأدبروا
فمالوا إلى الدنيا فهم يجلبونها بأخلافها مفتوحها لا يصرر
فيا علماء السوء أين عقولكم وأين الحديث المسند المتخير

(٥٧) وقال آخر: ^(٢)

وإذا أراد الله نشر فضيلةٍ طويت أتاح لها لسان حسود
لولا اشتعال النار في جزل القضا ما كان يُعرف طيب نشر العود

(٥٨) وقال آخر: ^(٣)

يا خيرة الأقوال وضـعوك في الأغلال
ليس المدرس مخلصًا والطفل غير مبال
هذا لنيل شهادةٍ وذا لنيل المال

(١) انظر «المخرج من الفتنة» (١٠١)، و«المصارعة» (٦١)، و«غارة الأشرطة» (٣٨ / ١).

(٢) انظر «المخرج من الفتنة» (١١٢)، و«غارة الأشرطة» (٢١٤ / ١).

(٣) انظر مقدمة الشيخ لكتاب «القاعدة والكتابة» لمعمر القدسي (ص ٣) ط / دار الآثار.

(٥٩) وقال بعضهم: ^(١)

قل للمليحة في الخمار الأسود ماذا فعلت بناسكٍ متعبد
قد كان شمرً للصلاة ثيابه حتى عرضت له بباب المسجد
رُدِّي عليه صلاته وصيامه لا تفتنيه بحق رب محمد

(٦٠) وقال آخر: ^(٢)

لَمَّا امْتَلَا فَقَدْنَا نَفْعَهُ وتلك من شيمة بيت الخلا
نسعى إليه إذا غدا فارغاً وما به نفعٌ إذا ما امْتَلَا

(٦١) قال بعضُ أهل السنة ردًّا على الرافضة الذين يقولون: إن المهدي في سرداب سامراء: ^(٣)

ما آن للسرداب أن يلد الذي كلفتموه بجهلكم ما آنا
فعلى عقولكم العفا إنكم ثلثتم العنقاء والغيلانا

(٦٢) قال ثعلب: ^(٤)

إن صحبنا الملوك تاهوا علينا واستخفوا كبرًا بحق الجليس
أو صحبنا التجار صرنا إلى الدنيا وصرنا لعد الفلوس
فلزمننا البيوت نستخرج العلم ونملأ بها بطون الطروس

(١) عزاه البيهقي في «إصلاح المجتمع» (٢٤٣) لمسكين الدارمي، وانظر «قمع المعاند» (٣٤٠)، و«غارة الأشرطة» (١١٤/١)، (٤٧٥/٢).

(٢) انظر «الرحلة الأخيرة لإمام الجزيرة» لأم سلمة (٣٠٠).

(٣) انظر «المنار المنيف» لابن القيم (١١٩) ط/دار العاصمة، و«الفواكه الجنيّة» (٢٤٨).

(٤) انظر «جامع بيان العلم وفضله» (١٢٢٨/٢) تحقيق الزهيري، و«قمع المعاند» (٤٩٤).

(٦٣) وقال آخر: ^(١)

قتل امرئٍ في غابةٍ جريمة لا تغتفر
وقتل شعبٍ كاملٍ مسألة فيها نظر

(٦٤) وقال آخر: ^(٢)

لولا التنافس في الدنيا لما وضعت كتب التناظر لا المغني ولا العمد
يحللون بزعمٍ منهم عُقْدًا وبالذي وضعوه زادت العُقْدُ

(٦٥) قال بعضهم في الإمام مالك: ^(٣)

يأبى الجواب فلا يراجع هيبةً والسائلون نواكس الأذقان
أدب الوقار وعز سلطان التقي فهو المُهَاب وليس ذا سلطان

(٦٦) وقال آخر: ^(٤)

أُبْنِي إن من الرجال بهيمة في صورة الرجل السميع المبصر
فَطِنٌ لكل مصيبة في ماله وإذا أصيب بدينه لم يشعر

(٦٧) قال بعض البعثية: ^(٥)

آمنت بالبعث ربًّا لا شريك له وبالعروبة دينًا ماله ثاني

(١) انظر «تحفة المجيب» (٣٠٥)، و«إجابة السائل» (٥٠٥).

(٢) انظر «الفواكه الجنية» (١٣٧)، و«قمع المعاند» (٥٣٣)، و«تحفة المجيب» (٢٤٠)، و«غارة الأشرطة» (٧٨/١) (١٨١/٢).

(٣) انظر «مجموع رسائل ابن رجب» (٩٣/١) ط/دار الفاروق الحديثة تحت شرح حديث: «ما ذئبان جائعان»، و«غارة الأشرطة» (٣٦/١)، و«مناقب مالك» للزواوي (ص ١١٧) ت: الدرديري.

(٤) انظر «قمع المعاند» (٥٩)، و«المصارعة» (٢١٤).

(٥) انظر «قمع المعاند» (٤٦)، و«إجابة السائل» (٥٧١)، و«غارة الأشرطة» (٤١/١).

(٦٨) وقال آخر:

لا تسئل عن ملّتي عن مذهبي أنا بعثي اشترأكي عربي

(٦٩) وقال آخر:

فحيّ على كُفريّ واحد بيننا وأهلاً وسهلاً بعده بجهـنم

(٧٠) قال بعضهم: ^(١)مما تواتر حديث من كذب ورؤية شفاعاة والحوض
ومن بنى لله بيتاً واحتسب ومسح خُفَيْنِ وهذي بعض(٧١) وقال الشاعر: ^(٢)كل الحوادث مبدؤها من النظر كم نظرة فعلت في قلب صاحبها
ومعظم النار من مستصغر الشرر فعل السهام بلا قوس ولا تر
أسرّ مقلته ما ضرّ مهجته لا مرحباً بسرورٍ جاء بالضرر(٧٢) قال بعضهم: ^(٣)تصدر للتدريس كل مهوس فحق لأهل العلم أن يتمثلوا
بليد تسمى بالفقيه المدرس بيت قديم شاع في كل مجلس
لقد هزلت حتى بدى من هزالها كلاها وحتى سامها كل مفلس

(١) انظر تحقيق الشيخ للتفسير (١/ ٢٧١)، و«قمع المعاند» (١٩٩)، و«رياض الجنة» (٩٩)، و«المصارعة» (٣٦٤).

(٢) انظر «إصلاح المجتمع» للبيحاني (٢٤٢)، و«قمع المعاند» (٣٧٥)، و«المصارعة» (٢٥١)، و«غارة الأشرطة» (١١٤/ ١) (٢/ ٤٧٥).

(٣) انظر «إجابة السائل» (٢٥٩)، و«غارة الأشرطة» (١/ ٢١٥).

(٧٣) وقال آخر: ^(١)

وقائلة أنفقت في الكتب ما حوت يمينك يا هذا فقلت دعيني
لعلي أجد منها كتاباً يدلني لأخذ كتابي في غدٍ بيمينِي

(٧٤) قال البيهاني رَحِمَهُ اللهُ: ^(٢)

أما المساجد فهي اليوم عامرة كأنها من قصور الفرس والروم
ترى على الباب والمحراب زخرفة تلهيك عن كل منطوق ومفهوم
ولا يصلي بها إلا مؤذنها أو الإمام ولكن دون مأموهم
وإن رأيت صفوفاً في مساجدنا فمن فقير ومسكين ومحروم

(٧٥) وقال بعضهم: ^(٣)

لا يأمن على النساء أخٌ أخا ما في الرجال على النساء أمين
إن الأمين وإن تحرَّز مرة لا بد أن بنظرة سيخون

(٧٦) وقال آخر: ^(٤)

أتانا أن سهلاً ذمَّ جهلاً علوماً ليس يدرين سهلاً
علوماً لو دراها ما قلاها ولكن الرضى بالجهل سهل

(١) انظر «قمع المعاند» (٤٩٣).

(٢) انظر «الجامع الصحيح في القدر» (٤٥٥)، و«إجابة السائل» (١٨٣).

(٣) انظر «إجابة السائل» (٢٣٧)، و«غارة الأشرطة» (٤٧٦/٢).

(٤) انظر «المصارعة» (٢٠٧)، و«إجابة السائل» (٣٠٣).

(٧٧) قال نشوان الحميري: ^(١)

إذا جادلت بالقرآن خصمي أجاب مجادلًا بكلام يحيى
فقلت كلام ربك عنه وحيٌّ أتجعل قول يحيى عنه وحيًّا

(٧٨) وقال آخر: ^(٢)

فمن مبلغ عني الوجيه رسالةً وإن كان لا تجدي لديه الرسائل
تمذهبت للنعمان بعد ابن حنبل وذلك لَمَّا أعوزتك المآكل
وما اخترت قول الشافعي ديانةً ولكنما تبغي الذي هو حاصل
وبعد قليل أنت لاشك صائر إلى مالك فانظر إلى ما أنت قائل

(٧٩) قال أبو عبد الله البوشنجي:

ومن شُعَبِ الإيمان حب ابن شافعٍ وفرض أكيدٌ حُبُّه لا تطوُّعُ
أنا شافعي ما حييت وإن أمت فوصيتي للناس أن يتشفعوا

(٨٠) وقال عبد الله بن محمد بن إسماعيل الهروي:

أنا حنبلِي ما حييت وإن أمت فوصيتي للناس أن يتحنبلوا

وهذا كله من التعصب الأعمى المذموم. ^(٣)

(١) انظر «نصائح وفصائح» (٢١٤)، و«إجابة السائل» (٣١٩)، و«إرشاد ذوي الفطن» (١٨٨).

(٢) انظر «البداية والنهاية» (٨٣/١٣) ط/ دار الحديث، و«إجابة السائل» (٣٢٥).

(٣) انظر «السَّيَر» (٧٣/١٠) ط/ مؤسسة الرسالة، و«إجابة السائل» (٣٣٥).

(٨١) قَالَ الرَّازِي: (١)

نهاية إقدام العقول عقال وغاية سعي العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسوننا وغاية دنيانا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

(٨٢) قَالَ الْبِيحَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ: (٢)

يدور مع الزجاجة حيث دارت ويلبس للسياسة ألف لبس
فعند المسلمين يُعَدُّ منهم ويأخذ سهمه من كل خمس
وعند الملحدين يعد منهم وعن ماركس يحفظ كل درس
ومثل الإنجليز إذا رأهم وفي باريس محسوب فرنسي

(٨٣) قَالَ الصَّنْعَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ: (٣)

وأقبح من كل ابتداع سمعته وأنكاه للقلب المولع للرشد
مذاهب من رام الخلاف لبعضها لتنقيصه عند التهامي والنجدي
وليس له ذنب سوى أنه غدا يتابع قول الله في الحل والعقد
لأنَّ عده الجهَّال ذنبًا فحبذا به حبذا يوم انفرادي في لحدي
علام جعلتم أيها الناس ديننا لأربعة لاشك في فضلهم عندي
هُمُ علماء الناس شرقًا ومغربًا ولكن تقليدهم في غد لا يُجدي

(١) انظر «البداية والنهاية» (٦٧/١٣)، و«تاريخ الإسلام» (٢١٧/٤٣)، و«إجابة السائل» (٣٦٧)، و«رياض الجنة» (٣٣).

(٢) انظر «المصارعة» (٢١٨)، و«إجابة السائل» (٤٨٥).

(٣) انظر «إجابة السائل» (٤٩٠).

(٨٤) قَالَ بَعْضُ الْمَادِحِينَ عَلِيَّ بْنَ الْفَضْلِ الْقَرْمَطِيِّ: (١)

خَذِي الدَّفَّ يَا هَذِهِ وَاضْرِبِي	وَعَنِّي هَزَارِيكَ ثُمَّ اطْرِبِي
تَوَلَّى نَبِيُّ نَبِيِّ هَاشِمٍ	وَجَاءَ نَبِيٌّ نَبِيِّ يَعْزُبِ
لِكُلِّ نَبِيٍّ مَضَى شَرْعَةٌ	وَهَذِي شَرْعَةٌ هَذَا النَّبِيِّ
فَقَدْ حَطَّ عَنَّا فَرُوضُ الصَّلَاةِ	وَحَطَّ الصَّيَامُ وَلَمْ يَتَعَبْ
وَحَطَّ الذُّنُوبَ عَلَى قَاتِلٍ	وَلَوْ كَانَ مِنْ قَبْلِ قَاتِلِ نَبِيٍّ
أَحَلَّ الْبَنَاتَ مَعَ الْأُمَهَاتِ	وَمِنْ فَضْلِهِ زَادَ حِلَّ الصَّبِيِّ
إِذَا النَّاسُ صَلُّوا فَلَا تَنْهَضِي	وَإِنْ صَامُوا فَكُلِّي وَاشْرَبِي
وَلَا تَطْلُبِي السَّعْيَ عِنْدَ الصَّفَا	وَلَا زُورَةَ الْقَبْرِ فِي يَثْرَبِ
وَلَا تَمْنَعِي نَفْسَكَ الْمَعْرَسِينَ	مِنْ الْأَقْرَبِينَ أَوْ الْأَبْعَدِ
فَكَيْفَ حَلَلْتَ لِلْأَبْعَدِينَ	وَصَرْتَ مُحَرِّمَةً لِلْأَبْ
أَلَيْسَ الْغَرَّاسُ لَمْ رَبِّهِ	وَسَقَّاهُ فِي الزَّمَنِ الْمَجْدِبِ
وَمَا الْخَمْرُ إِلَّا كَهَاءَ السَّمَاءِ	حَلَالًا فَقُدِّسَتْ مِنْ مَذْهَبِ

(٨٥) قَالَ بَعْضُهُمْ وَهُوَ يَذِمُّ أَهْلَ الْحَدِيثِ - وَهُوَ أَحَقُّ بِالذِّمِّ -: (٢)

زَوَامِلُ لِلْأَخْبَارِ لَا عِلْمَ عِنْدَهُمْ	بِجَيِّدِهَا إِلَّا كَعِلْمِ الْأَبْعَادِ
لِعَمْرِكَ مَا يَدْرِي الْمَطِيُّ إِذَا غَدَا	بِأَحْمَالِهِ أَوْ رَاحَ مَا فِي الْغُرَائِرِ

(١) انظر «طبقات فقهاء اليمن» للجعدي (٧٦ ط/ دار القلم، و«إجابة السائل» (٥٢٨)، و«إرشاد ذوي الفطن» (٢٠).

(٢) انظر «إجابة السائل» (٥٤٤)، و«غارة الأشرطة» (١٨٥/١) (٢٢٤/١)، و«نصائح وفصائح» (١٩٠).

(٨٦) وقال بعضهم: (١)

إذا ذو الرأي خاصم عن قياس وجاء بدعة فيه سخيفة
أتيناه بقبول الله فيها وآيات مبرزة شريفة

(٨٧) قال صاحب بن عباد الرافضي المعتزلي: (٢)

دخول النار في حب الوصي وفي تفضيل أولاد النبي
أحب إلي من جنات عدن أخلدها بتيم أو عدي

(٨٨) جمع بعضهم الصحابة الذين رووا عن النبي ﷺ فوق الألف، فقال: (٣)

سبع من الصَّحْبِ فوق الألف قد نقلوا من الحديث عن المختار خير مضر
أبو هريرة سعد جابر أنس صديقه وابن عباس كذا ابن عمر

(٨٩) قال بعضهم: (٤)

ومنزلة الفقيه من السفه كمنزلة السفه من الفقيه
فهذا زاهد في قرب هذا وهذا أزهد منه فيه

(٩٠) قال الشاعر:

لو كلَّ كلب عوى ألقمته حجرًا كان الحصى كل مثقال بدينار

(١) انظر «إرشاد ذوي الفِطَن» (٣٣٣).

(٢) انظر «إرشاد ذوي الفِطَن» (١٦).

(٣) انظر «الباعث الحثيث» (٥٠٧/٢) ت: الحلبي، و«إرشاد ذوي الفِطَن» (٥٦).

(٤) انظر «مناقب الإمام الشافعي» للرازي (ص ٣٠٤ ط/ مكتبة الكليات الأزهرية، و«مناقب الشافعي» للبيهقي (١٥١/٢ ط/ مكتبة دار التراث، و«أدب الدين» للهاوردي (٢٦ ط/ مؤسسة الكتب الثقافية، وانظر «إرشاد ذوي الفِطَن» (٢٠١).

(٩١) وقال آخر:

أوكلما طَنَّ الذباب زجرته إِنَّ الذباب إذا عليَّ كريم
وكان شيخنا يكرر هذين البيتين كثيرًا.^(١)

(٩٢) وكان شيخنا يكرر قول الشاعر:

يا أيها الناطح الجبل العالي ليوهنه أشفق على الرأس لا تشفق على الجبل
وقول الآخر:^(٢)

كناطح صخرةً يومًا ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنَه الوغل
(٩٣) قال ابن المبارك:^(٣)

أيها الطالب علمًا أئت حماد بن زيد
فاطلبن العلم منه ثم قيده بقيد
لا كثورٍ وكجهيم وكعمر بن عبيد

(٩٤) قال بعض الإخوان المسلمين:^(٤)

إنَّ للإخوان صرحًا كل ما فيه حسن
لا تسئل عمن بناه إنه البنا حسن

(١) انظر «تحفة المجيب» (٣١١)، و«غارة الأشرطة» (٢٥ / ١).

(٢) انظر «غارة الأشرطة» (٢٩ / ١).

(٣) انظر «السَّيَر» (٣٤٧ / ٧) ط/ دار الفكر، و«غارة الأشرطة» (٤٨ / ١)، و«حلية الأولياء» (٢٥٨ / ٦).

(٤) انظر «تحفة المجيب» (١٦٩)، و«غارة الأشرطة» (١٣٠ / ١)، وقد رد عليه بعضهم فقال:

إنَّ للإخوان صرحًا كل ما فيه عفن
لا تسئل عمن بناه إنه البنا حسن

(٩٥) قَالَ بَعْضُهُمْ فِي ذَمِّ أَبِي حَنِيفَةَ: ^(١)

إِنْ كُنْتَ كَاذِبَ الَّذِي حَدَّثَنِي فَعَلَيْكَ إِثْمُ أَبِي حَنِيفَةَ وَزَفَرِ
الْمَائِلِينَ إِلَى الْقِيَاسِ تَعَمُّدًا وَالرَّاعِبِينَ عَنِ التَّمَسُّكِ بِالْأَثَرِ

(٩٦) قَالَ الْحَطِيبَةُ وَهُوَ يَهْجُو أُمَّهُ: ^(٢)

تَنْحِي وَاقْعِدِي عَنِّي بَعِيدًا أَرَاهُ اللَّهُ مِنْكَ الْعَالَمِينَ
أَغْرِبَالًا إِذَا اسْتَوْدَعْتَ سِرًّا وَكَانُونَا لَدَى الْمُتَحَدِّثِينَ
جَزَاكَ اللَّهُ شَرًّا مِنْ عَجُوزٍ وَلَقَّكَ الْعَقُوقُ مِنَ الْبَنِينَ
وَقَالَ فِي أَبِيهِ، وَعَمَّهُ، وَخَالَهِ:

لَحَاكَ اللَّهُ ثُمَّ لَحَاكَ حَقًّا أَبَا وَلَحَاكَ مِنْ عَمٍّ وَخَالٍ
فَنَعَمْ الشَّيْخُ أَنْتَ لَدَى الْمُخَازِي وَبُسُّ الشَّيْخِ أَنْتَ لَدَى الْمَعَالِي
وَنَظَرِي فِي الْمَرَاةِ فَرَأَى وَجْهَهُ، فَقَالَ:

أَبْتُ شَفَتَايَ الْيَوْمَ إِلَّا تَكَلَّمًا بَشَرٌّ فَلَا أَدْرِي لِمَنْ أَنَا قَائِلُهُ
أَرَى لِي وَجْهًا شَوَّهُ اللَّهُ خَلْقَهُ فَقُبِّحَ مِنْ وَجْهِهِ وَقُبِّحَ حَامِلُهُ

(٩٧) قَالَ بَعْضُهُمْ: ^(٣)

فَكَمْ دَقَّتْ وَرَقَّتْ وَاسْتَرْقَّتْ فَضُولُ الرِّزْقِ أَعْنَاقَ الرِّجَالِ

(١) انظر «غارة الأشرطة» (١/ ١٤٠).

(٢) انظر «الأغاني» للأصبهاني (٢/ ١٦٢-١٦٤) ط/ مؤسسة جمال، و«المصارعة» (٢١٩-٢٢٠).

(٣) انظر «غارة الأشرطة» (١/ ٢٨٧).

(٩٨) وقال آخر: ^(١)

هَبْكَ كَمَا تَدْعِي زِيرًا وزير من أنت يا وزيرُ
والله ما للأمير معنى فكيف من وزر الأميرُ

(٩٩) وقال آخر: ^(٢)

خليفة في قفص بين وصيف وبُغَا
يقول ما قال له كما تقول البيغَا

(١٠٠) وقال الشاعر:

دع المساجد للعباد تعمرها واعمد بنا حانة الخمار يسقينا
ما قال ربك ويلٌ للألى سكروا وإنما قال ويلٌ للمصلين
وقد كان الشيخ يذكر هذا مثلاً لمن يأخذون بشطيرٍ من الأدلة ويتركون

الباقى، يقول: حالهم كما قال الشاعر. ويذكره. ^(٣)

(١٠١) قال المعري معترضاً على الشرع لا رحمه الله:

يدٌ بخمسٍ مئين عسجدٍ وُدِيت ما بالها قُطعت في ربع دينار
تناقض ما لنا إلا السكوت له وأن نعوذ بمولانا من النار

فأجابه بعضهم نثرًا، فقال:

لما كانت أمينة كانت ثمينة؛ فلما خانت هانت.

(١) انظر «غارة الأشرطة» (١/ ٤٥٦).

(٢) انظر «غارة الأشرطة» (١/ ٤٩٢).

(٣) انظر «أضواء البيان» (٦/ ١٦١) ط/ دار إحياء التراث العربي.

وأجابه بعضهم شعراً: ^(١)

عِزُّ الأمانة أغلاها وأرخصها ذل الخيانة فافهم حكمة الباري

(١٠٢) قالت أعرابية: ^(٢)

بقرت شويهتي وفجعت قومي وأنت لشاتنا ابن ربيب
غذيت بِدَرِّها ونشأت معها فمن أنباك أن أباك ذيب
إذا كان الطَّبَّاع طباع سوءٍ فلا أدبٌ يفيد ولا أديب

(١٠٣) وقال آخر:

فوالله ما فارقتكم قاليًا لكم ولكنما يُقضى فسوف يكون

وكان هذا البيت هو آخر بيت سأل عنه الشيخ طلابه في دار الحديث بدماج، سأل عن الشاهد النحوي فيه، وكان ذلك عبر الهاتف في مرضه الذي مات فيه، وكان حينها في المملكة العربية السعودية، فرحم الله شيخنا، كم افتقدناه، واحتجنا إليه، وإلى علمه، وحكمته، ولكن هذه سُنَّةُ الله في خلقه، أن لا يخلد في هذه الدنيا أحد، والله حافظ دينه، ومتم كلمته، ولو كره المشركون.

فنسأل الله أن يجعلنا من حملة هذا الدين، وأن يثبتنا عليه، وأن يفقهنا فيه، وأن يكرمنا بالعمل به، إنه جواد كريم، والحمد لله رب العالمين.

(١) انظر «تفسير ابن كثير» عند قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨].

(٢) انظر «المستطرف» (ص ٣٠٦ ط/ دار اليوسف).

الفهرس

٣.....مقدمت الشيخ يحيى بن علي الحجوري

٤.....الْمُقَدِّمَتُ

١٤.....كَلِمَةُ شُكْرٍ وَتَنْبِيْهِ

١٥.....بَابُ الْعَقِيْدَةِ وَالتَّوْحِيدِ

١٧.....فَصْلٌ فِي الرُّبُوبِيَّةِ وَالْأُلُوْهِيَّةِ

١٧.....مسألة [١]: حكم من سبَّ الله ورسوله ﷺ

١٧.....مسألة [٢]: هل يُصَلَّى خلف من يذبح لغير الله؟

١٧.....مسألة [٣]: دعاء الجن.

١٨.....مسألة [٤]: ساب الرب جاهلا.

١٨.....مسألة [٥]: الحلف بغير الله.

١٩.....مسألة [٦]: العذر بالجهل.

١٩.....مسألة [٧]: قتل الساحر.

١٩.....مسألة [٨]: من ذبح لغير الله، وادَّعى أنه جاهل.

١٩.....مسألة [٩]: الحلف بالقرآن.

٢٠.....مسألة [١٠]: أشد أنواع السحر.

٢٠.....مسألة [١١]: القباب على القبور.

٢٠.....مسألة [١٢]: الاعتماد على الأسباب وتركها.

٢٠.....مسألة [١٣]: هل الشرك الأصغر تحت المشيئة؟

٢١.....فَصْلٌ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

٢١.....مسألة [١]: صفة البدين.

٢١.....مسألة [٢]: صفة الأصابع.

٢٢.....مسألة [٣]: صفة الملل.

٢٢.....مسألة [٤]: هل تثبت لله روح؟

٢٢.....مسألة [٥]: الجسم.

- مسألة [٦]: هل يثبت لله البدء أم لا؟ ٢٢
- مسألة [٧]: صفة العينين. ٢٣
- مسألة [٨]: المزكّي. ٢٣
- مسألة [٩]: صفة النزول. ٢٣
- مسألة [١٠]: الصورة. ٢٤
- مسألة [١١]: أين الله؟ ٢٤
- مسألة [١٢]: صفة السخط. ٢٤
- مسألة [١٣]: صفة المكر. ٢٤
- مسألة [١٤]: هل تُثبِت صفة الجنب لله؟ ٢٥
- فَصْلٌ فِي مَسَائِلٍ مُتَفَرِّقَةٍ فِي الْعَقِيدَةِ ٢٦**
- مسألة [١]: ما يجوز من الـ(لو). ٢٦
- مسألة [٢]: الخروج على الحكام. ٢٦
- مسألة [٣]: الفرق بين الكرامة والمعجزة. ٢٦
- مسألة [٤]: الملائكة. ٢٦
- مسألة [٥]: عرش الرحمن. ٢٧
- مسألة [٦]: الاستثناء في الإيمان. ٢٧
- مسألة [٧]: الرؤية. ٢٧
- مسألة [٨]: حكم من لعن وسب صحابة النبي ﷺ. ٢٨
- مسألة [٩]: نفاة الأفعال. ٢٨
- مسألة [١٠]: الحوض والصراط. ٢٨
- مسألة [١١]: ضمة القبر. ٢٩
- مسألة [١٢]: تعريف الجاهلية. ٢٩
- مسألة [١٣]: أحاديث المهدي. ٢٩
- مسألة [١٤]: من قال بخلق القرآن. ٢٩
- مسألة [١٥]: السلف وتكفير الحكام. ٣٠
- مسألة [١٦]: الخروج عن السلفية. ٣٠

- مسألة [١٧]: فناء النار. ٣٠.....
- مسألة [١٨]: الانتساب إلى السلفية. ٣١.....
- مسألة [١٩]: قبول كلام العلماء في الرواة والمبتدعة. ٣١.....
- مسألة [٢٠]: الأعراف والأسلاف. ٣٢.....
- مسألة [٢١]: الاستماع للخطيب يوم الجمعة. ٣٢.....
- مسألة [٢٢]: منكر ونكير. ٣٣.....
- مسألة [٢٣]: متى يُهجر الشخص؟ ٣٣.....
- مسألة [٢٤]: القدر. ٣٣.....
- مسألة [٢٥]: الحافظ ابن حجر. ٣٣.....
- مسألة [٢٦]: سيلان ابن حزم في العقيدة. ٣٤.....
- مسألة [٢٧]: أعلام النبوة. ٣٤.....
- مسألة [٢٨]: الشورى والديمقراطية. ٣٤.....
- مسألة [٢٩]: اعتزال الفتن. ٣٥.....
- مسألة [٣٠]: تفسير ابن حبان لحديث الصور. ٣٥.....
- مسألة [٣١]: مساعدة الجن للإنس. ٣٥.....
- مسألة [٣٢]: دعاء النبي ﷺ. ٣٦.....
- مسألة [٣٣]: تعريف البركة. ٣٦.....
- مسألة [٣٤]: تمثال الهول. ٣٦.....

٣٧..... بَابُ الْفَضْلِ

٣٨..... فَضْلٌ فِي الطَّهَّارَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا

- مسألة [١]: كيفية التيمم. ٣٨.....
- مسألة [٢]: ختان المرأة. ٣٨.....
- مسألة [٣]: ذلك أعضاء الوضوء. ٣٨.....
- مسألة [٤]: من صلى بغير طهارة. ٣٨.....
- مسألة [٥]: متى يأتي أهله إن كانت حائضًا؟ ٣٩.....
- مسألة [٦]: إذا طهرت الحائض قبل المغرب؟ ٣٩.....

- مسألة [٧]: استعمال غائط الإنسان سيّداً. ٣٩.
- مسألة [٨]: بول الكلاب. ٤٠.
- مسألة [٩]: طهارة الثياب. ٤٠.
- مسألة [١٠]: التيمم بالجدران. ٤٠.
- مسألة [١١]: خروج الرطوبة من فرج المرأة الحامل. ٤١.
- مسألة [١٢]: مس الذكر عند البول. ٤١.
- مسألة [١٣]: هل تُغسل المرأة الرجل إذا مات والعكس؟ ٤١.
- مسألة [١٤]: لمس المرأة هل ينقض الوضوء؟ ٤١.
- مسألة [١٥]: قراءة الحائض والجنب للقرآن. ٤٢.
- فَصْلٌ فِي الْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ وَمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ ٤٣**
- مسألة [١]: حكم تحية المسجد. ٤٣.
- مسألة [٢]: أذان المرأة. ٤٣.
- مسألة [٣]: إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج. ٤٣.
- مسألة [٤]: الصلاة في مسجد أرضه مغتصبة. ٤٣.
- مسألة [٥]: ثوب المرأة الذي تصلي فيه. ٤٤.
- مسألة [٦]: صلوا في رحالكم. ٤٤.
- مسألة [٧]: صلاة المرأة وعلى رأسها الحناء. ٤٤.
- مسألة [٨]: حكم السترة. ٤٤.
- مسألة [٩]: صلاة الرجال والنساء في الحرم. ٤٤.
- مسألة [١٠]: موضع المرأة إذا أتمت النساء. ٤٥.
- مسألة [١١]: المحراب. ٤٥.
- مسألة [١٢]: التسبيح بدلا من الفاتحة. ٤٥.
- مسألة [١٣]: حديث المني في صلاته. ٤٦.
- مسألة [١٤]: من صلى لغير القبلة جاهلاً. ٤٦.
- مسألة [١٥]: كيفية الهوي إلى السجود. ٤٦.
- مسألة [١٦]: هل تدرك الركعة بإدراك الركوع؟ ٤٦.

- مسألة [١٧]: حكم القراءة من المصحف في الصلاة. ٤٧.
- مسألة [١٨]: عورة المرأة في الصلاة. ٤٨.
- مسألة [١٩]: حكم التلفظ بالنية في العبادات. ٤٨.
- مسألة [٢٠]: صلاة الكسوف. ٤٨.
- مسألة [٢١]: هل يقصر الصلاة من سُحْنٍ في غير بلده؟ ٤٩.
- مسألة [٢٢]: الجهر في صلاة السر. ٤٩.
- مسألة [٢٣]: بكم تصح الجمعة؟ ٤٩.
- مسألة [٢٤]: وجوب صلاة الجماعة. ٥٠.
- مسألة [٢٥]: النظر إلى الساعة في الصلاة. ٥٠.
- مسألة [٢٦]: الجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء في الحضر. ٥٠.
- مسألة [٢٧]: أين يضع المصلي يديه في الصلاة؟ ٥١.
- مسألة [٢٨]: رفع اليدين في قنوت الوتر. ٥١.
- مسألة [٢٩]: متابعة الإمام في الركعة الخامسة. ٥١.
- مسألة [٣٠]: صلاة الاستسقاء. ٥٢.
- مسألة [٣١]: رفع اليدين في صلاة الجنازة. ٥٢.
- مسألة [٣٢]: إطباق الشفتين في الصلاة. ٥٢.
- مسألة [٣٣]: السجود على العمامة. ٥٢.
- مسألة [٣٤]: التأمين بعد الإمام في قنوت النوازل. ٥٣.
- مسألة [٣٥]: وضع اليدين بعد الرفع من الركوع. ٥٣.
- مسألة [٣٦]: قنوت النوازل. ٥٣.
- مسألة [٣٧]: الاستسجاء. ٥٤.
- فَصْلٌ فِي الزَّكَاةِ وَالصَّيَامِ وَالْحَجِّ وَمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ** ٥٥.
- مسألة [١]: زكاة المال المشترك. ٥٥.
- مسألة [٢]: هل في العسل زكاة؟ ٥٥.
- مسألة [٣]: زكاة الثمار. ٥٥.
- مسألة [٤]: زكاة الذرة. ٥٦.

- مسألة [٥]: عروض التجارة. ٥٦.
- مسألة [٦]: الصيام عن الميت. ٥٦.
- مسألة [٧]: هل يُجُزُّ عن قاتل نفسه؟ ٥٦.
- مسألة [٨]: الإحرام من قبل الميقات. ٥٦.
- مسألة [٩]: السبيل في الحج. ٥٧.
- مسألة [١٠]: الانتساب إلى قبيلة غير قبيلته لأجل الحج. ٥٧.
- مسألة [١١]: أيهما يقدم الحج، أو الدين؟ ٥٧.
- مسألة [١٢]: الدماء في الحج. ٥٨.
- مسألة [١٣]: الوصال في الصوم عند ابن الزبير. ٥٨.
- فَصْلُ فِي الْبُيُوعِ وَالْمُعَامَلَاتِ ٥٩**
- مسألة [١]: الرشوة. ٥٩.
- مسألة [٢]: تحويل الوقف. ٥٩.
- مسألة [٣]: تحويل الوصية. ٥٩.
- مسألة [٤]: مسألة الظفر. ٥٩.
- مسألة [٥]: معالجة المرأة للرجل الأجنبي. ٦٠.
- مسألة [٦]: الأخذ من رجلٍ مالا وهو يعمل في المحرمات. ٦٠.
- مسألة [٧]: الغش في الامتحانات. ٦٠.
- مسألة [٨]: الوصية الجائرة. ٦٠.
- مسألة [٩]: أخذ الضمان من المتخاصمين. ٦١.
- مسألة [١٠]: راتب الميت لمن يكون؟ ٦١.
- مسألة [١١]: التشريع في حكم الإسلام. ٦١.
- مسألة [١٢]: قتل الصغير. ٦١.
- مسألة [١٣]: بيع العربون. ٦٢.
- مسألة [١٤]: الاستفادة من الرهن. ٦٢.
- مسألة [١٥]: التحويلات النقدية. ٦٢.
- مسألة [١٦]: التفرق في البيع. ٦٣.

- مسألة [١٧]: بيع الأجل. ٦٣
- مسألة [١٨]: من استقام وعنده مال في البنوك الربوية. ٦٣
- فصل في النكاح وما يتبع ذلك** ٦٤
- مسألة [١]: عقد النكاح. ٦٤
- مسألة [٢]: الخلو بالبت من الزنى. ٦٤
- مسألة [٣]: إطلاق لفظ الحرام من الزوج. ٦٤
- مسألة [٤]: هل يلزم الأب تزويج ولده؟ ٦٤
- مسألة [٥]: عدة المطلقة. ٦٥
- مسألة [٦]: إتيان الأمة. ٦٥
- مسألة [٧]: طلاق المكره. ٦٥
- مسألة [٨]: الزنى بالمحرم. ٦٥
- مسألة [٩]: متى يجب على المرأة أن تتزوج؟ ٦٦
- مسألة [١٠]: ضرب الدف للرجال. ٦٦
- مسألة [١١]: من أكره ابنته على الزواج من مكرمي. ٦٦
- مسألة [١٢]: طاعة الزوج وطاعة الأب. ٦٧
- مسألة [١٣]: طلاق السكران. ٦٧
- مسألة [١٤]: الزواج بابنة الأخ من الرضاعة. ٦٧
- مسألة [١٥]: ولاية تارك الصلاة. ٦٧
- مسألة [١٦]: من حلف ألا يأتي أهله إلا بعد ستة أشهر. ٦٨
- مسألة [١٧]: عم الأب والأم وخالهما. ٦٨
- مسألة [١٨]: من مسائل الرضاعة. ٦٨
- مسألة [١٩]: إذا قال لامرأته: أنت طالق سبعين مرة. ٦٨
- مسألة [٢٠]: الزواج بالمزني بها. ٦٩
- مسألة [٢١]: الطلاق البدعي، وطلاق الثلاث. ٦٩
- مسألة [٢٢]: وطء أمة الأب. ٦٩
- مسألة [٢٣]: من أتى امرأته في دبرها. ٦٩

فَصْل : مَنَوَّعَاتُ فِقْهِيَّةٍ ٧١

- ٧١..... مسألة [١]: موضع العقل.
- ٧١..... مسألة [٢]: أطفال المشركين في الجنة.
- ٧١..... مسألة [٣]: رمي الزانية المشهورة بالزنى.
- ٧٢..... مسألة [٤]: حكم الأضحية.
- ٧٢..... مسألة [٥]: تصوير ذوات الأرواح.
- ٧٣..... مسألة [٦]: مصافحة المرأة الأجنبية.
- ٧٣..... مسألة [٧]: الوقوف للعلم في المدارس.
- ٧٣..... مسألة [٨]: التسييح بالأنامل.
- ٧٤..... مسألة [٩]: متى يجوز الكذب؟
- ٧٤..... مسألة [١٠]: حكم الكي.
- ٧٥..... مسألة [١١]: تمنى الموت.
- ٧٥..... مسألة [١٢]: كفارة اليمين.
- ٧٥..... مسألة [١٣]: قراءة القرآن إلى روح الميت.
- ٧٥..... مسألة [١٤]: هل يملك العبد أم لا؟
- ٧٥..... مسألة [١٥]: الخضاب بالسواد.
- ٧٦..... مسألة [١٦]: حكم المدح.
- ٧٦..... مسألة [١٧]: من أحكام المضطر والمكره.
- ٧٧..... مسألة [١٨]: تزكية النفس.
- ٧٧..... مسألة [١٩]: الثناء في خطبة الجمعة.
- ٧٧..... مسألة [٢٠]: من قتله سكران.
- ٧٧..... مسألة [٢١]: الأخذ من اللحى.
- ٧٨..... مسألة [٢٢]: ذبيحة الكافر.
- ٧٨..... مسألة [٢٣]: التهتة يوم العيد.
- ٧٨..... مسألة [٢٤]: دفاع المرأة عن نفسها.
- ٧٨..... مسألة [٢٥]: كفن الرجل والمرأة.

- مسألة [٢٦]: كفارة اليمين. ٧٩.....
- مسألة [٢٧]: لعن المعين. ٧٩.....
- مسألة [٢٨]: سب الأموات. ٧٩.....
- مسألة [٢٩]: سفر المرأة لطلب العلم. ٧٩.....
- مسألة [٣٠]: لفظة (سَيِّد). ٨٠.....
- مسألة [٣١]: ربط الرحم لمنع الحمل. ٨١.....
- مسألة [٣٢]: حكم نقل أعضاء الإنسان إلى آخر. ٨١.....
- مسألة [٣٣]: وضع الحجارة على القبر وصب الماء عليه. ٨١.....
- مسألة [٣٤]: حكم اللوطي. ٨٢.....
- مسألة [٣٥]: هل الفخذ عورة؟ ٨٢.....
- مسألة [٣٦]: تعليق الآيات القرآنية على الجدران. ٨٢.....
- مسألة [٣٧]: الزيتة في السلاح من الذهب. ٨٢.....
- مسألة [٣٨]: الأسلحة المسمومة. ٨٣.....
- مسألة [٣٩]: حكم الشرب قائماً. ٨٣.....
- مسألة [٤٠]: ذبيحة أهل الكتاب. ٨٣.....
- مسألة [٤١]: محاضرة النساء بدون حجاب. ٨٣.....
- مسألة [٤٢]: الذبائح التي تذبح لإرضاء بعض المتخاصمين. ٨٤.....
- مسألة [٤٣]: الدجاج المستورد. ٨٤.....
- مسألة [٤٤]: الضرورة في حلق اللحية. ٨٤.....
- مسألة [٤٥]: متى تحتجب المرأة من الأولاد؟ ٨٥.....
- مسألة [٤٦]: متى تحتجب الصغيرة؟ ٨٥.....
- مسألة [٤٧]: حد الجار. ٨٥.....
- مسألة [٤٨]: من اثم رجلاً أنه يدخل بيوت الناس. ٨٥.....
- مسألة [٤٩]: الأسنان الذهبية. ٨٦.....
- مسألة [٥٠]: الثوب المعصفر. ٨٦.....
- مسألة [٥١]: أصول الفرائض. ٨٦.....

- مسألة [٥٢]: لبس العمامة. ٨٦.
- مسألة [٥٣]: إذن الوالدين في طلب العلم. ٨٧.
- مسألة [٥٤]: الذهب المحلق. ٨٧.
- مسألة [٥٥]: الجمع عند التعارض. ٨٧.

٨٨ بَابُ أَصُولِ الْفِقْهِ

- مسألة [١]: أول من ألف في أصول الفقه. ٨٨.
- مسألة [٢]: القواعد الفقهية. ٨٩.
- مسألة [٣]: المجاز في القرآن. ٨٩.
- مسألة [٤]: هل الأمر للوجوب؟ ٨٩.
- مسألة [٥]: اختلاف التنوع والتضاد. ٨٩.
- مسألة [٦]: الاقتداء، والاتباع، والتقليد. ٩٠.
- مسألة [٧]: النسخ. ٩٠.
- مسألة [٨]: الظن الراجح. ٩٠.
- مسألة [٩]: إجماع الخلفاء. ٩١.
- مسألة [١٠]: قاعدة فقهية. ٩١.
- مسألة [١١]: القياس. ٩١.
- مسألة [١٢]: ذم التقليد. ٩١.
- مسألة [١٣]: أهم عوامل التقليد. ٩٢.

٩٣ بَابُ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ

٩٤ فصل: فَوَائِدُ مُنْتَقَاةٌ مِنْ «تَقْرِيبِ التَّهْدِيبِ»

- (١) أبو العالية في «التقريب». ٩٤.
- (٢) أبو زرعة في «التقريب». ٩٤.
- (٣) يحيى بن أيوب في «التقريب». ٩٥.
- (٤) أبو الوليد في «التقريب». ٩٥.
- (٥) أبو الأحوص في «التقريب». ٩٦.
- (٦) أبو داود في «التقريب». ٩٧.

- ٩٧..... (٧) السدي في «التقريب».
- ٩٨..... (٨) أبو الشعثاء في «التقريب».
- ٩٩..... **فَصْل: فِي الْأَثْبَاتِ فِي مَشَائِخِهِمُ وَالضُّعَفَاءِ فِيهِمْ**
- ٩٩..... (أ) الأثبات في مشائخهم.
- ١٠٠..... (ب) من ضَعَفَ في شيخ من الشيوخ.
- ١٠٢..... **فَصْل فِي أَسْمَاءِ بَعْضِ الْأَعْلَامِ الْمَشَاهِيرِ**
- ١٠٦..... **فَصْل فِي الْإِخْتِلَاطِ وَالْمُخْتَلِطِينَ**
- ١٠٦..... (١) التغير والاختلاط.
- ١٠٦..... (٢) من اختلط ولم يضر اختلاطه.
- ١٠٧..... (٣) عبدالرزاق والاختلاط.
- ١٠٧..... (٤) أبو إسحاق السبيعي.
- ١٠٧..... (٥) ضعيفٌ ومختلط.
- ١٠٨..... **فَصْل فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ وَمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ**
- ١٠٨..... (١) طبقات الأئمة في الجرح والتعديل.
- ١٠٨..... (٢) اضطراب ابن معين في أبي حنيفة.
- ١٠٨..... (٣) الفرق بين «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، و«التاريخ» للبخاري.
- ١٠٩..... (٤) الرواة الذين سكت عنهم البخاري في «تاريخه».
- ١١١..... (٥) ثقةٌ ثبت، وثقةٌ حافظ.
- ١١١..... (٦) حدثنا الأسد.
- ١١١..... (٧) رؤوس الكذابين.
- ١١٢..... (٨) ضعيف عند ابن معين.
- ١١٢..... (٩) المنهال بن عمرو.
- ١١٢..... (١٠) توثيق الحاكم.
- ١١٢..... (١١) كتب الشيعة.
- ١١٢..... (١٢) ضعيف ابن ضعيف ابن ضعيف.
- ١١٢..... (١٣) حكم ابن حزم على الرواة.

- ١١٣..... (١٤) ابن حبان وتوثيق المجاهيل.
- ١١٣..... (١٥) الشافعي وجرح المجروحين.
- ١١٣..... (١٦) المنقطع ومجهول العين.
- ١١٣..... (١٧) حفص الفرد.

فَصْلُ التَّدْلِيسِ وَالْمُدْلَسُونَ ١١٥

- ١١٥..... (١) كفيتمكم تدليس ثلاثة.
- ١١٥..... (٢) عننة الحسن البصري.
- ١١٥..... (٣) شعبة والتدليس.
- ١١٥..... (٤) عننة الأعمش.
- ١١٥..... (٥) حميد الطويل عن أنس.
- ١١٦..... (٦) الوليد بن مسلم.
- ١١٦..... (٧) العننة في «الصحيحين».
- ١١٦..... (٨) ممن ضَعَفَ لكثرة تدليسه.
- ١١٧..... (٩) أبو الزبير المكي.
- ١١٧..... (١٠) العوفي والكلبي.
- ١١٧..... (١١) الباغندي.

فَصْلُ فِي الْمُتَشَابِهِينَ ١١٨

- ١١٨..... (١) عبدالله بن محمد من مشائخ البخاري.
- ١١٨..... (٢) بقية عن الزبيدي.
- ١١٨..... (٣) مجاعة.
- ١١٩..... (٤) الحسين بن علي عن ابن خزيمة.
- ١١٩..... (٥) ابن علوان.
- ١١٩..... (٦) القطان، وابن القطان.
- ١١٩..... (٧) ابن خزيمة.
- ١٢٠..... (٨) حدثنا الأنصاري.
- ١٢٠..... (٩) الترمذي.

١٢٠ (١٠) محمد بن عيسى في «المستدرک».

فَصْلٌ إِذَا رَوَى فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، فَمَنْ فُلَانٌ؟ ١٢١

١٢١ (١) من اختص بالرواية عن سفيان بن عيينة:

١٢١ (٢) من اختص بالرواية عن سفيان الثوري:

١٢٢ (٣) من اختص بالرواية عن حماد بن زيد:

١٢٢ (٤) من اختص بالرواية عن حماد بن سلمة:

١٢٢ (٥) إذا رأيت فلان عن فلان، فمن فلان؟

فَصْلٌ فِي السَّمَاعَاتِ ١٢٥

فَصْلٌ فِي الْأَلْقَابِ ١٣٠

١٣٠ (١) الشاه.

١٣٠ (٢) شباب.

١٣٠ (٣) ناصر السنة.

١٣٠ (٤) خياط السنة.

١٣٠ (٥) نسيج وحده.

١٣٠ (٦) خت.

١٣٠ (٧) وكيع.

١٣١ (٨) قُرَاد.

١٣١ (٩) الشاعر.

١٣١ (١٠) جردقة.

١٣١ (١١) كشاكش.

١٣١ (١٢) سناط.

١٣١ (١٣) نفطويه.

١٣١ (١٤) شَقُوصَا.

١٣٢ (١٥) الضال.

١٣٢ (١٦) الضعيف.

١٣٢ (١٧) الوكيعي.

- ١٣٢ (١٨) دابة عفان.
- ١٣٢ (١٩) اليهودي.
- ١٣٣ (٢٠) الأعمشي.
- ١٣٤ فصل في فوائد متنوعة.**
- ١٣٤ (١) مسند الشافعي.
- ١٣٤ (٢) رواية مالك عن الضعفاء.
- ١٣٤ (٣) فضل البخاري على مسلم.
- ١٣٤ (٤) «المستدرک» للحاكم.
- ١٣٥ (٥) غريب الحديث.
- ١٣٥ (٦) إسرائيليّات وهب بن منبه.
- ١٣٥ (٧) أخذ الأجرة على التحديث.
- ١٣٥ (٨) المكرر في «صحيح البخاري».
- ١٣٦ (٩) آخر الصحابة موتاً بالمدينة.
- ١٣٦ (١٠) أخبار الآحاد.
- ١٣٦ (١١) الجعديات.
- ١٣٧ (١٢) الضعيف والمرسل.
- ١٣٧ (١٣) رواية ابن عباس عن بريدة.
- ١٣٧ (١٤) من لازم شيخه نحو عشرين سنة.
- ١٣٧ (١٥) أجمع كتاب في تراجم الرواة.
- ١٣٨ (١٦) المحدثون العدنيون.
- ١٣٩ (١٧) الفقهاء السبعة.
- ١٣٩ (١٨) علماء متعاصرون.
- ١٤٠ (١٩) زدي ضرباً وزدي حديثاً.
- ١٤٠ (٢٠) أئمة في السنة وضعفاء في الحديث.
- ١٤٠ (٢١) ربّاني الحديث.
- ١٤١ (٢٢) الوزير، والأمير، والشوكاني.

- ٢٣) أبو الهثيم ١٤١
- ٢٤) أوسع مسند ١٤١
- ٢٥) «تاريخ نيسابور» ١٤١
- ٢٦) الجعابي والطبراني ١٤١
- ٢٧) أضعف المراسيل ١٤٢
- ٢٨) الثلاثيات ١٤٢
- ٢٩) علم الرجال ١٤٢
- ٣٠) وسكت عليه الذهبي ١٤٢
- ٣١) الاضطراب بين ثقتين ١٤٣
- ٣٢) الأعمش والزهرى ١٤٣
- ٣٣) ثلاثة لا يؤتمنون ١٤٣
- ٣٤) البخاري في ميزان الشيعة ١٤٤
- ٣٥) الحافظ ابن حجر ١٤٤
- ٣٦) متواتر وآحاد ١٤٤
- ٣٧) كذب الصالحين ١٤٤
- ٣٨) أيهم أشد تساهلاً؟ ١٤٥
- ٣٩) الشافعي و«الصحيحان» ١٤٥
- ٤٠) مراسيل الصحابة ١٤٥
- ٤١) مالك والليث ١٤٥
- ٤٢) رواية ابن إسحاق في «صحيح مسلم» ١٤٦
- ٤٣) رواية المبتدع ١٤٦
- ٤٤) العراقي وابن كثير ١٤٦
- ٤٥) العمل بالحديث الضعيف والتحديث به ١٤٦
- ٤٦) اختصار الحديث ١٤٧
- ٤٧) زيادة الثقة ١٤٧
- ٤٨) الأمهات الأربع ١٤٧

- ١٤٧ (٤٩) «مسند الزار».
- ١٤٨ (٥٠) «موطأ مالك».
- ١٤٨ (٥١) «الموضوعات» و«العلل المتناهية».
- ١٤٨ (٥٢) ابن زيد وابن سلمة.
- ١٤٨ (٥٣) شعبة وسفيان.
- ١٤٩ (٥٤) آل فلان.
- ١٥٠ (٥٥) الطبقات:

بَابُ الْفَوَائِدِ الْعَامَّةِ ١٥٣

- ١٥٤ فَصْلٌ فِي الْقُرْآنِ وَعُلُومِهِ
- ١٥٤ (١) حكم تعلم التجويد.
- ١٥٤ (٢) عثمان بن أبي شيبة وتصحيح القرآن.
- ١٥٤ (٣) القرآن والحديث القدسي.
- ١٥٥ (٤) تفاسير سلفية وغير سلفية.
- ١٥٥ (٥) بماذا يُفسَّرُ القرآن؟
- ١٥٦ (٦) التحدي في القرآن.
- ١٥٦ (٧) شروط المفسر.
- ١٥٦ (٨) شروط القراءة.
- ١٥٧ (٩) الشعر القبيح في تفسير القرآن.
- ١٥٧ (١٠) موضع البسملة من سور القرآن.
- ١٥٧ (١١) «تفسير ابن كثير».
- ١٥٩ (١٢) الأحقاف.
- ١٥٩ (١٣) نزول القرآن على سبعة أحرف.
- ١٥٩ (١٤) بلاغة خطيب.
- ١٦٠ (١٥) إشكال محلول.
- ١٦١ فَوَائِدُ مِنْ رِيَاضِ السُّنَّةِ
- ١٦١ (١) القرن.

- ١٦١ (٢) الرقوب.
- ١٦١ (٣) «الولد للفراش وللعاهر الحجر».
- ١٦١ (٤) أم ملدم.
- ١٦١ (٥) إشكال.
- ١٦٢ (٦) المخزومية التي سرقت.
- ١٦٢ (٧) اللهم ارحمني ومحمدًا.
- ١٦٢ (٨) نساء النبي ﷺ من آل بيته.
- ١٦٢ (٩) المطالبة بدم عثمان.
- ١٦٣ (١٠) اجمع بين الحديثين.
- ١٦٣ (١١) البيت المعمور.
- ١٦٣ (١٢) آخرهم موتا في النار.
- ١٦٤ (١٣) سلمة بن صخر البياضي.
- ١٦٤ (١٤) سيد التابعين.
- ١٦٤ (١٥) آخر غزوة.
- ١٦٥ فصل في المُنَوَّعَات**
- ١٦٥ (١) طالب العلم والعجب.
- ١٦٥ (٢) قَتْلَةُ الحسين بن علي.
- ١٦٥ (٣) الشريك الخائن.
- ١٦٥ (٤) دهاء العرب.
- ١٦٦ (٥) مَنْ عَمِيَ مِنَ الصَّحَابَةِ.
- ١٦٦ (٦) ابن حزم ونحية المسجد.
- ١٦٦ (٧) السموأل.
- ١٦٦ (٨) أبو الوليد الباجي.
- ١٦٧ (٩) الإمام مالك والعباسيون.
- ١٦٧ (١٠) تعريف الأمي.
- ١٦٧ (١١) كتابان متشابهان.

- ١٦٧ (١٢) فتوى جائزة.
- ١٦٨ (١٣) عبدالغني المقدسي مع حاسديه.
- ١٦٨ (١٤) الدعاء سلاح المؤمن.
- ١٦٨ (١٥) الشعر والبر.
- ١٦٨ (١٦) ابن حزم والسَّاع.
- ١٦٩ (١٧) اليمن والشام.
- ١٦٩ (١٨) أسباب الهداية.
- ١٦٩ (١٩) الشافعي والشعر.
- ١٦٩ (٢٠) قطعت جهيزة قول كل خطيب.
- ١٧٠ (٢١) الشاذ.
- ١٧٠ (٢٢) أمين.
- ١٧٠ (٢٣) مذهب مالك.
- ١٧١ (٢٤) ابن الأمير والشيعة.
- ١٧١ (٢٥) الأشعث بن قيس والردة.
- ١٧١ (٢٦) كذب المنجمون ولو صدقوا.
- ١٧٢ (٢٧) آبار علي.
- ١٧٢ (٢٨) لا يصلح للكوفة إلا الحجاج.
- ١٧٢ (٢٩) اقتلوني ومالكًا واقتلوا مالكًا معي.
- ١٧٢ (٣٠) أين القرون الماضية؟
- ١٧٣ (٣١) جهود الظاهرية.
- ١٧٣ (٣٢) أدباء البصرة.
- ١٧٣ (٣٣) الشافعي وأحمد.
- ١٧٤ (٣٤) العالم نعمة من النعم.
- ١٧٤ (٣٥) محمد بن إسحاق بن يسار.
- ١٧٤ (٣٦) القوَّالون بالحق.
- ١٧٥ (٣٧) زياد بن أبيه.

- ٣٨) ويل للشَّحِي من الخَلِي ١٧٥
- ٣٩) الكبائر ١٧٦
- ٤٠) السبيل ١٧٦
- ٤١) السنة في اليمن ١٧٦
- ٤٢) عَلَيْهِ السَّلَامُ ١٧٦
- ٤٣) عبدالرزاق الصنعاني والتشيع ١٧٦
- ٤٤) أحسن كتاب في تاريخ اليمن ١٧٧
- ٤٥) أحسن كتاب في التاريخ ١٧٧
- ٤٦) إبدال كاف المخاطبة شِينًا ١٧٧
- ٤٧) (حين) في العربية ١٧٧
- ٤٨) (إذا) الشرطية ١٧٨
- ٤٩) حيَّ على خير العمل ١٧٨
- ٥٠) مالك، وأبو حنيفة ١٧٩
- ٥١) رفعة العلماء ١٧٩
- ٥٢) ألقاب بعض الملوك ١٧٩
- ٥٣) «الخلية» لأبي نعيم ١٨٠

بَابُ الْأَثَارِ ١٨١

فَصْلٌ فِي الْعِلْمِ وَالْفُتُوى ١٨٢

- كثرة الفتوى ١٨٢
- الخوف من الفتوى ١٨٢
- ورع الشعبي ١٨٢
- الجهل خير من الفتوى بغير علم ١٨٢
- الرحلة في العلم ١٨٢
- فساد العلماء والعباد ١٨٣
- حفظ الدين بالعلماء ١٨٣
- أخذ العلم من أهله ١٨٣

١٨٣	 حاجة الأمة إلى العلماء.
١٨٣	 الزاهدون في العلم والعلماء.
١٨٣	 جزاء أهل علم الكلام.
١٨٤	 الانشغال بالدنيا يُسيي العلم.
١٨٥	فصل في السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ وَأَهْلِيهَا
١٨٥	 شؤم التصوف والتشيع.
١٨٥	 لا فائدة من المبتدعة.
١٨٥	 الاتِّباع والابتِداع.
١٨٦	 الثبات وعدم التلون.
١٨٦	 العمل بالسنة.
١٨٦	 مصاحبة أهل السنة.
١٨٦	 إخواننا بغوا علينا.
١٨٧	 الجماعة.
١٨٧	 أيهما أحب إلى إبليس؟
١٨٧	 صلاح آخر هذه الأمة.
١٨٧	 أمانة أهل السنة.
١٨٨	 البعد عن أهل الأهواء.
١٨٨	 علي بن الحسين ودفاعه عن الصحابة.
١٨٨	 الكيف مجهول.
١٨٩	 منزلة الرد على أهل البدع.
١٨٩	 ضرر مخالفة السنة.
١٨٩	 راحة السنة.
١٨٩	 رد السنة.
١٩٠	فصل في المُنَوَّعَاتِ
١٩٠	 محبة الزوج بعد موته.
١٩٠	 التواضع.

١٩٠	عزة الإسلام.
١٩٠	وظيفة العامة.
١٩٠	بعد السلف عن الكذب.
١٩١	تفسير مجاهد.
١٩١	ذكاء العرب.
١٩١	لا تسأل الدنيا من لا يملكها.
١٩١	التقميش والتفتيش.
١٩١	اخشوشوا.
١٩١	البشر معرضون للخطأ.
١٩٢	التحذير من التقليد.
١٩٢	الخوف من الفتنة.
١٩٢	زنادقة الإسلام.

بَاب فِي أَقْوَالِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ..... ١٩٣

١٩٤	ظهور السنة وإخماد البدعة.
١٩٤	اتباع المذاهب.
١٩٤	مذهب الشيعة.
١٩٤	مذهب الزيدية.
١٩٤	حاجة المسلمين للعلماء.
١٩٤	أفضل الجهاد.
١٩٥	الإخوان المسلمون.
١٩٥	الإخوان والدين.
١٩٥	بدعة الخزبية.
١٩٥	ابن الوزير والشيعة.
١٩٥	التخطي في الباطل.
١٩٥	مجاورة المبتدعة.
١٩٥	جهاد القلم.

١٩٦	«البدر الطالع».....
١٩٦	الرشوة.....
١٩٦	تحريم التقليد.....
١٩٦	الديمقراطية كفر.....
١٩٦	اختلاف الملوك واختلاف العلماء.....
١٩٦	كذب أهل الأهواء.....
١٩٧	علم الحديث.....
١٩٧	المسابقة إلى تعليم الجهال.....
١٩٧	طلب الأجرة على التحديث.....
١٩٧	الأقوال المخالفة.....
١٩٧	الكفر منيع واحد وإن تعددت طرقه.....
١٩٧	البحث عن الشهادات.....
١٩٧	صدام والبعث.....
١٩٧	أركان الحزبية.....
١٩٨	شجاعة علي بن أبي طالب.....
١٩٨	سبب انتشار المذاهب.....
١٩٨	الكذابين.....

بَابُ الْأَحَادِيثِ ١٩٩

فَصْلٌ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ ٢٠٠

٢٠٠	أكل السحت.....
٢٠٠	عزاء الجاهلية.....
٢٠٠	العُجْب.....
٢٠٠	انتشار الشياطين.....
٢٠٠	دفن الأنبياء.....
٢٠١	البركة الإلهية.....
٢٠١	وما تدري نفس بأي أرض تموت.....

- ٢٠١ السعادة في تجنب الفتن.
- ٢٠١ قاتل عَمَّار.
- ٢٠١ جيش عدن أَيْن.
- ٢٠٢ سورة الملك.
- ٢٠٢ تفتيح الأزرار.
- ٢٠٢ شر ما في الرجل.
- ٢٠٢ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ٢٠٣ التحذير من الدَّيْن.
- ٢٠٣ تحريم التشبه بالكافرين.
- ٢٠٣ التنطع في الدَّيْن.
- ٢٠٣ الذبح لغير الله.
- ٢٠٤ تحريم القيام لشخصٍ يحب القيام له.
- ٢٠٤ غربة الإسلام.
- ٢٠٤ الانصراف إلى الشُّعْر.
- ٢٠٥..... الأَحَادِيثُ وَالْقَصَصُ الضَّعِيفَةُ وَالْمَوْضُوعَةُ**
- ٢٠٥ فَصْلُ أَحَادِيثٍ فِي الْعَقِيدَةِ وَالتَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ
- ٢١٤ أَحَادِيثُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ الْآخَرَى
- ٢١٩ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ وَسَائِرُ الْعُلُومِ
- ٢٢٢ فَصْلُ فِي الْقَصَصِ وَالْكِتُبِ
- ٢٢٥ فَصْلُ فِي الْمُنَوَّعَاتِ
- ٢٣٦..... بَابُ الطَّرَفِ وَالْمُكَاهَاتِ وَالتَّوَادِرِ**
- ٢٣٦ الجهضمي والطنيلي.
- ٢٣٧ السائل المغفل.
- ٢٣٨ الحفاظ على الوقت.
- ٢٣٨ اللهم بقلبيها لا بلسانها.
- ٢٣٨ عنز وإن طارت.

- ٢٣٨ يحيى حميد الدين وجنوده.
- ٢٣٨ طلاق الأعرابي.
- ٢٣٩ كلام المظلوم ووجه الظالم.
- ٢٣٩ واصل بن عطاء وحرف الراء.
- ٢٣٩ ذكاء أعرابي.
- ٢٣٩ ورطة خطيب.
- ٢٤٠ الأعمش والقصاص.
- ٢٤٠ يس والحلبة.
- ٢٤٠ نسي عكرمة واحدة ونست الأخرى.
- ٢٤٠ الفانوس المخيط.
- ٢٤١ غفلة بعض التلاميذ.
- ٢٤١ العبد حر والمرأة طالق.
- ٢٤١ الورثة المبذرون.
- ٢٤١ وصية البخيل.
- ٢٤١ القاضي الحاسد.
- ٢٤٢ إمامة حائك.
- ٢٤٢ أشعب والتمر.
- ٢٤٢ الخطيب والصلعة.
- ٢٤٢ زيد بن صوحان والأعرابي.
- ٢٤٢ لا تحتقر الآخرين.
- ٢٤٣ شغلني الأمير عن ولده.
- ٢٤٣ ليس الفتى من قال كان أبي.
- ٢٤٤ أنا إن شاء الله.
- ٢٤٤ السلطان والكرة.
- ٢٤٥ باهلي.
- ٢٤٥ الأمير الصنعاني وكتب المبتدعة.

٢٤٥	 غلو الشيعة في آل البيت
٢٤٦	 الأوزاعي ووساوس الشيطان
٢٤٦	 النعل والحصى
٢٤٦	 الشعراء والغاؤون
٢٤٧	 صالح جزرة والجرح
٢٤٧	 مُحَضَّرِيَّة

٢٤٨..... بَابُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ

٢٥٢..... فَصْلُ فِي الْفِرْقِ

٢٥٢	 الإخوان المسلمون
٢٥٢	 المكارمة
٢٥٢	 السرورية
٢٥٢	 الرافضة
٢٥٣	 حزب التحرير
٢٥٣	 جمعية الحكمة والإحسان
٢٥٣	 جماعة الجهاد
٢٥٣	 الشباب المؤمن
٢٥٣	 جمعية إحياء التراث
٢٥٤	 الحدادية

٢٥٥..... فَصْلُ: الْأَفْرَادُ الضَّلَالُ وَالْكَفَّارُ

٢٦٧..... فَصْلُ فِي الْكُنَى وَمَنْ قِيلَ فِيهِ ابْنُ كَذَا

٢٦٩..... بَابُ الْأَشْعَارِ

٢٩٦..... الفهرس